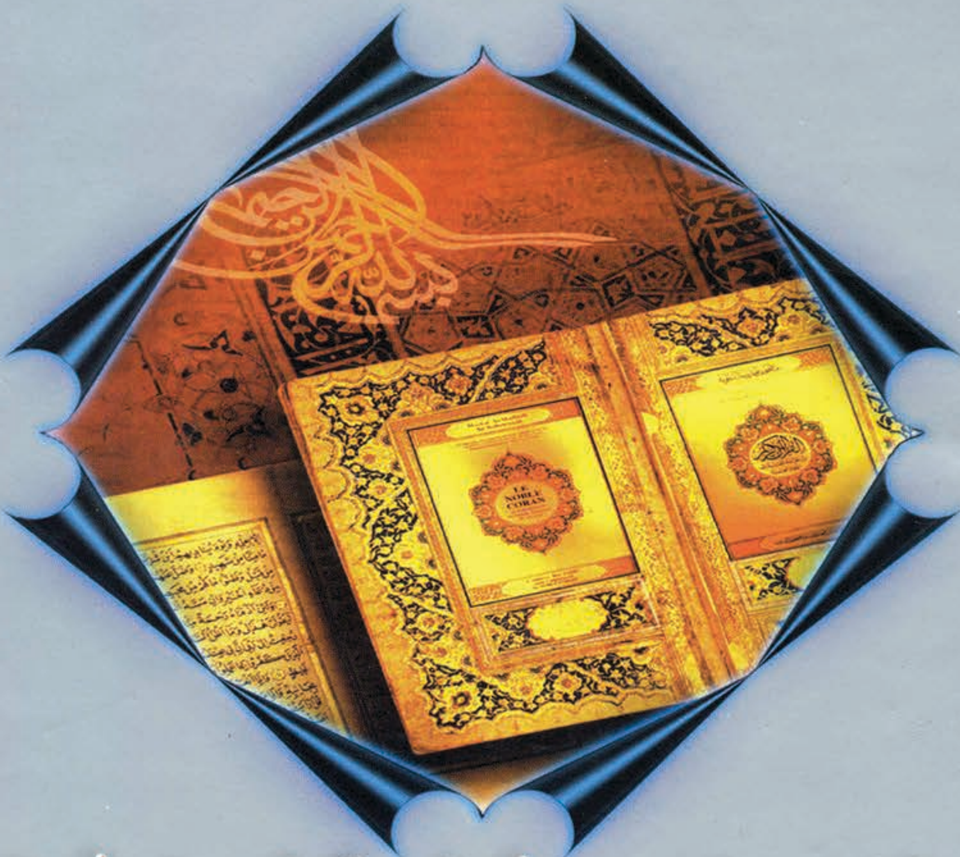
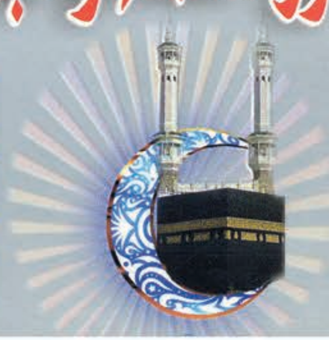
التوحيد



مجلة ▪ إسلامية ▪ ثقافية ▪ شهرية تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية العدد ٤٨١ - السنة الحادية والأربعون- محرم ١٤٣٣ هـ - الثمن جنيهان



دور العلماء والجمعيات في نصرة منهج السلف الصالح



- الداء والدواء
- الأحداث المأساوية ... والوثيقة السلمية
- بيان أنصار السنة المحمدية لجموع المصريين والمسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

فاعلم أنه لا إله إلا الله

صاحبة الامتياز

جماعة أنصار السنة المحمدية

السنة الحادية والأربعون

العدد ٤٨١

محرم ١٤٣٣هـ



التحرير

٨ شارع قولة عابدين ـ القاهرة

ت: ٢٣٩٣٦٥١٧ ـ فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢

قسم التوزيع والاشتراكات

ت: ٢٣٩٣٦٥١٧

ISHTRAK.TAWHEED@YAHOO.COM

المركز العام:

هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦-٢٣٩١٥٤٥٦.

WWW.ANSARALSONNA.COM

السلام عليكم

الداء والدواء

هل ذاق الناس مرارة الكأس، حينما يعرضون عن خالق الناس، العليم بما يسعدهم وما يشقيهم وما يميتهم وما يحييهم؟!

الجميع الآن يقولون : إلى أين؟ ما الحل؟ ما العمل؟ ما المخرج؟

لقد علم معلم البشرية وخير البرية محمد صلى الله عليه وسلم الناس أن شيئاً مما فيه الناس الآن سيكون وسيحدث فقال عليه الصلاة والسلام: (يأتي على الناس زمان يغربلون فيه غربلة، ويبقى منهم حثالة قد مرجت عهودهم وأماناتهم ، واختلفوا فكانوا هكذا، وشبك بين أصابعه، قالوا : يا رسول الله فما المخرج من ذلك؟ قال: تأخذون ما تعرفون ، وتدعون ما تنكرون، وتقبلون على أمر خاصتكم وتدعون عامتكم) .

نعم اشتبكت أحوال الناس وآراؤهم تشابك الأصابع فهل يصدقون الخبر الأول، بأن يفعلوا المعروف ويدعوا المنكر ويقبلوا على أهل الحل والعقد، أم سيظلون في التيه ينتظرون قول الخبراء والمحللين ، أعطوهم أو منعوهم؟!

التحرير

رئيس التحرير

جمال سعد حاتم

مدير التحرير الفني

حسين عطا القراط

في هذا العدد



ثمن النسخة

مصر ٢٠٠ قرشاً ، السعودية ٦ ريالات ، الامارات ٦ درهم ، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي ، الاردن ٥٠٠ فلس، قطر ٦ ريالات ، عمان نصف ريال عماني ، أمريكا ٢ دولار ، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١- في الداخل ٣٠ جنيهاً بحوالة بريدية داخلية باسم مجلة التوحيد . على مكتب بريد عابدين.

٢- في الخارج ٢٥ دولاراً او ١٠٠ ريال سعودى او مايعادلهما.

ترسل القيمة بسويفت او بحوالة بنكية او شيك على بنك فيصل الاسلامى فرع القاهرة. باسم مجلة التوحيد . انصار السنة «حساب رقم / ١٩١٥٩٠»

البريد الإلكتروني

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

رئيس التحرير:

GSHATEM@HOTMAIL.COM

بشرى سارة

تعلن إدارة المجلة عن رغبتها في تفعيل التواصل بينها وبين القراء في كل ما يتعلق بالأمور الشرعية لعرضها على لجنة الفتوى ونشرها بالمجلة على البريد الإلكترونى التالي :

q.tawheed@yahoo.com

التوزيع الداخلي : مؤسسة الأهرام وفروع أنصار السنة المحمدية — مطابع الأهرام التجارية - قليوب - مصر

افتتاحية العدد



دور العلماء والجمعيات في مصر في نصرة منهج السلف الصالح

بقلم/ الرئيس العام

د/ عبدالله شاكر الجنيدي

www.sonna_banha.com

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين، وبعدُ:

فإن الإسلام هو الدين الكامل، والنعمة التامة، والمَرْضيُّ من الله لعباده، قال الله تعالى: «ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا» [المائدة:٣]، وقد بعث الله تعالى نبينا محمدًا صلى الله عليه وسلم بهذا الدين لعموم المكلفين، قال الله تعالى: «تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا» [الفرقان:١]، والله سبحانه لا يقبل من الناس دينًا سوى الإسلام، قال الله تعالى: «وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ» [آل عمران:٨٥]، وقد تلقى الصحابة الكرام أحكام هذا الدين وتعاليمه وآدابه بجملته من النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه لا يقوم بدين الله إلا من حاطه من جميع جوانبه، كما ذكر البغوي في شرح السنة.

عقيدة الصحابة ومنهجهم في الحياة

وقد كان الجيل الأول من الصحابة - رضوان الله عليهم - على عقيدة نقية صافية، ببركة صحبة النبي صلى الله عليه وسلم، وقرب العهد بزمانه، وكانت كلمتهم واحدة في سائر أصول الدين، حتى ظهر نجم التشيع لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، والغلو فيه، وقابل هؤلاءِ الخوارجُ الذين خرجوا عليٍ علي رضي الله عنه وقاتلوه، كما ظهر القول بالقدر، وأن الأمر أُنُف لم يسبق لله علم به؛ تعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا.

وقد ذمَّ الصحابة -رضوان الله عليهم- أصحاب هذه المقالات وحذروا منهم، بل ناظروا بعضهم كما ناظر ابن عباس رضي الله عنهما الخوارج، ثم حدث بعد عصر الصحابة مذهب جهم بن صفوان، وواصل بن عطاء، ومحمد بن كرام السجستاني، وغير هؤلاء الذين أدخلوا على العقيدة الإسلامية مناهج باطلة، وقد انبرى علماء الأمة من أتباع السلف بالرد على هؤلاء، وبيّنوا ضلالهم وانحرافهم عن منهج النبوة، ومن هؤلاء: الأئمة الأربعة، والدارمي، والبخاري، وابن خزيمة، واللالكائي، وابن تيمية، وغيرهم، رحم الله الجميع.

الأعلام الذين نصروا منهج السلف في مصر

وقد تبع هؤلاء الأعلام في كل عصر ومصر رجالٌ تصدوا للمنحرفين عن الطريق المستقيم، ونصروا منهجَ السلف القويم، وكان للعلماء الربانيين والجمعيات الإسلامية التي أُسِّست في مصر دورٌ بارزٌ في ذلك، والمتتبع لتاريخ الدعوة الإسلامية في مصر يرى هذا واضحًا، فالشيخ محمد رشيد رضا -رحمه الله- كان من العلماء القلائل الذين نصروا منهج السلف ودافعوا عنه، وما كتبه في المنار وغيره يدل على ذلك دلالة واضحة، وكذلك الشيخ محب الدين الخطيب - رحمه الله - كان من الناصرين لمنهج السلف الذابين عنه، ومثلهما الشيخ أحمد محمد شاكر، كما ظهرت ثُلة كريمة من علماء الأزهر الشريف من أمثال الشيخ عبد المجيد سليم، والشيخ محمود شلتوت، والشيخ حسن مأمون، وغيرهم، رحم الله الجميع.

دور أنصار السنة في نصرة منهج السلف

كما كان للجمعيات والمؤسسات والهيئات في مصر دور بارز وواضح في الدفاع عن منهج السلف ونصرته، ومن هذه الجمعيات جمعية أنصار السنة المحمدية والتي أسسها الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله في عام خمسة وأربعين وثلاثمائة بعد الألف من الهجرة النبوية الشريفة، وقد بدأ حياته العلمية بحفظ القرآن الكريم، ثم التحق بالأزهر الشريف وتخرج فيه، وعمل في مجال الدعوة إلى الله، ووقف على مذهب السلف وفقهه، واهتم بالقراءة لعلماء السلف من أمثال الدارمي والآجري وابن تيمية وغيرهم، وقد وضع أصولاً وأهدافًا لدعوته نصر بها ومن خلالها منهجَ السلف، ومن أبرز هذه الأصول ما يلي:

١- الدعوة إلى التوحيد الخالص المطهر من جميع أرجاس الشرك وأدرانه وشوائبه:

يقول الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله -: ونحن إذا رجعنا إلى الوراء إلى اليوم الذي بدئ فيه بإرسال الرسل للناس، لوجدنا أن دعوة أنصار السنة - بأهدافها ومقاصدها - هي دعوة الرسل جميعًا من نوح إلى خاتمهم - محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين - فإن دعوة جميع الرسل والأنبياء لم تكن تحمل في أصولها وجوهرها أول الأمر الدعوة إلى عدم تعاطي الخمر، أو لعب الميسر، أو اجتناب الفواحش مثلاً، وإنما كانت تحمل الدعوة إلى توحيد الله تعالى عن طريق تحقيق كلمة التقوى «لا إله إلا الله»، وهي كلمة تأمر الناس بالكفر بالطواغيت والأصنام، وإخلاص العبادة لله وحده، وإفراده بالألوهية الخاصة». [مجلة الهدي النبوي- العدد الخامس- جمادى الآخرة ١٣٨١هـ].

كما اهتمت الجماعة بتوحيد الأسماء والصفات وفق منهج السلف الصالح، فدعوا إلى إثبات جميع ما أثبته الله لنفسه، وما أثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم؛ على الوجه اللائق بجلال الله وكماله، ونفوا عنه ما نفاه عن نفسه؛ ممتثلين في ذلك قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١].

٢- الأصل الثاني: الدعوة إلى حب رسول الله صلى الله عليه وسلم حبًا صادقًا صحيحًا؛ يحمل على اتخاذه مثلاً أعلى، وأسوة حسنة، والاقتداء به في عباداته ومعاملاته وأخلاقه ومجانبة كل ما لم يكن عليه أمره وأمر أصحابه، وتقديم قوله على كل قول أيًا كان قائله، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر:٧]، والشهادة للنبي صلى الله عليه وسلم بالنبوة والرسالة، وحبه يقتضي طاعته فيما أمر وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يُعبد الله إلا بما شرع، كما يقتضي مخالفة أصحاب الجحيم في جميع النواحي.

٣- الأصل الثالث: الدعوة إلى أخذ الدين من نبعيه الصافيين - القرآن والسنة الصحيحة -؛ لأنه لن يُسعد الخلقَ في الدنيا وينجيهم في الآخرة إلا فهمهما واتباعُهما، وما عداهما من أقوال الناس يحتمل الخطأ والصواب، فالصحيح

لقد ظهرت ثلة من علماء الأزهر تصدوا للرد على المنحرفين عن منهج السلف من هذه الثلة الشيخ عبد المجيد سليم والشيخ حسن مأمون وغيرهم ، رحم الله الجميع



كان للجميعات الإسلامية درو بارز في نصرة منهج السلف ورد زيغ الزائغين عن المنهج القويم ، ومن أبرز هذه الجمعيات أنصار السنة المحمدية ، التي أسسها الشيخ محمد حامد الفقي وهو من علماء الأزهر

ما حكما بصحته، والباطل ما حكما ببطلانه أيًا كان قائله، وقد نهى الله أهل الإيمان في كتابه عن التقدم بين يدي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات:١].

وتظهرُ أهميةُ الدعوة والتمسك بهذا الأصل ما وقع فيه بعض المسلمين من تفرّق إلى شيَع وفِرَق وطوائف متناحرة ومتصارعة، وكل فرقة تنسب إلى شيخ أو مؤسس، وتدعي أنها على الكتاب والسنة، وعند التحقيق نجد أنها بعيدة عن المنهلين الصافيين (الكتاب والسنة)، ولا شك أن من ابتغى الهدى في غيرهما أضله الله، روى الحاكم في مستدركه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض».

وعليه؛ فيجب على أصحاب الحق وحملة الرسالة، ودعاة السنة؛ إرشاد الناس إلى نصوص الكتاب والسنة، لا محيد عنهما ألبتة، وأن من اطمأن قلبه بالإيمان وسعه ما وسع الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتابعيهم بإحسان، ولو نظرنا إلى الحقبة التي قامت فيها جماعة أنصار السنة المحمدية في مصر لعرفنا أنهم أرادوا بهذا الأصل معالجة عدة موضوعات كانت سائدة في المجتمع منها:

أ- البعد عن منهج السلف في الصفات، وذلك بتعطيل ما أثبته الله لنفسه.

ب- مواجهة الطرق المغالية في التصوف، والتي تعتمد على الوجد والذوق والرؤى وغير ذلك في مسائل الدين، إلى جانب تقديس مشايخهم وأئمتهم، واعتبار أقوالهم بمنزلة الشرع المنزل.

٤- الأصل الرابع: إرشاد الناس إلى أن الحكم بغير ما أنزل الله هلكة في الدنيا وشقوة في الآخرة، فالله تبارك وتعالى هو خالق الخلق، وهو أعلم بمصالح عباده، وقد أنزل لهم شرعًا يحيط بهذه المصالح من جميع جهاتها، فكل مشرِّع غيره في ما لم يأذن به من شئون الحياة فهو معتد عليه سبحانه، منازعٌ إياه في حقوقه التي ينبغي أن تكون له خاصة، وقد سمى ذلك شركًا بقوله بهذا الأسلوب الإنكاري المبين ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى:٢١]، وقوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [سورة التوبة:٣١]؛ وذلك لأنهم عظموهم وقدسوهم، وذلوا لهم لما شرعو ما لم يأذن به الله، ومن زعم لنفسه حق التشريع فقد أعظم الفرية على الله، ونازعه رداء الهيمنة على الخلق، ولقد كانت الدعوة إلى إقامة حكم الله تعالى ضرورة مع الدعوة إلى تصحيح العقائد، خاصة عندما تسلط أعداء الإسلام من اليهود والنصارى، واستعمروا أكثر بلاد الإسلام، وحكموها بالقوانين الوضعية.

٥- الأصل الخامس: الدعوة إلى مجانبة البدع ومحدثات الأمور، والوقوف عند قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» [أخرجه مسلم]. فكل ما جاء به في حياته فهو دين إلى قيام الساعة، وما لم يأت به فليس بدين إلى يوم القيامة؛ لقوله تعالى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة:٣]، ولقوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية:١٨]، وقد كان السبب في الدعوة إلى هذا الأصل ما كان سائدًا ومنتشرًا في المجتمع المصري من كثرة البدع كإقامة الموالد للمشايخ، وحلقات الذكر الجماعي، وما يصاحب ذلك من ضرب على الطبول والدفوف، وإحداث أذكار معينة تقال بعد الصلوات بصورة جماعية، إلى غير ذلك من البدع.

يقول الشيخ أبو الوفا درويش متحدثًا عن هذا الأصل: «ومن أخص أهداف جماعة أنصار السنة المحمدية: مكافحة البدع ومحدثات الأمور التي فتن بها الشيطان كثيرًا من الناس، وخيل إليهم أنها تزيدهم تعبدًا لله وزلفى لدينه».

وإلى جانب جمعية أنصار السنة المحمدية قامت الدعوة السلفية بالإسكندرية بجهود مشكورة في الدفاع عن منهج السلف؛ من خلال نشر بعض كتب أئمتهم، وكذا معاهد الدعاة التي تخرج فيها الكثير، والمساجد المنتشرة في أنحاء الجمهورية، كما أنشئت هذا العام في مصر الهيئة الشرعية للحقوق والإصلاح، وقد ظهر من خلال ميثاقها منهجها ودعوتها القائمة على منهج السلف الصالح، وقد أظهرت خطوات قوية ومتعددة خلال أشهر محدودة، وقد قامت خلال فترة وجيزة بنشر بعض البحوث العلمية المتعلقة ببعض القضايا المعاصرة.

أسأل الله تعالى للجميع التوفيق والسداد، وأن يعز دينه وينصر أولياءه. والحمد لله رب العالمين.

بيان من أنصار المحمدية لجموع المصريين والمسلمين

الحمد لله رب العالمين، نحمده على نعمه العظيمة وآلائه الكثيرة، ونصلي ونسلم على خير خلقه نبي الهدى والرحمة، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين وكل من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعدُ:

فإن جماعة أنصار السنة المحمدية، جماعة رسمية مشهرة، تدعو إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وذلك معلوم بالنسبة لمؤسسات الدولة المعنية بمثلها من الجمعيات، وسبق البيان أن الجماعة تقع تحت مراقبة إدارية من وزارة التضامن والشئون الاجتماعية والأمن القومي، وكذلك هي خاضعة لمراقبة الجهاز المركزي للمحاسبات، وكذا جهاز المخابرات العامة، وأمن الدولة فيما سبق، فهي خاضعة في تصرفاتها الإدارية والمالية - على وجه الخصوص - لهذه الجهات كلها.

هذا بالإضافة لحصول الجماعة على موافقات بتلقي تبرعات من الخارج، وهذه التبرعات تدخل بمستندات، وتُصرف بمستندات، وذلك كله يتم تحت رقابة شديدة من الجهات المعنية، سالفة الذكر، ولا يتم صرف أي مبلغ من حسابات الجماعة إلاّ بعد تلقي الموافقة من الجهات المعنية.

ولقد درجت بعض الصحف المغرضة على نشر شائعات تضر بسمعة الجماعة، وتشوه صورتها لدى القاصي والداني، وذلك بنشر أرقام مبالغ غير صحيحة بالمرة، بل الكذب فيها صريح، والجماعة تحتفظ بحقها في مقاضاة كل الجهات والأشخاص الذين يدلون بدلوهم في هذا المنحى متخفين وراء أغراض ودوافع خبيثة.

والحق أن الجماعة لم تتلق المبالغ المشار إليها بجريدة الأخبار كما نُشر بها يومي الأربعاء والخميس ١٦، ٢٠١١/١١/١٧م في حساباتها المعروفة سلفًا للجميع، وإنما الحقيقة أن هذه ادعاءات باطلة لتشويه صورة الجماعة عمدًا وقصدًا، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وبهذا الخصوص فإننا ننوه إلى أن المبالغ التي وردت إلى الجمعية مثبتة بالمستندات الدامغة التي نتحدى أن يثبت غيرنا سواها. وقد تلقت الجماعة في الفترة من ٢٠١٠/٦/١م إلى ٢٠١١/٧/٢٠م من مؤسسة الشيخ عيد بقطر مبلغًا وقدره (٥٥٩,٠٣٩,٣٩) بالدولار الأمريكي، وبتحويله إلى الجنيه المصري = (٣,١٨٦,٥٢٤,٥٢)، ما تم صرفه منها: (١,٧٩٥,٠٠١,٦٥)، وما لم يصرف (١,٣٩١,٥٢٢,٨٧).

كما ورد إلى الجماعة من جمعية إحياء التراث بالكويت في نفس الفترة مبلغ وقدره (٢,٠٩٧,٥٦٤,٣١) بالدولار الأمريكي، وبتحويله إلى الجنيه المصري = (١١,٥٣٦,٦٠٣,٧٠)، وقد تم صرف المبلغ كله، على الرغم من أن الجريدة المذكورة نشرت أن الجماعة تلقت مبالغ في نفس الفترة المذكورة تزيد على ٢٩٦ مليون جنيه، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ووسائل الإعلام المغرضة كما هو المعتاد منها في مثل هذا الأمر تختلق الأكاذيب، بزعمها أن هذه المبالغ المزعومة، استُعملت في أيام الثورة لدعمها، ولدعم التيار السلفي في الانتخابات، وجماعة أنصار السنة بعيدة كل البُعد عن هذه الأمور، وتاريخها معروف منذ نشأتها؛ أنها لا تشارك إلا في الأعمال الدعوية والخيرية المرخص بها قانونًا، فهي جماعة دعوية بالمقام الأول. هذا وليعلم الجميع ان التبرعات التي ترد للجماعة تاتي مخصصة لكفالات الايتام ومساعدة الفقراء وبناء المساجد ومن اعي غير ذلك فعلية البينة.

وإن جماعة أنصار السنة المحمدية تناشد المجلس الأعلى للقوات المسلحة الموقر، ومجلس الوزراء التدخل لإنهاء هذه الهجمة الشرسة على أنصار السنة، كما تناشدهم التدخل لبيان الحق، والأخذ على يد الظالمين الذين لا يرقبون في مؤمن إلاّ ولا ذمة، كما تناشد الجماعة معالي وزير العدل توخي العدل وتحري الحق والصدق فيما يصرح به من قِبل وزارته.

وتطلب الجماعة من وزارة التضامن سرعة الرد على هذه الترهات والشائعات، وإلا فسوف تضطر الجماعة لاتخاذ إجراء قانوني حيال ذلك.

والله من وراء القصد.

كلمة التحرير

الوثيقة السلمية والأحداث المأساوية!!

بقلم
رئيس التحرير
جمال سعد حاتم
GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@YAHOO.COM

الحمد لله مقدّر الأزمان والآجال، ومبدع الكون على غير سابق مثال، جل ثناؤه يعجز عن وصفه بليغ البيان والمقال، أحمده وأشكره، وهو أهلٌ للشكر على كل حال، وبعدُ:

ونحن نودع عامًا هجريًا، ونستقبل عامًا جديدًا، ما بين وداع يحمل في طياته مرارة الواقع المؤلم الذي نَعيشه في مصرنا العزيزة خاصة، والأمة كلها بصفة عامة؛ حيث تزايدت الجراح، وانتشرت الفتن، وذهب الأمن، واختفى الأمان، وانتشر الخوف والرعب، وغلظت القلوب، وها هو الزمان يدور دورته، وليس ثمة معتبرٍ في زحمة الأحداث، إلاَّ من أنار الله بصيرته، فتفتقت قريحته عن موارد الرفعة، فمضى يلتقط سُويعات عمره، لا يلوي إلاَّ على مجالات العمل الصالح، وميادين البر والطاعة، والتجافي عن دروب التفريط والإضاعة.

وها نحن في استقبال عام هجري جديد، وقلوبنا مجروحة، وهي ترى دماء أبناء مصر تسيل على الأرض وفي الطرقات، بين غمام وضباب ودخان، وأنت تتساءل: لماذا سالت هذه الدماء؟ وتلقي بعين الحسرة نظرات اللوم والألم والندم على كل ما ترى وتشاهد.. وثيقة مبادئ سلمية في وقت سخيف ساقط الأهلية، بتفكير أو بغير تفكير، بتدبير أو بغير تدبير، وينتفض المنتفضون، ويهيم الهائمون، ويعتلي أناسٌ ممن يركبون، وتحتشد المليونيات، والكل يدبر في الخفاء، بلا رادع ولا خوف، فبريق الكرسي والمنصب جعل الممنوع مشروعًا، واشتعلت الجماهير، وشباب في الشوارع كالميلشيات لم نر لهم مثيلاً، وبطل الوثيقة هو «علي السلمي»، وكلٌ يضرب في أعماق مصر!! وإنا لله وإنا إليه راجعون.

الوثيقة السلمية.. وتوابعها غير المتأنية!!

ها نحن نودع عامًا مضى كما يودِّع المرء يومه عند انقضائه، وقد تذكر ما بقي بين

صباحه ومسائه، وما تقلَّب عليه من حاشل كدره وصفائه، أبى أن يرحل إلاَّ وأن تكون البلاد في تلك الحالة التي نعيشها بين كرّ وفرّ، تهوين وتخوين، قتل وخطف وخوف، حكومة أتى بها ميدان التحرير، وأصدر مراسيم بإزالتها نفس الميدان، خرج علينا من تلك الحكومة الدكتور علي السلمي الذي أشعل بقصدٍ أو بغير قصد أنحاء البلاد، وخاصة ونحن على أعتاب مرحلة من مراحل التغيير بإجراء أول مرحلة تعهد بها المجلس العسكري من انتخابات مجلس الشعب، ولا أعرف حتى الآن لماذا صدرت تلك الوثيقة السلمية في هذا التوقيت بالذات؟! وهل تلك الوثيقة كانت تنفيذًا لأحد السيناريوهات المطروحة على الساحة، ألم يفكر مجلس الوزراء حين شرع في الإعلان عن تلك الوثيقة؟! أو لم يدرس المجلس العسكري الوثيقة قبل عرضها على مجلس الوزراء، وقبل أن يتبناها الدكتور السلمي، ويجري الحوارات مع الأطياف السياسية الموجودة على الساحة؟!! وبحساب كل طرفٍ من تلك الأطراف لحساب الربح والخسارة من الوثيقة بادئ ذي بدءٍ من أول دعوته للتباحث حولها، وما سيجنيه إعلاميًا وفضائيًا ودعائيًا، مرورًا بإعلانه الموافقة حين يرفض الآخرون، والامتناع حين يقبلون، مرورًا بالتعليقات في الفضائيات المصرية والقطرية، وما بين شد وجذب، وتغيير وتبديل، ووضع فقرة وحذف أخرى، وما بين هجوم واستحسان يشتد الخوف حول وثيقة الفتنة التي فجَّرت الغضب واللغط في وقتٍ كنا في أشد الحاجة إلى فرض الأمن والأمان، وأن تعود للدولة هيبتها، وللناس سلعتها، وتشتد المحاورات، وتنتشر المجادلات ممن تخصصت لهم وتخصصوا هم في الفضائيات، يسخرون من كل من يرفع شعار الإسلام، ويشعلون الفتن في أرجاء البلاد، والحكومة على حالها، تطرح طرحًا في وقت غير مقبول، يخفي وراءه كثيرًا من علامات الاستفهام؟؟!!

ويشتد الهجوم على الوثيقة السلمية، والفتنة تنتشر، وأيادي الداعين إلى الخير تنحصر، وتتراجع الردود السلمية أمام انتقادات الأطياف الميدانية، ممن اعتلوا الموجة، وأصبح جلّ همهم الوصول إلى السلطة، والحصول على نصيب من الكعكة، ويُعلن عن أن الوثيقة استرشادية، وليست فريضة إلزامية، وما بين اهتراء واهتزاز تنشط المفاوضات الديوانية، يستعرضونها طوال ليلٍ على القنوات الفضائية، معلنين بالطلعة البهية القرارات العنترية، والحكومة التحريرية، على الطريقة التي اكتسبتها من سابقاتها من الحكومات، تناقش الوثيقة بعد إعلانها، ويتم شحذ الهمم، ويُعلن عن مليونية، فتصدر الحكومة ممثلة في صاحب الوثيقة السلمية قرارًا بالتراجع وقبول التناقش والتباحث حول بعض البنود، وتتوقف المفاوضات، وتُعطى الحكومة فرصة للتراجع وإلا فالمليونية، وفي جمعة ١٨ /٢٠١١/١١م تحتشد مليونية المطلب الواحد، وتمر بسلام، وسرعان ما يعلن مجلس الوزراء عن الاتفاق على تأجيل الوثيقة لما بعد الانتخابات.

الإعلام المسمّم يدق طبول الحرب ونشر الفتن

والحال هكذا، والقلوب موجعة، والألم يعتصر كل من بقي على حاله ولم يهرج بالفتن، وحال الأمة من سيء إلى أسوأ، ولن تستبدل الأمة ضعفها بقوة، وهوانها بعزة إلا إذا عادت إلى ذلك الطراز العالي الذي سطره السلف الصالح في العصور الفاضلة، أعني إبراز حقائق ومحاسن هذا الدين الذي سعد به المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم، وأسعدوا بها العالم قرونًا من الزمان، وسيُصلح الله شأننا متى اتبعنا الشريعة المحمدية، مع لزوم المصداقية مع النفس والمجتمع والأمة في القول والعمل «لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ» [الأحزاب:٢٤].

وهنا نقف وقفة مع النفس، ونلتفت إلى رجال الفكر والإعلام ممن يقبعون على صدورنا في الفضائيات، ارتياحًا لطرح، وانعطافًا لعرض مهما تدفقت من حروفه الجدة والإثارة، إلا إذا كان مفعمًا بالنفع

والحكمة، وما الحكمة إلا لزوم المصداقية في الحوار، والدعوة إلى الحقِّ، وسلوك مسالك الإصلاح بالبرهان، والروية والرفق والأناة، وعدم الوقيعة في ثوابت الأمة وحملة الشريعة؛ حرصًا على تماسك جبهة الأمة الداخلية، وحفاظًا على أمنها الشامل بكل مضامينه، واليقين بأنَّ عمق الطرح في عموم الوسائل والقضايا، وجميع الشئون والشجون دليل على توجه الأمة لميادين البحث الجاد في أسباب العلل والأدواء، والتأكيد على المحافظة على معالم شخصية الأمة، وعدم المساس بثوابتها، والاعتزاز بتاريخها وحضارتها، فمتى عظمت الأمة تاريخها وتمسكت بثوابتها نالت السؤدد والكرامة، وفوتت الفرصة على الخصم المتربص أن يستجرها إلى ألوان من الإرهاب الفكري فيقضي على مكامن القوة في حضارتها، «وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لاَ يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا» [آل عمران:١٢٠].

معالم الأزمة إيجابًا وسلبًا

أكتب تلك السطور ومصر تعيش أزمة حقيقية تحتاج إلى مراجعات متأنية، وما يحدث الآن على مسمع ومرأى من كل انسان، ويرى ويشاهد ما يحدث. وبنظرة متفحصة لما وقع من حولنا فى الأيام الماضية عقب مليونية ٢٠١١/١١/١٨ نستطيع أن نقول التالى :

●● إن وجود عدة مئات قد يزيدون على ٣٠٠ شخص فى ميدان التحرير من أصحاب المطالب العادلة للتعبير عن مشكلاتهم، وإسماع صوتهم، ثم التصرف الذى وقع لفض الاعتصام بالقوة غير مبرر وخاصة ونحن قد اعتدنا من القوات المسلحة أنها دائمًا ما تكون الذراع التى تحمى أمثال هؤلاء من الاعتداء عليهم من قبل قوات الأمن.

●● رد الفعل تجاه هؤلاء كانت الشرارة التى أجَّجت ردود فعل الناس تجاه الوثيقة السُلمية وبدأ الميدان ينقلب رأسًا على عقب، وشاهدنا الكرَّ والفرَّ فى الميدان وفى الشوارع الجانبية المجاورة.

●● ١٢٠٠٠ ألف تم تقديمهم لمحاكمات عسكرية والشارع المصرى يطالب بانتهاء المحاكمات العسكرية وأن تتم المحاكمات أمام المحاكم المدنية!!

●● وتتزايد المطالب بإقالة حكومة شرف الذى عينه ميدان التحرير لأنها كما قيل حكومة ضعيفة وليس لها سلطات، بل تأخذ سلطاتها من المجلس العسكرى!!.

●● تقديم المتهمين عن التجاوزات التى وقعت فى ميدان التحرير أثناء محاولة الأمن فض الاعتصام فى ميدان التحرير يوم السبت ٢٠١١/١١/١٩م.

●● تشكيل مجلس رئاسى تعطى له صلاحيات المجلس العسكرى!!

●● محاولات دؤوبة للتوجه إلى وزارة الداخلية مرورًا بشارع محمد محمود والشوارع الأخرى المجاورة عشرات المرات فى اليوم الواحد حتى تاريخ كتابة هذه السطور!!

●● إطلاق النار على رجال الشرطة والمتظاهرين وزجاجات الملوتوف، وقنابل الدخان من فوق أسطح العمارات المجاورة ومن فوق أسطح الجامعة الأمريكية!!

●● قسم شرطة العريش تم ضربه بالآربى جى.

●● فى السويس مجموعة مسلحة تحاول اقتحام نادى الشرطة، ومحاولة إشعال الفتن والسلب والنهب والجميع يؤكد أن هؤلاء ليسوا من أبناء السويس، فمن يكونوا إذًا ومن يقف وراءهم؟!!

●● القبض على دفعتين على ثلاثة أجانب فى يوم المليونية ثم بعد ذلك بثلاثة أيام يتم القبض على ثلاثة من الأجانب ومعهم قنابل ملوتوف، وزجاجات حارقة يقذفون بها رجال الشرطة كلما هدأت الأحوال لإشعال الفتنة!!

●● الأحزاب الليبرالية والعلمانية تعرف جيدًا أن المحصلة بالنسبة لها عند إتمام إجراء الانتخابات فى موعدها ستكون صفرًا!!

●● شوهد من ثقات أكثر من ثلاثين شابًا يعتلون أسطح المنازل المجاورة، ويقذفون الشرطة بزجاجات الملوتوف، وبأيدى بعضهم بنادق يطلقون منها النار على القوات المسلحة والشرطة والمتظاهرين!!

●● محاولة اقتحام قسم أول المحلة وأقسام الشرطة الأخرى!!

●● محاولات اعتداء على أقسام الشرطة بالمحافظات وعلى مديريات الأمن!!

●● المجلس العسكرى يؤكد على أن القوات المسلحة ليست بديلاً عن حكم الشعب، ولا تطمع فى الحكم، وأن القوات المسلحة هدفها حماية البلاد فى الداخل والخارج.

●● محاولات دؤوبة لجر القوات المسلحة لمواجهات، وبالرغم من ذلك تلتزم بضبط النفس إلى أبعد الحدود.

●● الاعتصامات والاحتجاجات وقلة الموارد التى تجعل عودة الاستقرار أمرًا فى غاية الصعوبة!!

●● القوات المسلحة جزء لا يتجزأ من هذا البلد، وما تشهده من حالات تخوين وتشويه يعد أمرًا مرفوضًا!!

●● الانتقادات الموجهة للقوات المسلحة ـ هدفها إحباط وإضعاف الهمم لدى القوات المسلحة من قبل الفصائل المختلفة!!

●● قبول استقالة الدكتور عصام شرف وتكليفها بالاستمرار فى مهام عملها لحين تشكيل حكومة جديدة!!

●● لابد من عودة الشرطة لممارسة مهام عملها، ولعودة الأمن لكل أرجاء البلاد!! مع إعادة هيكلة هذا الجهاز وتنقيته وإبعاد المفسدين، ومحاسبة من يثبت فساده ومحاكمته!!

●● المجلس العسكرى والقوات المسلحة هما شيئًا واحدًا، والمجلس الأعلى هو جزء لا يتجزأ من القوات المسلحة، والقوات المسلحة جزء لا يتجزأ من هذا الشعب!!

●● الإعلان عن وقف جميع أعمال العنف، وتشكيل لجان تقصى حقائق، وصرف تعويضات عن حالات الإصابات والوفيات التى وقعت أثناء الاعتصامات والتظاهرات!!

●● صدور قرار العزل السياسى، مع أنه قد صدر متأخرًا جدًا!!

●● انتشار الشائعات المغرضة والتى شهدت إلى التهيج ونشر الفتن والكل يضرب فى قلب مصر!!

●● إعادة التأكيد على إجراء الانتخابات فى موعدها دون تأجيل.

●● انتخاب رئيس الجمهورية قبل نهاية شهر يونيه ٢٠١٢م، وحلف اليمين ٢٠١٢/٧/١.

●● التأكيد على حق التعبير عن الرأى بالوسائل المشروعة دون إضرارًا وتعطيل!!.

متى نصر الله؟!!

الكيل فاض وها هو عام قد انتهى،، وأقبل عام جديد، والبلاد والعباد لا يعلم حقيقتها إلاّ رب العباد ونصر الله للمؤمنين حقيقة من حقائق الوجود، وسنة باقية من سنن الله، وقد يؤخر النصر لحكمة يعلمها الله.

ولقد هُزم المؤمنون وفيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى معركة أحد حين عصوا أمر الرسول صلى الله عليه وسلم، وهزم أغلبهم يوم حنين يوم أعجبتهم كثرتهم وفيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال بعضهم : لن نغلب اليوم من قلة، فكيف ينصر الله من لا ينصره لمجرد دعواه أنه مؤمن؟! كيف ينصر الله من يعصيه ولا يقوم بواجبه؟!.

ومصر اليوم تحتاج إلى رؤية أبناء مصر الطيبين يدافعون عن مصرهم، وتدافع هى عنهم مؤتلفين غير متحزبين، كفى دمًا يسيل من أبنائها.

اللهم احفظ مصرنا أمنًا وأمانًا وسائر بلاد المسلمين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



باب التفسير

تفسير سورة ص

الحلقة الثانية

إعداد / د. عبد العظيم بدوي

نائب الرئيس العام

«وَقَالُوا رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ (١٦)
اصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ ۖ إِنَّهُ أَوَّابٌ
(١٧) إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ
(١٨) وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً ۖ كُلٌّ لَّهُ أَوَّابٌ (١٩) وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ
وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ (٢٠) ۞ وَهَلْ
أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ (٢١) إِذْ دَخَلُوا
عَلَىٰ دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ ۖ قَالُوا لَا تَخَفْ ۖ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا
عَلَىٰ بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَىٰ سَوَاءِ
الصِّرَاطِ (٢٢) إِنَّ هَٰذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ
وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ (٢٣) قَالَ لَقَدْ
ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي
بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ
رَاكِعًا وَأَنَابَ ۩ (٢٤) فَغَفَرْنَا لَهُ ذَٰلِكَ ۖ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ
وَحُسْنَ مَآبٍ (٢٥)» [ص: ١٦- ٢٥].

تفسير الآيات

قوله تعالى: «وَقَالُوا رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ»: ولكن القوم عن هذا غافلون، ولذلك استعجلوا عذاب الله، استعجلوا هذا العذاب الذي يخوّفهم الله به، استعجلوه من شدة تكذيبهم له وإنكارهم له، «وَقَالُوا رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ (١٦)» [ص: ١٦] يعني إن كان يا رب لنا عندك عذاب يوم الحساب كما يقول محمد فعجّله في الدنيا، «وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٢)» [الأنفال: ٣٢].

قال تعالى: «أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ (١٧٦)» [الصافات: ١٧٦] وهذه من المناسبة بين الصافات وص، «أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ»؟! هذه حماقة، أن يستعجل إنسان عذاب الله، «وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ ۚ وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ (٤٧)» [الحج: ٤٧].

«وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ ۚ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَّجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلَيَأْتِيَنَّهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ (٥٣) يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ (٥٤) يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ وَيَقُولُ ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٥٥)» [العنكبوت: ٥٣- ٥٥]

«ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ هَذَا الَّذِي كُنتُم بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ ﴿١٤﴾» [الذاريات: ١٤].

حث النبي صلى الله عليه وسلم على الصبر على أذى المشركين:

ولا شك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضيق صدره، ويحزن لسماع هذا الكلام، فقال الله له: «اصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ»، «وَلاَ يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ» [يونس: ٦٥]، «اصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ» كما صبر أولو العزم من الرسل، «اصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ» واسمع ما يوحي إليك من قصص إخوانك النبيين، وتسلى بهم، وتسلى بذكراهم، وتسلى بأخبارهم، «وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الأَيْدِ» يعني ذا القوة، كان أوتي قوة في العلم والعمل، ومن قوته عليه السلام أنه كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وكان يقوم ثلث الليل.

«إِنَّهُ أَوَّابٌ»، والأواب هو الكثير الرجوع إلى الله عز وجل، «إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالإِشْرَاقِ» الإشراق معروف من وقت الضحى إلى قبل الزوال، والعشي من بعد الزوال إلى المغرب، كان يسبح النهار كله.

«وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً» تسبح معه «كُلٌّ لَهُ أَوَّابٌ» أي كل واحد من الجبال والطير لأجل تسبيحه رجَّاع إلى التسبيح، ووضع الأواب موضع المسبح إما لأنها كانت ترجع التسبيح، والمرجع رجاع؛ لأنه يرجع إلى فعله رجوعًا بعد رجوع، وإما لأن الأواب هو التواب الكثير الرجوع إلى الله تعالى، ومن دأبه إكثار الذكر، وإدامة التسبيح والتقديس، وقيل: الضمير لله عز وجل، أي كل من داود والجبال والطير لله أواب، أي مسبح مرجع للتسبيح.

وتسبيح الجبال والطير تسبيح حقيقي بلسان المقال لا بلسان الحال، كما قال تعالى: «تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا» [الإسراء: ٤٤]، وصح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام بأيدينا وهو يؤكل. [البخاري ٣٥٧٩].

«وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ» يعني أنه صلى الله عليه وسلم كان ملكًا متمكنًا في المملكة، وكانت مملكته محكمة منضبطة، لا فوضى فيها، ولا خروج على النظام، ولا خروج على الملك ولا عن أوامره، «وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ» وهي النبوة والعلم والفهم «وَفَصْلَ الْخِطَابِ» وهو فصل النزاع بين المتخاصمين والمتنازعين. وروي عن بعض السلف أن المراد بفصل الخطاب هو كلمة «أما بعد» التي يفصل بها الخطيب بين المقدمة والموضوع.

«وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ» هل سمعت هذا الخبر؟ هل سمعت هذه القصة؟ وهو سؤال للتشويق والترغيب، ليحسن الاستماع إليه.

وكان داود عليه السلام قد قسم أيامه على الأعمال: يوم للعبادة، ويوم للقضاء، ويوم لأهله ومصالحه الخاصة، ويوم لمصالح الناس، ففي يوم العبادة الذي يخلو فيه ولا يدخل عليه أحد، لم يرعه إلا ورجلان تسورا يعني تسلقا السور، ولم يدخلا من الباب.

«فَفَزِعَ مِنْهُمْ» أي خاف منهم؛ لأنهم دخلوا من غير الباب وبلا استئذان. «قَالُوا لا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلا تُشْطِطْ» الشطط هو البعد، البعد في القول، والبعد عن الصواب، «فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ» والتزم القصد، ولا تبتعد عن الحق، «وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ».

فتكلم أحدهم فقال: «إِنَّ هَذَا أَخِي» المراد بالأخوة أخوة الصحبة، أو أخوة الدين والإيمان، لا أخوة النسب؛ لأنهم كانوا ملائكة، والملائكة ليس لهم نسب، لأنهم لا يتزوجون ولا يتوالدون، بل هم عباد الله المكرمون. فكلمة أخي يعني صاحبي، رفيقي، جليسي.

«إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً

وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ» يعني غلبني في الكلام، وأنا لا أقدر أن أردّ عليه.

«قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ» ولا تستغرب لأن هذه طبيعة البشر، «وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ»، يعني أن كثيرًا من الشركاء يظلم بعضهم بعضاً، وينهب بعضهم بعضًا، ويخون بعضهم بعضًا.

ثم استثنى فقال: «إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» ولكنهم قلة قليلة جداً، ولذلك قال: «وَقَلِيلٌ مَا هُمْ».

وانصرف الخصمان، «وَظَنَّ دَاوُدُ» أي أيقن «أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا» أي ساجداً «وَأَنَابَ» إلى الله تبارك وتعالى بالاستغفار والتوبة، «فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ».

التحذير من الإسرائيليات والقصص الباطلة:

وقد أورد بعض المفسرين في تفسير هذه الآيات قصصاً طويلة، وحكايات غريبة، كلها من الإسرائيليات، تطعن في عصمة الأنبياء، ينزه جناب داود النبي عليه السلام عن أن يفعل ما ذكرته تلك الكتب في تفسير هذه الآيات، والواجب إبقاء هذه الآيات على ظاهرها، وتفسير كلماتها كما جاءت، ولا يجوز البحث عن ذنب داود عليه السلام الذي استغفر ربه منه، فالاستغفار لا يلزم منه الذنب، فلم يزل الاستغفار شعار المشهود لهم بالعصمة من الأنبياء، قد قال نوح عليه السلام: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا (٢٨)» [نوح:٢٨]، وقال إبراهيم عليه السلام: «رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ (٤١)» [إبراهيم: ٤١]، وأمر الله تعالى نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم بالاستغفار، فقال: «فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ (١٩)» [محمد: ١٩]، فاستجاب صلى الله عليه وسلم لأمر ربه، وكانوا يعدون له في المجلس الواحد: «رب اغفر لي وتب عليّ؛ إنك أنت التواب الرحيم مائة مرة» [أبو داود ١٥٠٢ وابن ماجه وصححه الألباني]. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: «يا أيها الناس! توبوا إلى الله واستغفروه، فإني أتوب إليه في اليوم أكثر من مائة مرة» [مسلم ٢٧٠٢].

«وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ»، وهذا موضع من مواضع سجود التلاوة في القرآن الكريم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: سجدها داود توبة ونسجدها شكرًا. [صحيح سنن النسائي للألباني ٩٥٦]، وكان ابن عباس رضي الله عنهما يستدل على السجود في هذا الموضع بقوله تعالى في سورة الأنعام: «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ (٩٠)» [الأنعام: ٩٠]، ومنهم داود عليه السلام. [البخاري ٣٤٢١].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! رأيتني الليلة وأنا نائم، كأني أصلي خلف شجرة، فسجدت، فسجدت الشجرة لسجودي، فسمعتها تقول: اللهم اكتب لي بها أجرًا، وحط عني بها وزرًا، واجعلها لي عندك زخرًا، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود. قال ابن عباس رضي الله عنهما: فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سجدة، ثم سجد، فقال مثل ما أخبره الرجل عن قول الشجرة. [الترمذي ٥٧٦ وصححه الألباني].

وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.

باب السنة

الرحمة في شريعة الإسلام

إعداد/ زكريا حسيني محمد

الحمد لله الرحمن الرحيم، الذي وسعت رحمته كل شيء، وصلوات الله وسلامه على الرءوف الرحيم محمد بن عبد الله وآله وصحابته أجمعين، الذين كانوا يقضون بالحق وكانوا به يعدلون. وبعدُ:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئرًا فنزل فيها فشرب، ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ بي، فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له». قالوا: يا رسول الله، وإنَّ لنا في البهائم أجرًا؟ فقال: «نعم، في كل ذات كبد رطبة أجرٌ».

هذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الأدب باب «رحمة الناس والبهائم»، برقم (٦٠٠٩)، وأطرافه في كتاب الوضوء باب «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعًا» برقم (١٧٣)، وفي كتاب المساقاة باب «فضل سقي الماء» برقم (٢٣٦٣)، وفي كتاب المظالم، باب «الآبار على الطرق إذا لم يُتأذَّ بها» برقم (٢٤٦٦)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب السلام، باب «فضل سقي البهائم المحترمة وإطعامها» برقم (٢٢٤٤)، وأخرجه الإمام أبو داود في سننه في كتاب الجهاد باب «ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم»، برقم (٢٥٥٠)، كما أخرجه الإمام مالك في الموطأ في صفة النبي صلى الله عليه وسلم باب (١٠) ما جاء في الطعام والشراب.

شرح الحديث

هذا الحديث يشير فيه النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمر مهم، وهو الرحمة التي أمر الله بها عباده ليتراحموا بها فيما بينهم، وليتصف بها كل من يؤمن بالله، ويرجو الدار الآخرة، فالله عز وجل الرحيم إنما يرحم من عباده الرحماء، ونبيه صلوات الله وسلامه عليه الذي وصفه ربه بأنه «بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ» [سورة التوبة:١٢٨] قال: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء» [أخرجه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح]، فيبين لنا رسول الرحمة، صلوات الله وسلام عليه، أن الرحمة التي أمر الله بها عباده المؤمنين إنما هي عامة، لا تقتصر على المؤمنين وحدهم، بل هي شاملة لبني الإنسان كلهم، بل تتعداهم إلى غيرهم من الحيوانات

المحترمة الطاهرة، بل وغير المحترمة أيضًا، فتشمل حتى الكلب، وإن كان فيه ضرر من نجاسة وغيرها.

وهذه الرحمة العامة شملت هذا الكلب الذي وجده الرجل - ولعله كان في بني إسرائيل كما أشارت إليه بعض الروايات- فلما أحس هذا الرجل بخطورة العطش على الكلب وأنه وجد مثلها من نفسه، ولم يجد إلا خفه فنزل البئر فملأ خفه فأمسكه بفمه؛ لأن يديه كانتا مشغولتين يتولى بهما الصعود من البئر مستعينًا بهما، حتى صعد وقرب الماء في الخف إلى الكلب حتى شرب، هنالك بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى شكر له صنيعه هذا، فغفر له ما كان اقترفه من ذنوبه التي كانت منه فيما مضى من حياته.

ولنا أن نتصور مغفرة كهذه لامرأة بغي من بني إسرائيل، حكى النبي صلى الله عليه وسلم قصتها كقصة هذا الرجل، ولأنها سقت الكلب بموقها، وهو الخف، بعدما نزلت البئر، فغفر الله لها مع أنها زانية، ومعلوم أن الزنا من أكبر الكبائر، ومع ذلك غفره الله تعالى لها بسبب سقيها كلبًا عطشان.

وعلى الضد من ذلك بيّن رسول المرحمة صلى الله عليه وسلم الذي أرسله الله تعالى رحمة للعالمين أنه: «عُذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعًا، فدخلت فيها النار، قال: فقال - والله أعلم - لا أنتِ أطعمتها ولا سقيتها حين حبستها، ولا أنت أرسلتها فأكلت من خشاش الأرض». [متفق عليه].

وشكا جَمَلٌ لرسول الله صلى الله عليه وسلم صاحبَه أنه يجيعه ويدئبه، فنصح رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الجمل أن يتقي الله تعالى فيه، فلا يجيعه بعد ذلك، ولا يشق عليه في الحمل، فإن هذه البهائم عجماوات؛ يجب على الإنسان أن يتعاهدها بالرعاية والإحسان، ولا يجوز له أن يمنع عنها طعامًا ولا شرابًا إن حبسها، وإلا فعليه أن يتركها لترعى ولتبحث عن طعامها وشرابها؛ وهذا أقل ما يمكن أن يفعله بالنسبة للإحسان إليها.

وعلى هذا، فإن الإنسان أحق بالرحمة من الحيوان، فإن كان الإسلام يحث على الرحمة والإحسان إلى البهائم والحيوانات، سواء كانت محترمة كالأنعام وما ينتفع به منها، أم كانت غير محترمة، مما أمر الشرع بقتله كالكلب العقور وغيره، فإنه من باب أولى يحث على الرحمة بالإنسان وعدم تعذيبه، فهو أولى بالرحمة من الحيوان، وكذلك أولى في عدم أذيته أو تعذيبه، فالإسلام يحث على التواد والتراحم والتعاطف بين المسلمين، كما في النصوص القرآنية والحديثية الكثيرة من مثل قوله تعالى: «وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالْإِيمَنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾» [الحشر: ٩].

وكذلك قوله بعد ذلك: «وَالَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾» [الحشر: ١٠]، ففي هذه الآيات ثناء من الله تعالى على الأنصار أنهم يحبون المهاجرين الذين وفدوا عليهم من مكة، ثم ثناء على التابعين الذين جاءوا من بعدهم أو على مسلمة الفتح، أو على كل من اتبع الصحابة من بعدهم إلى يوم القيامة؛ أنهم لحبهم لمن قبلهم من المهاجرين والأنصار يدعون لهم بمثل ما يدعون به لأنفسهم من مغفرة الذنوب، ونزع الغل لكل مؤمن بالله واليوم الآخر.

ومن النصوص القرآنية أيضًا قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾» [الحجرات: ١٠].

وقال تعالى في وصف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم: «مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَٰنًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَىٰةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ

عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾» [الفتح: ٢٩].

وقال جل ثناؤه عن رسوله صلى الله عليه وسلم: «فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾» [آل عمران: ١٥٩]. إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة.

وأما الأحاديث فهي كثيرة أيضًا في تراحم المسلمين فيما بينهم، منها قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى». متفق عليه من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما، وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في الصحيح أيضًا قال صلى الله عليه وسلم: «رحم الله رجلاً سمحًا إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى». [أخرجه البخاري وغيره].

وأما النصوص التي تدل على الرحمة العامة للخلق فهي كثيرة أيضًا، منها قوله تعالى: « ۞ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾» [الأعراف: ١٥٦].

والنصوص الحديثية في ذلك كثيرة، منها حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء». [أخرجه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح]. وكذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تنزع الرحمة إلا من شقي». [أخرجه الترمذي وحسنه أبو داود وحسنه الألباني رحمهم الله تعالى].

ومن ذلك أيضًا حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه: «لا يرحم الله من لا يرحم الناس». [متفق عليه واللفظ لمسلم].

ومن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قبَّل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسنَ بن علي رضي الله عنهما وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسًا، فقال الأقرع: «إن لي عشرة من الولد ما قبَّلت منهم أحدًا». فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: «مَن لا يَرْحَم، لا يُرْحَمُ». [متفق عليه].

أمثلة تطبيقية من حياة نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم

١- قال صلى الله عليه وسلم: «إني لأقوم في الصلاة أريد أن أطول فيها، فأسمع بكاء الصبي فأتجوَّز في صلاتي؛ كراهية أن أشقَّ على أمه». [متفق عليه من حديث أبي قتادة رضي الله عنه].

٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله، ادع على المشركين، قال: «إني لم أبعث لعانًا، وإنما بُعثت رحمة». [أخرجه مسلم].

٣- كان صلى الله عليه وسلم يحمل أمامة بنت أبي العاص - بنت ابنته زينب - على عاتقه وهو يصلي، فإذا ركع وضعها وإذا رفع رفعها، ورد بذلك حديث أبي قتادة أخرجه البخاري ومسلم.

٤- حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما، وفيه أن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه أن ابنًا لها قُبض فأتنا، فأرسل يقرئ السلام ويقول: «إن لله ما أعطى، وله ما أخذ، وكل عنده بأجل مسلم، فلتصبر ولتحتسب». فأرسلت تقسم عليه ليأتينها، فقام ومعه رجال، فرُفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي، ونفسه تقعقع، ففاضت عيناه، فقال سعد بن عبادة: يا رسول الله، ما هذا؟ فقال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء». [متفق عليه].

فإذا تجاوزنا النصوص وانتقلنا منها إلى أقوال أهل العلم - وهي كثيرة أيضًا - فإننا نجد الآتي:

١- قال الحسن وقتادة في قوله تعالى:

«وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ» [الأعراف:١٥٦]، قالا: وسعت في الدنيا البر والفاجر، وهي يوم القيامة للذين اتقوا خاصة.

٢- قال سفيان بن عيينة: خُلقت النار رحمة يخوِّف الله بها عباده لينتهوا.

٣- قال ابن حجر في فتح الباري في شرح حديث: «من لا يَرحم لا يُرحم». قال ابن بطال: فيه الحض على استعمال الرحمة لجميع الخلق، فيدخل المؤمن والكافر، والبهائم المملوك منها وغير المملوك، ويدخل في الرحمة التعاهد بالإطعام والسقي، والتخفيف في الحمل، وترك التعدي بالضرب.

٤- وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي في الرياض الناضرة: إن الشريعة كلها مبنية على الرحمة في أصولها وفروعها، وفي الأمر بأداء الحقوق سواء كانت لله أو للخلق، فإن الله لم يكلف نفسًا إلا وسعها، وإذا تدبرت ما شرعه الله عز وجل في المعاملات والحقوق الزوجية وحقوق الوالدين والأقربين، والجيران وسائر ما شرع وجدت ذلك كله مبنيًا على الرحمة، إلى أن قال: لقد وسعت هذه الشريعة برحمتها وعدلها العدو والصديق، ولقد لجأ إلى حصنها الحصين الموفقون من الخلق.

وبعدُ: فهل ترى أيها العاقل - في حقوق الإنسان المزعومة والتي يتشدق بها أعداء الإسلام، هل ترى فيها ما يماثل الرحمة والعدل في شريعة الله أو ما يقاربهما، كلا والله، إن الواقع يشهد بضد ما يزعمون، فإن الإنسان لا يمثل عندهم شيئًا إلا بما يقدم من منافع، فإذا انتهت منفعته زُجَّ به في دور المسنين إن أرادوا رحمته، وإلا عاش كئيبًا لا يجد من يرحمه لا من أقربائه ولا من الأبعدين، وهل من حقوق الإنسان قتل المسلمين جماعات لمجرد أنهم يتجرءون على مخالفة الدولة الكبيرة - كما يسمونها-؟! وأي إنسان يتحدثون عنه، إنه الإنسان في بلادهم ربما كان ذا قيمة عندهم، وأما الإنسان في دول العرب والمسلمين فلا يمثل قيمة لدى جماعة حقوق الإنسان.

والحق أن العيب فينا، فلو كانت دماء المسلمين غالية لدى المسلمين، وكانت محترمة لاحترمنا أهلُ الشرق والغرب، ولكن لما ضيَّع المسلمون دينهم وتخلوا عنه، هانت عليهم أنفسهم فهانوا في أعين الناس.

ولنعد إلى الحديث لنستخلص منه الفوائد الآتية:

١- أن كل حي إذا أُحسن إليه، كان في الإحسان إليه أجرٌ.

٢- استدل بعض العلماء بهذا الحديث على طهارة سؤر الكلب، لكن هذا كان في شرع من قبلنا؛ فإذا خالفه شرعنا، فالمعوّل على شرعنا لا على شرع من قبلنا.

٣- في الحديث جواز السفر منفردًا وبلا زاد، وذلك إذا لم يخف على نفسه الهلاك.

٤- وفيه الحث على الإحسان إلى الناس؛ لأنه إذا حصلت المغفرة بسبب سقي الكلب فسقي الإنسان أعظم أجرًا.

٥- استُدل بالحديث على جواز إعطاء صدقة التطوع للمشركين، وإن كان المسلم في حاجة فهو أحق بها من المشرك، وكذا إذا دار الأمر بين البهيمة والآدمي المحترم، واستويا في الحاجة فالآدمي أحق.

نسأل الله تعالى أن يرزقنا والمسلمين العدل، ويجعل في قلوبنا الرحمة التي نتراحم بها فيما بيننا، ونرحم بها من سوانا من الآدميين، وما كان من البهائم، حتى ننال رحمة الله تعالى، إنه رحمن رحيم.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين.

باب الفقه

الصلاة وأحكامها

الحلقة الثالثة

مواقيت الصلاة

إعداد/ د. حمدي طه

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فما يزال الحديث متصلاً عن أحكام الصلاة، وقد سبق الحديث عن بعض مواقيت الصلاة، واليوم نتناول بمشيئة الله تعالى بعض أحكام المواقيت، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

الأوقات المنهي عن الصلاة فيها:

ثبت في السنة النهي عن الصلاة في أوقات خمسة، ثلاثة منها في حديث، واثنان منها في حديث آخر.

أما الثلاثة ففي حديث عقبة بن عامرٍ الجُهَني: «ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن، وأن نقبُر فيهن موتانا: حين تطلعُ الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تزول الشمس، وحين تتضيَّف الشمس لغروب» [أخرجه مسلم]. وهذه الأوقات الثلاثة تختص بأمرين: دفن الموتى والصلاة.

وأما الوقتان الآخران ففي حديث أبي سعيد الخدريِ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس» [متفق عليه]، ولفظ مسلم: «لا صلاة بعد صلاة الفجر»، وهذان الوقتان يختصان بالنهي عن الصلاة فقط.

فالأوقات الخمسة هي ما يأتي:

١- ما بعد صلاة الصبح حتى ترتفع الشمس كرُمح في رأي العين.

٢- وقت طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رُمح، أي بعد طلوعها بمقدار ثلث ساعة.

٣- وقت استواء الشمس إلى أن تزول، أي يدخل وقت الظهر.

٤- وقت اصفرار الشمس حتى تغرب.

٥- بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس.

[الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي]

مسألة: ما الحكمة من النهي عن الصلاة في هذه الأوقات؟

الجواب من وجهين: أولاً: يجب أن نعلمَ أنَّ ما أمرَ اللهُ به ورسولُه، أو نهى اللهُ عنه ورسولُه فهو الحكمة، فعلينا أن نسَلّمَ ونقول إذا سألنا أحدٌ عن الحكمة في أمْر من الأمور: إن الحكمة أمرُ الله ورسوله فيِّ المأمورات، ونهيُ اللهِ ورسولِه في المنهيَّات.

ودليل ذلك: من القرآن قوله تعالى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ» [الأحزاب: ٣٦]، وسُئلت عائشة رضي الله عنها: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: «كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة»، فاستدلت بالسنة ولم تذكر العلة، وهذا هو حقيقة التسليم والعبادة؛ أن تكون مسلماً لأمر الله ورسوله، عرفت حكمته أم لم تعرف، ولو كان الإنسان لا يؤمن بالشيء حتى يعرف حكمته؛ لقلنا: إنك ممن اتبع هواه، فلا تمتثل إلا حيث ظهر لك أن الامتثال خير. [الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح العثيمين ١٢٠/٤].

ثانياً: أن الأوقات الثلاثة الأولى ورد تعليل النهي عن الصلاة فيها في حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه عند مسلم وأبي داود والنسائي: وهو أن الشمس عند طلوعها تطلع بين قرني شيطان، فيصلي لها الكفار، وعند قيام قائم الظهيرة تسجر (توقد) جهنم، وتفتح أبوابها، وعند الغروب تغرب بين قرني شيطان، فيصلي لها الكفار. فالحكمة هي إما التشبه بالكفار عبدة الشمس، والواجبُ على المسلم أن يكون مبايناً للمشركين في كل شيء؛ أو لكون الزوال وقت غضب. وأما حكمة النهي عن النوافل بعد الصبح وبعد العصر فهي ليست لمعنى في الوقت، وإنما الوقت كالمشغول حكمًا بفرض الوقت، وهو أفضل من النفل الحقيقي. [الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي].

وهذه الأوقات اختلف العلماء فيها في أمرين: أحدهما في عددها، والثاني في الصلوات التي يتعلق النهي عن فعلها فيها.

المسألة الأولى: اتفق العلماء على أن ثلاثة من الأوقات منهي عن الصلاة فيها، وهي: وقت طلوع الشمس، ووقت غروبها، ومن لدن تصلى صلاة الصبح حتى تطلع الشمس.

واختلفوا في وقتين: في وقت الزوال، وفي الصلاة بعد العصر، فذهب مالك وأصحابه إلى أن الأوقات المنهي عنها هي أربعة: الطلوع، والغروب، وبعد الصبح، وبعد العصر، وأجاز الصلاة عند الزوال.

وسبب الخلاف في ذلك أحد شيئين: إما معارضة أثر لأثر، وإما معارضة الأثر للعمل عند من راعى العمل، أعني عمل أهل المدينة، وهو مالك بن أنس؛ فحيث ورد النهي ولم يكن هناك معارض لا من قول ولا من عمل اتفقوا عليه، وحيث ورد المعارض اختلفوا. [ابن رشد في بداية المجتهد ونهاية المقتصد].

المسألة الثانية: اختلف العلماء في الصلاة التي لا تجوز في هذه الأوقات.

وسنبدأ بالحديث عن صلاة الفرائض في هذه الأوقات:

ذهب الإمام أبو حنيفة إلى عدم جواز أداء سائر الصلوات في هذه الأوقات، إلا فرض عصر اليوم أداء، فإنه يجوز أن يقضيه عند غروب الشمس إذا نسيه، واحتج بحديثي عقبة بن عامر الجهني وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما السابقين، واستثنى العصر لقوله عليه الصلاة والسلام: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر»، ولذلك استثنى الكوفيون عصر اليوم من الصلوات المفروضة، لكن قد كان يجب عليهم أن يستثنوا من ذلك صلاة الصبح أيضًا للنص الوارد فيها، واحتج الجمهور بقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا نسي أحدكم الصلاة فليصلها إذا ذكرها»، وسبب الخلاف في ذلك اختلافهم في الجمع بين العمومات المتعارضة في ذلك، أعني الواردة في السنة، وأيّ يخص بأيّ، وذلك أن عموم قوله عليه الصلاة والسلام: «إذا نسي أحدكم الصلاة فليصلها إذا ذكرها» يقتضي استغراق جميع الأوقات، وقوله في أحاديث النهي في هذه الأوقات: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيها يقتضي أيضًا عموم أجناس الصلوات المفروضات والسنن والنوافل، فمتى حملنا الحديثين على العموم في ذلك وقع بينهما تعارض هو من جنس التعارض الذي يقع بين العام والخاص، إما في الزمان وإما في اسم الصلاة.

فمن ذهب إلى الاستثناء في الزمان: أعني استثناء الخاص من العام، منع

الصلوات بإطلاق في تلك الساعات. ومن ذهب إلى استثناء الصلاة المفروضة المنصوص عليها بالقضاء من عموم اسم الصلاة المنهي عنها، منع ما عدا الفرض في تلك الأوقات. [بداية المجتهد ونهاية المقتصد].

وما ذهب إليه الجمهور أرجح لحديث «إذا نسي أحدكم الصلاة فليصلها إذا ذكرها»، ولأن الفرائض دَيْنٌ واجب، فوجب أداؤه على الفور من حين أن يعلم به.

صلاة النوافل في هذه الأوقات:

وأما نوع الحكم المستفاد من النهي: فهو حرمة النافلة عند الحنابلة في الأوقات الخمسة، وعند المالكية في الأوقات الثلاثة، والكراهة التنزيهية في الوقتين الآخرين. والكراهة التحريمية عند الحنفية في الأوقات الخمسة، وهو المعتمد عند الشافعية في الأوقات الثلاثة، والكراهة التنزيهية في مشهور مذهب الشافعية في الوقتين الآخرين. والحرمة أو الكراهة التحريمية تقتضي عدم انعقاد الصلاة على الخلاف الآتي. وأما نوع الصلاة المكروهة ففيها خلاف بين الفقهاء. [الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي].

واستثنى أئمة المذاهب صلوات معينة على اختلاف بينهم في تحديدها:

فقال الحنفية:يصح مع الكراهة التنزيهية أداء سجدة التلاوة المقروءة في وقت النهي، أو أداء صلاة منذورة فيه، أو نافلة شرع بأدائها فيه؛ لوجوبها في هذا الوقت. كذلك تصح صلاة الجنازة إذا حضرت في وقت مكروه لحديث الترمذي: «يا عليّ! ثلاثة لا تؤخرها: الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت، والأيّم إذا وجدت لها كفؤًا». وقال أبو يوسف، بإباحة النفل يوم الجمعة وقت الزوال: لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في مسند الشافعي رحمه الله: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا يوم الجمعة».

وقال المالكية: ويكره تنزيهًا النفل في الوقتين الآخرين (بعد طلوع الفجر وبعد أداء العصر) إلا صلاة الجنازة وسجود التلاوة بعد صلاة الصبح قبل إسفار الصبح، وما بعد العصر قبل اصفرار الشمس فلا يُكره بل يُندَب، وإلا ركعتي الفجر، فلا يكرهان بعد طلوع الفجر.

واستثنى الشافعية حالات لا كراهة فيها، وهي ما يأتي:

1- يوم الجمعة: لا تكره الصلاة عند الاستواء يوم الجمعة؛ لاستثنائه في خبر البيهقي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة»، والأصح عندهم جواز الصلاة في هذا الوقت، سواء أحضر إلى الجمعة أم لا.

2- حرم مكة: الصحيح أنه لا تكره الصلاة في هذه الأوقات في حرم مكة؛ لخبر جبير بن مطعم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا بني عبد مناف، لا تمنعوا أحدًا طاف بهذا البيت، وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار».

3- الصلاة ذات السبب غير المتأخر، كفائتة، وكسوف، وتحية مسجد، وسنة الوضوء، وسجدة شكر؛ لأن الفائتة وتحية المسجد وركعتي الوضوء لها سبب متقدم، وأما الكسوف وصلاة الاستسقاء وصلاة الجنازة، وركعتا الطواف فلها سبب متقدم، وأما الكسوف وصلاة الاستسقاء وصلاة الجنازة وركعتا الطواف فلها سبب مقارن. والفائتة فرضًا أو نفلاً تُقضى في أيّ وقت بنص الحديث: «من نام عن صلاة أو نسيها، فليصلها إذا ذكرها»، وخبر الصحيحين «أنه صلى الله عليه وسلم صلى بعد العصر ركعتين، وقال: هما اللتان بعد الظهر». وفي سجدة الشكر: ورد في الصحيحين أيضا توبة كعب بن مالك رضي الله عنه، وفيه: «أنه سجد سجدة للشكر بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس». أما ما له سبب متأخر كركعتي الاستخارة والإحرام: فإنه لا ينعقد، كالصلاة التي لا سبب لها.

وقال الحنابلة: يجوز فعل الصلاة المنذورة في وقت النهي، ويجوز فعل ركعتي الطواف؛ للحديث السابق عند الشافعية: «يا بني عبد مناف، لا تمنعوا أحدًا طاف بهذا البيت وصلى في أي ساعة شاء من ليل أو نهار». وتجوز صلاة الجنازة في الوقتين (بعد الصبح وبعد العصر)، وهو رأي جمهور الفقهاء، ولا تجوز صلاة الجنازة في الأوقات الثلاثة (الشروق، والغروب،

والاستواء)، إلا أن يخاف عليها، فتجوز مطلقًا للضرورة، وتجوز إعادة جماعة في أي وقت من أوقات النهي، بشرط أن تُقام وهو في المسجد، أو يدخل المسجد وهم يصلون، سواء أكان صلى جماعة أم وحده؛ ، وبقية الأوقات مثله، ويحرم التطوع بغير الصلوات المستثناة السابقة في شيء من الأوقات الخمسة، للأحاديث المتقدمة.

مسألة حكم صلاة تحية المسجد في أوقات النهي:

وهنا يبحث عامة علماء الحديث قضية من أشد القضايا إشكالاً، وهي تعارض حديثين، هما حديث: (لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)، وحديث: (إذا أتى أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)، فتعارض النصان في الظاهر. ففي الحديث الأول قال: (لا) وهي نافية، (صلاة) وهي نكرة عامة تشمل جميع الصلوات (بعد العصر) وهذا خاص في الزمن، فهذا الحديث عام في الصلوات، وخاص في الزمن أي: فيما بين العصر إلى الغروب. وفي الحديث الثاني -وكلاهما صحيح ثابت كالجبل- قال: (إذا أتى أحدكم المسجد) وقوله: (أتى) عام في الزمن، (فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)، وهذا خاص في الصلاة، ولذا يقول العلماء: بين الحديثين عموم وخصوص من وجه، فما كان عامًا في الحديث الأول كان خاصًا في الثاني، وما كان عامًا في الثاني كان خاصًا في الأول، وهذه من أدق المواضيع، وأرجو أن ييسرها الله سبحانه وتعالى.

والقاعدة عند العلماء: أنه لو جاء حديث عام من وجه، وجاء حديث خاص؛ حملنا العام على الخاص، وخصصناه بهذا الحديث المخصص له، كما جاء قوله: (في أربعين شاة شاة) مطلق، وجاء أن في سائمة الغنم الزكاة، وسائمة وصف خاص، فتقيد الإطلاق في قوله: (في أربعين شاة شاة) بالسوم الموجود في الحديث الثاني، فأصبح المعنى: في أربعين شاة سائمة زكاة، فهنا حديث عام وحديث خاص، فحملنا العام على الخاص، وخصصناه بما جاء في الحديث الثاني، وبهذا تجتمع النصوص.

وهنا حديث: (لا صلاة بعد العصر)، الصلاة عامة، والوقت خاص، وإذا جئنا إلى حديث تحية المسجد فالوقت عام، فهل نخصص عموم الوقت في الإتيان إلى المسجد بخصوصه بعد الصلاة؟ فنقول: إذا أتى أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين إلا بعد العصر، فنكون قد خصصنا عموم الإتيان في الزمن بخصوص الوقت في الحديث الآخر، ويكون هذا جمعًا صحيحًا. لكن من العلماء من يقول: (لا صلاة بعد العصر) إلا تحية المسجد، ويأتي بالخصوص في تحية المسجد، ويخصص به عموم النكرة في قوله: (لا صلاة). إذًا: كل من الحديثين مخصص للثاني، وكل منهما قابل عمومه للتخصيص بالمخصص الذي في الآخر، ولكن أي الحديثين نخصص به الآخر؟ هذا هو محل النزاع.

يقول ابن دقيق العيد رحمه الله: إذا لم يمكن تخصيص عموم أحدهما بخصوص الآخر، فليس أحدهما أولى من الآخر، فينبغي أن نطلب مخصّصًا من الخارج، قال: فرجح الجمهور تخصيص الصلاة، وأنها ممنوعة بعد العصر بحديث آخر، وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه)، قالوا: فجانب النهي أقوى وألزم في الالتزام به من جانب الأمر، فقوله: (لا صلاة بعد العصر) نهي، وقوله: (إذا أتى أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)، مضمونه الأمر بالصلاة، فإذا تعارض الأمر والنهي قدّم النهي، والأمر بتحية المسجد سُنة بالإجماع، والنهي أقل ما يكون فيه الكراهية إن لم يكن التحريم؛ فلأن نجتنب مكروهًا خير من أن نفعل مندوبًا. ومن هنا رجّح ابن دقيق العيد أن حديث: (لا صلاة بعد العصر) عامّ في الصلوات كلها حتى تحية المسجد، ولا يخص من الصلوات إلا إذا جاء مخصص بصلاة معينة، كحديث: (من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها حين يذكرها).

وهناك بعض الصلوات نهى عنها لارتباطها بأمر آخركالنهي عن صلاة النافلة بعد إقامة الصلاة المكتوبة لقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة». وكذا كره العلماء النافلة بعد صعود الإمام يوم الجمعة لمن كان جالسًا في المسجد وقت النداء، وبهذا ينتهي الحديث عن الأحكام المتعلقة بمواقيت الصلاة..

والحمد لله رب العالمين.

درر البحار

من صحيح الأحاديث القصار

إعداد/ علي حشيش

٢٧٣٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَنْكِح الزَّاني المَجْلُودُ إلاَّ مِثْلَهُ».

[د(٢٠٥٢)، وهذا حديث حسن صحيح].

٢٧٣٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ القَتْلِ إلاَّ كَمَا يَجِدُ أَحَدكُمْ مِنْ مَسِّ القَرْصَة».

[ت(١٦٦٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح].

٢٧٣٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذَا عَطس وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثوبَهُ عَلى فِيهِ، وَخَفَضَ - أو غَضَّ بِهَا صَوْتَه.

[د(٥٠٢٩) وهذا حديث حسن صحيح].

٢٧٣٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: إن رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إذَا رَأَيْتُم مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي المَسْجِدِ، فَقولُوا: لاَ أَرْبَحَ اللَّهُ تجارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتَمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيه ضَالَّةً فقولُوا: لاَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ». [ت (١٣٢١) وقال: حديث حسن غريب. وقد أخرج مسلم شطر الحديث الثاني برقم (٥٦٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي المَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لاَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ المَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»].

٢٧٣٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمانُ، فَتَكُونَ السَّنَةُ كالشَّهْرِ، ويَكُونَ الشَّهْرُ كالجُمْعَةِ، وتَكُونَ الجُمْعَةُ كاليَوْمِ، ويَكُون اليَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونَ السَّاعَةُ كاحْتِراقِ السَّعْفَةِ». أي الخوصة

[حم (٥٣٧/٢) ح(١٠٩٥٦)، وهذا حديث حسن صحيح].

٢٧٣٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إنَّها جَنَازَةُ يَهُودِي، فقال: «إنَّ لِلْمَوْتِ فزَعًا».

[حم (٣٤٣/٢) حم (٨٥٠٨)، وهذا حديث حسن].

٢٧٤٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ». [ابن حبان ح(٦٦١- موارد)، وهذا حديث حسن، وكذلك أخرجه ابن حبان من حديث البراء بن عازب

(ح٦٦٠- موارد)].

٢٧٤١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَن النَّبِي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبور أنْبيائِهمْ مَسَاجِدَ».

[حم (٢٤٦/٢)؛ (٧٣٥٢)، وهذا حديث حسن صحيح].

قُلْتُ: وهناك حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم

منه: «لَعَنَ اللَّهُ اليَهودُ والنَّصارى اتَّخَذُوا قُبُورَ أنْبِيَائِهم مَسَاجِدَ». قالت: فَلَوْلاَ ذلك أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّه خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا.

[متفق عليه. خ١٣٩٠، م٥٢٩، وسبق أن أوردناه في هذه السلسلة برقم (٦٢٦)؛ حتى لا يتقول علينا من لا دراية له بمعرفة طرق الأحاديث ومراتبها من الصحة التي هي الأساس لهذه السلسلة].

وهناك حديث آخر متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قَاتَلَ اللَّهُ اليهُودَ اتَّخذوا قُبورَ أنبيائهم مَسَاجِدَ».

[خ(٤٣٧)، م(٥٣٠)].

٢٧٤٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِن بَعْض، فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ قِطْعَةً فإِنَّمَا أَقطعُ له قِطْعَةً مِنْ النَّارِ».

[جه (٢٣١٨)، وهذا حديث حسن صحيح].

٢٧٤٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أَتحبونَ أَنْ تَجتهَدُوا في الدُّعَاءِ، قُولُوا اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى شُكْرِك وذِكْرِكَ، وحُسْنِ عِبادتكَ».

[حم (٢/٢٩٩) ح(٧٩٦٩)، وهذا حديث صحيح].

٢٧٤٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «ابْنَا العَاصِ مُؤْمِنان، يعني هشامًا وعَمْرًا».

[حم (٢/٣٥٣)، ح(٨٦٢٦)، (٢/٣٥٤، ٣٢٧)، وهذا حديث حسن صحيح].

٢٧٤٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: «مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ التَّكَاثُرَ، وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ الْخَطأَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ الْعَمْدَ».

[حم (٢/٣٠٨) ح(٨٠٦٠)، وهذا حديث حسن صحيح].

٢٧٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُبَّ صَائِم حَظُّهُ مِنْ صِيَامِه الجُوعُ والعَطَش، وَرُبَّ قَائِم حَظُّهُ مِنْ قِيَامِه السَّهرُ».

[حم (٢/٣٧٣) ح(٨٨٤٣)، وهذا حديث حسن صحيح].

٢٧٤٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «العَجْوَةُ مِنَ الجنَّة، وفِيهِ شِفَاءٌ مِن السُّمِّ، والْكَمْأة مِنَ المنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ للعين».

[ت (٢٠٦٦) وقال: هذا حديث حسن غريب].

٢٧٤٨- عَنْ أَبِي اليسر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَدْعُو: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَدْم، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّي، وأعوذُ بكَ مِنَ الغَرَق، والحرْق، والهرَم، وأعوذُ بكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ المَوْتِ، وأَعُوذُ بِكَ أَنْ أموتَ في سبيلكَ مُدْبِرًا، وَأَعوذُ بِكَ أَنْ أموتَ لديغًا».

[د(١٥٥٢)، وهذا حديث حسن صحيح].

٢٧٤٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في قوله: «عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا». سُئِلَ عَنْهَا قَالَ: «هِيَ الشَّفَاعَةُ».

[ت(٣١٣٧) وقال: هذا حديثٌ حسن].



وقفات شرعية مع تطبيق الشريعة الإسلامية

الحلقة الرابعة

إعداد/ المستشار: أحمد السيد علي

الحمد لله حمدًا لا ينفد، أفضل ما ينبغي أن يُحمد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وبعدُ:

فما يزال الحديث موصولاً عن الشبهات المثارة حول تطبيق الشريعة الإسلامية، وفي هذه الحلقة نتكلم - إن شاء الله - عن الشبهات المثارة حول حد الزنا.

باستقراء تعريفات الفقهاء للزنا يتضح أنها تكاد تكون متفقة على أن الزنا هو تغييب حشفة الذكر أو مقدارها من مقطوعها في الفرج المحرم لعينه. فالوطء هو الإيلاج.

ثانيًا: الشبهة الخاصة بالتعريف:

قالوا: إن هذه التعريفات غير مواكبة للعصر الحالي، فأنتم تقولون: إن التلقيح الصناعي باستخدام نطفة من غير الزوج ووضعها في رحم امرأة أجنبية زنى، وكذلك الحال بالنسبة لاستئجار الأرحام بأن تؤخذ نطفة من رجل وبويضة من زوجته، ثم يخصبان ويوضعان في رحم امرأة أجنبية زنى، والتعريفات السابقة غير جامعة، (فشرط صحة التعريف أن يكون جامعًا مانعًا، أي جامعًا لأجزاء المعرّف مانعًا من دخول ما عداها)؛ وذلك لأنها اقتصرت في تعريفها للزنى على إيلاج الفرج، ثم عدتم وقلتم: إن وضع مني رجل أجنبي برحم امرأة غير زوجته بالوسائل الحديثة يعتبر زنى، مع أنه لم يولج فرجه فيها؟!!

الرد على هذه الشبهة:

للرد على هذه الشبهة لا بد من الإجابة على عدة أسئلة هي:

أولاً: هل إدخال مني رجل بامرأة أجنبية عنه لا تربطه بها علاقة زوجية يُعد زنا؟

ثانيًا: إذا كان هذا الفعل زنا فلماذا لم يذكره الفقهاء في تعريفاتهم؟

ثالثًا: هل يقام على الرجل والمرأة حد الزنى أم لا؟

وللإجابة على هذه الأسئلة نقول:

أولاً: دعا الإسلام إلى مكارم الأخلاق وأبغض رذائلها، وذلك لما للأخلاق الحميدة من المآثر، ولما في الأخلاق الرذيلة من عواقب وخيمة، وفي مجال الغريزة والجنس وضع الإسلام الأطر التي تحافظ على سياج الإنسان وعفته، فدعا إلى الزواج ورغّب فيه، كما نهى عن الاختلاط والرقص والصور المثيرة والغناء الفاحش، والنظر إلى ما حرّم الله، وكل ما من شأنه أن يثير غريزة الإنسان، وقد حرم الله الزنا، ولم يقف التحريم عند هذا الحد، بل حرّم مقدماته ووسائله التي تؤدي إليه، قال تعالى: «وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا» [الإسراء: ٣٢].

والأصل أن المسلم يمتثل شرع الله عز وجل بفعل ما أمر وترك ما نهى، علم الحكمة من ذلك أم لم يعلم، ومن أعظم الحكم التي حرم الله من أجلها الزنا اختلاط الأنساب ونقل الأمراض، والتلقيح الصناعي بين الأجانب يلتقي مع الزنا في الجوهر والنتيجة، فالجوهر وضع لماء الرجل في غير ما يحل له، واستباحة الفرج في غير ما أحل الله من الزوجية وملك اليمين، والنتيجة مولود لا نسب له لعدم شرعية العلاقة بين الزانيين، والفرق بين الزنا والتلقيح الصناعي بين الأجانب في حصول اللذة والاستمتاع الحاصل نتيجة الالتقاء العضوي بين ذكر الرجل وفرج المرأة، وما كان تحريم الزنا إلا محافظة على الفروج، ورعاية لعدم اختلاط الأنساب؛ لأن النسب - العرض - من الضرورات الخمس التي أُمر المسلم بالمحافظة عليها؛ لما يترتب على هذه المحافظة من

أحكام كالعدة وثبوت النسب والتوارث وغير ذلك.

بل إن التلقيح الصناعي أشد؛ وذلك لما فيه من تعمد اختلاط الأنساب، أما الزاني فقد يولج فرجه في رحم امرأة أجنبية، ويقذف خارج الفرج ويستخدم وسيلة لمنع الحمل، فإذا حرم الزنا، فالتلقيح الصناعي أشد حرمة من باب أَوْلى.

ثانيًا: عرف فقهاء الإسلام هذه الحالة وذكروها في كتبهم، فقال النووي في روضة الطالبين: واستدخال المرأة مني الرجل يقام مقام الوطء، في وجوب العدة وثبوت النسب، وكذا استدخال ماء من تظنه زوجها يقوم مقام وطء الشبهة، ولا اعتبار بقول الأطباء: إن المني إذا ضربه الهواء لم ينعقد منه الولد؛ لأنه قول بالظن لا ينافي الإمكان». اهـ.

ثانيًا: قدر الفقهاء أن الزنا نوعان: موجب للحد، وغير موجب للحد. قال ابن عابدين في رد المحتار على الدر المختار: قوله: «الموجب للحد» قيد به لأن الزنا في اللغة والشرع بمعنى واحد، وهو وطء الرجل المرأة في القبل في غير الملك وشبهته، فإن الشرع لم يخص اسم الزنا بما يوجب الحد، بل هو أعم، والموجب للحد بعض أنواعه، ولو وطئ جارية ابنه لا يُحَد للزنا، ولا يحد قاذفه بالزنا، فدل على أن فعله زنا، وإن كان لا يُحد به، وتمامه في الفتح، وبه علم أن ما في الكنز وغيره من تعريف الزنا بما مر تعريف للشرعي الأعم فلا يعترض عليه بترك القيود التي ذكرها المصنف هنا؛ لأنه تعريف للأخص الموجب للحد». اهـ.

وقال ابن الهمام في فتح القدير: «إن الشرع لم يخص اسم الزنا بما يوجب الحد منه، بل هو أعم، والموجب للحد منه بعض أنواعه، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: «العينان تزنيان وزناهما النظر» [أخرجه البخاري]. اهـ.

يتضح مما سبق أن الفقهاء لم يذكروا استدخال المني في تعريفاتهم مع أنه زنى؛ لأنه ليس موجبًا للحد لانتفاء الوطء، وإن كان فيه التعزير على الرجل والمرأة، ومن شاركهما في هذه العملية، فكل التعريفات التي وردت في كتب الفقهاء عرفت الزنا الموجب للحد، ومن ثم فلم تدخل هذه الحالة فيه، قال ابن قدامة في المغني: «فصل»: وإذا أحبلت امرأة لا زوج لها ولا سيد، لم يلزمها الحد بذلك، وتسأل فإن ادعت أنها أكرهت أو وطئت بشبهة أو لم تعترف بالزنا لم تحد، وذلك لأنه يحتمل أنه من وطء إكراه أو شبهة، والحد يسقط بالشبهات، وقد قيل: إن المرأة تحمل من غير وطء بأن يدخل ماء الرجل في فرجها إما بفعلها أو فعل غيرها. اهـ.

وقال الشيخ محمود شلتوت رحمه الله: وهو في هذه الحالة - يقصد التلقيح الصناعي - يكون في نظر الشريعة الإسلامية جريمة منكرة وإثمًا عظيمًا يلتقي مع الزنا في إطار واحد، جوهرهما واحد، ونتيجتهما واحدة، وهي وضع ماء رجل أجنبي قصدًا في حرث ليس بينه وبين ذلك الرجل عقد ارتباط بزوجية شرعية يظلها القانون الطبيعي والشريعة الإسلامية، ولولا قصور في صورة الجريمة لكان التلقيح في تلك الحالة هو نفسه الزنا الذي حددته الشرائع الإلهية». اهـ.

وقال المحامي العام الأستاذ محمد عبد الله: «ولكن هذا التلقيح لا يعد زنا من الناحية الجنائية، حيث ينقصه الاتصال الجنسي، وهو ركن أساسي في جريمة الزنا». اهـ. فالشريعة الإسلامية بينت أن مدار تطبيق الحد على الوطء وهو إيلاج الفرج المحرم. فعن جابر بن عبد الله قال: «جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا، قال: ائتوني بأعلم رجلين منكم، فأتوه بابني صوريا: فنشدهما كيف تجدان أمر هذين في التوراة؟ قالا: نجد في التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما، قال: فما يمنعكما أن ترجموهما؟ قالا: ذهب سلطاننا فكرهنا القتل، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشهود، فجاءوا بأربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمهما». [رواه أبو داود وصححه الألباني].

وقد انعدم الوطء في التلقيح الصناعي، فسقط الحد، وبقي التعزير قائمًا؛ وذلك لحرمة التلقيح الصناعي، فالقاعدة أن الاستدخال له حكم الوطء في الحل والحرمة.

من كل ما سبق يتضح أن تلك الشبهة التي أثاروها أوهى من خيط العنكبوت، بل إن في الرد عليها بيانًا لعظمة الشريعة الإسلامية وشمولها لكل المستجدات إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ثانيًا: الحكمة من تحريم الزنا:

ذكرنا من قبل أن الواجب على المسلم أن يمتثل شرع الله فيما أمر أو نهى، عَلِم الحكمة من وراء ذلك الأمر أو النهي أو لم يعلم، وبينا أن من حِكَم تحريم الزنا: منع اختلاط الأنساب، ووقاية الإنسان من الأمراض الخطيرة التي يسببها الاتصال الجنسي غير المشروع.

الشبهة المتعلقة بالحكمة من تحريم الزنا:

قالوا: إذا كانت الحكمة من تحريم الزنا هي منع اختلاط الأنساب ووقاية الإنسان من الأمراض الفتاكة، فإن الزنا يصير مباحًا إذا أمكن السيطرة على الحمل بمنعه بالوسائل الحديثة، وكذا باتخاذ التدابير اللازمة للوقاية من تلك الأمراض الفتاكة.

الرد على تلك الشبهة:

يرد على هذه الشبهة بالآتي:

أولاً: هناك فرق بين العلة والحكمة، فالعلة هي الوصف الظاهر المنضبط المعروف للحكم، فمثلاً جعل الشارع الإحصان علة إقامة حد الرجم على الزاني، والإحصان من الأوصاف الظاهرة التي لا تخفى على أحد، كما أنه منضبط لا يختلف من شخص إلى آخر أو من مكان لآخر، فإذا تحققنا

من وجود الإحصان فإنه يعرفنا على وجود الحكم الذي هو الرجم، إذا تمت شروطه، أما الحكمة فهي:

١- ما يترتب على مشروعية الحكم من جلب مصلحة أو دفع مفسدة، أو هي المصلحة التي قصد الشارع من تشريع الحكم تحقيقها أو تكميلها، أو المفسدة التي قصد الشارع بتشريع الحكم دفعها أو تقليلها، وكما قلنا في رجم المحصن: إن علته الإحصان، فإن الحكمة من تشريع هذا الحد مع حد الجلد لغير المحصن هي منع اختلاط الأنساب ووقاية الإنسان من الأمراض الفتاكة، وغيرها من الحكم.

ثانيًا: القاعدة أن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، فإذا وُجدت العلة وُجد الحكم، وإذا انتفت انتفى الحكم، فإذا وجد الإحصان في الزنا، وجد الرجم، وإذا انتفى الإحصان انتفى الرجم، ولم يقل أحد بأن الحكم يدور مع حكمته، ومن ثم فإن الزنا محرم سواء تحققت الحكمة من تحريمه أم انتفت، فيحرم على المرء الزنا ولو انتفى اختلاط الأنساب أو انتفى انتقال الأمراض الفتاكة.

ثالثًا: الثابت أن الإنسان لم ولن يستطيع أن يمنع الحمل مطلقًا بالوسائل الحديثة، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل، فقال: ما من كل الماء يكون الولد، وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء. [رواه مسلم].

قال العيني في عمدة القاري: «إذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء». وهذه الألفاظ كلها معرِّفة بأن العزل لا يرد القدر. اهـ.

وقال المناوي في فيض القدير: «إذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء». فإذا أراد خلق الولد من المني لم يمنعه العزل، بل يكون وإن عزل، وهذا ما قاله لما سئل عن العزل فأخبر أنه لا يغني حذر من قدر. اهـ.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «ما من كل الماء يكون الولد». إعجاز طبي حيث كشف العلم الحديث إن عدد منويات الرجل في القذفة الواحدة يتراوح من مائتين إلى ثلاثمائة مليون مني، وإن منويًا واحدًا فقط هو الذي يقوم بتلقيح البويضة.

وقال الدكتور محمد علي البار في كتابه خلق الإنسان بين الطب والقرآن: «ونحن نعلم الآن أن لكل وسيلة من وسائل منع الحمل نسبة تفشل فيها، فرغم هذه الموانع يحصل الحمل إذا قدر الله ذلك، بل لقد جاءتني إحدى المريضات وأخبرتني أنها أجرت عملية تعقيم بقطع قناتي الرحم وربطهما في لندن، ثم لم تلبث بضعة أشهر إلا وهي حامل، وذلك مقرر، فقد تصل نسبة فشل هذه العملية ٥٥٪ إذا كانت العملية عن طريق المهبل، ولكنها تهبط إلى واحد بالمائة إذا أجريت العملية عن طريق فتح البطن وبواسطة جراح ماهر، وسجل كثير من الباحثين نسبة فشل تصل إلى ٣,٧٪ مع جراحين مهرة، بل لقد سجلت حالة حمل بعد عملية استئصال للرحم، وعليه فإن الحديث النبوي الشريف إعجاز كامل في تقرير هذه الحقيقة العلمية». اهـ.

أما بالنسبة للوقاية من الأمراض الجنسية فمردود عليه بما جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا». [رواه ابن ماجه وحسنه الألباني].

ومردود عليه بما جاء في المراجع الطبية العالمية، حيث جاء في مرجع «مرك» الطبي أن «الأمراض الجنسية هي أكثر الأمراض المعدية انتشارًا في العالم، ويزداد في كل عام عدد المصابين بها، وذلك منذ عقدين من الزمن تقريبًا، وتقدر منظمة الصحة العالمية عدد الذين يصابون بالسيلان بأكثر من ٢٥٠ مليون شخص سنويًا، كما تقدر عدد المصابين بالزهري بـ٥٠ مليون شخص سنويًا، ويقدر مركز أتلانتا لمكافحة الأمراض المعدية في ولاية جورجيا بالولايات المتحدة عدد المصابين بالسيلان في الولايات المتحدة بثلاثة ملايين شخص سنويًا، وعدد المصابين بالزهري بأربعمائة ألف شخص سنويًا». اهـ.

كما قدرت منظمة الصحة العالمية عدد الذين لقوا حتفهم بسبب فيروس الإيدز منذ ظهوره وحتى عام ٢٠٠٠ بـ٢٠ مليون، وحالات الإصابة بـ ٤٠ مليون، كما قرر الأطباء بأنه لا يوجد جنس آمن، فحقيقة الجنس الآمن الوحيدة هي في الامتناع عن ممارسة الجنس، وإنما يعتبر الجنس آمنًا عندما يكون ضمن علاقة زوجية بين زوج واحد وزوجة واحدة بحيث لا يكون أيٌّ منها مصابًا بمرض منتقل بالجنس.

رابعًا: القاعدة أن الحكم للغالب الأعم والشاذ النادر ليس له حكم

فلو فرض وجود رجل عقيم أو امرأة عقيمة لا يمكن أن يتحقق الإنجاب من واحد منهما، فهل معنى ذلك أن يجعل حكم خاص بهما بإباحة الزنا؟! فالجواب: لا؛ لأن التشريع للغالب، والشاذ النادر ليس له حكم خاص، وإنما هو داخل تحت التشريع العام، ومن ثم فيحرم عليهما الزنا، ويجب عليهما الحد، فإذا كانا محصنين رُجمَا، وإن كانا غير محصنين جلدا.

ومن ثم فقد زالت تلك الشبهة أيضًا كسابقتها، وظهر جليًا أن الزنا حرام عُلمت حكمته أم لم تُعلم، فالواجب على المسلم أن يهجر الزنا؛ لأن الله سبحانه وتعالى تعبدنا بترك الفواحش والمنكرات، فقال تعالى: «إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِ» [النحل:٩٠].

وللحديث بقية، والحمد لله رب العالمين.



أصحاب القرية (٣)

(يا حسرة على العباد....)

إعداد/ عبد الرزاق السيد عيد

الحمد لله الذي ينصر رسله والذين آمنوا معهم في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه وعلى صحبه من خيرة العباد، أما بعدُ:

فقد وقف الحديث بنا في اللقاء الماضي عند دخول العبد الصالح الجنة، ونحن نؤمن بذلك؛ لأن الله هو الذي أخبرنا بذلك في قوله تعالى: «قِيلَ ٱدْخُلِ ٱلْجَنَّةَ قَالَ يَٰلَيْتَ قَوْمِى يَعْلَمُونَ (٢٦) بِمَا غَفَرَ لِى رَبِّى وَجَعَلَنِى مِنَ ٱلْمُكْرَمِينَ» [يس: ٢٦، ٢٧]، فقومه طاشت عقولهم من كلمة الحق التي قالها ومن صرخة الإيمان التي أعلنها، فبطشوا به حتى قتلوه، فانتقل من ضيق الدنيا إلى سعة جنة ربه، ومن بطش قومه به إلى مغفرة من الله ورضوان، وإذا كان هذا مصير الرجل بعد أن نال الشهادة، فما مصير قومه الذين قتلوه؟

يحدثنا ربنا عز وجل عن ذلك فيقول: «قِيلَ ٱدْخُلِ ٱلْجَنَّةَ قَالَ يَٰلَيْتَ قَوْمِى يَعْلَمُونَ (٢٦) بِمَا غَفَرَ لِى رَبِّى وَجَعَلَنِى مِنَ ٱلْمُكْرَمِينَ (٢٧) ۞ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِن جُندٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا كُنَّا مُنزِلِينَ (٢٨) إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً فَإِذَا هُمْ خَٰمِدُونَ (٢٩) يَٰحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ (٣٠) أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ ٱلْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ (٣١) وَإِن كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ» [يس: ٢٨ ٣٢].

ولنا مع هذه الآيات وقفات:

الأولى: مع قوله تعالى: «وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِن جُندٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا كُنَّا مُنزِلِينَ».

إن بطش ربك لشديد، وإن انتقامه لأوليائه لسريع، رأينا كيف أعد الله لوليه من الكرامة، وهذا ما أعدَّ لأعدائه من المهانة، ونحن نلحظ حقارة شأن القوم، وأنهم أهون على الله من أن ينزل عليهم جندًا من ملائكته ليسومهم سوء العذاب في الدنيا قبل الآخرة جزاء ما اقترفوا في شأن عبده الصالح، فما أعظم قدرة الله وما أشد ضعف بني آدم!!

الثانية: مع قوله تعالى: «إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً

وَٰحِدَةً فَإِذَا هُمْ خَٰمِدُونَ»، إنما إهلاكهم كان بالصيحة. قال الشيخ عبد الرحمن السعدي - رحمه الله -: إن كانت عقوبتهم إلا صيحة واحدة أي: صوتًا واحدًا تكلم به بعض ملائكة الله، فإذا هم خامدون تقطعت قلوبهم في أجوافهم، وانزعجوا لتلك الصيحة، فأصبحوا خامدين لا صوت ولا حركة، ولا حياة بعد العند والاستكبار». اهـ. مختصرًا.

هؤلاء القوم كانت حركتهم كثيرة منذ لحظات وبطشوا بمن بطشوا به من عباد الله، وتأمل سرعة عقاب ربك، فهم يتحركون في كل اتجاه يمرحون ويلعبون وهم سامدون، وفجأة تأتي الصيحة فإذا هم خامدون، فأهلك الله أهل القرية أجمعين؛ انتقامًا لولي من أوليائه الصالحين.

الثالثة: مع قوله تعالى: «يَٰحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِ».

الحسرة: هي شدَّة الندم والحزن والتألم، ممن يقع؟ وعلى من؟

نقل الإمام ابن كثير القول المنسوب إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - أن الحسرة بمعنى الويل، أي يا ويل العباد، كما نقل قول قتادة في معنى الآية، حيث قال: أي يا حسرة العباد على أنفسهم على ما ضيعوا وفرّطوا في جنب الله.

وقد يتحسر المؤمنون على تكذيب المكذبين، المهم أن الحسرة من العباد على أنفسهم أو على غيرهم، ولا تكون من الله - سبحانه وتعالى - فالله موصوف بصفات الجلال والكمال، ولا يجوز وصفه بالحسرة، ولا يصح ذلك عقلاً ولا شرعًا، وإنما وقع في ذلك من يتبعون أهواءهم من اليهود والنصارى، ومن سار على دربهم من أهل الأهواء والبدع.

وهنا نحب أن نشير أن بعض المفسرين قالوا: إن التحسر من الله لكن ليس المعنى المتبادر إلى الأذهان من أول وهلة، وإنما معناه أن الله يبين أن حسرة العباد على أنفسهم واقعة لا محالة بسبب ما كذبوا وفرّطوا.

ومما لا شك فيه أن كل المعاني على هذا لا تخرج عن القول الذي اختاره ابن كثير، وهذا القول الصواب يؤكده القرآن الكريم في أكثر من موضع، منها: قوله تعالى: «وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» [مريم: ٣٩]، فيوم القيامة سُمِّي بيوم الحسرة؛ لكثرة ما يقع فيه من التحسر بين الغافلين والمكذبين، ومن ذلك قوله تعالى أيضا: «أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ ٱلسَّٰخِرِينَ» [الزمر: ٥٦]، ومنها قوله عز وجل عن أهل الأهواء والكفر يوم القيامة: «إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ» [البقرة: ١٦٦، ١٦٧].

والحاصل من كل ما سبق أن الحسرة تقع من العباد أنفسهم على أنفسهم، أو على غيرهم، وتعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا.

الرابعة: أسباب الحسرة:

«مَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٣٠﴾» دأبهم دائمًا التكذيب والسخرية من الرسل وأتباعهم حتى ماتوا على ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الخامسة: أفلا يعقلون؟

«أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ ٱلْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٣١﴾»: الرؤية هنا علمية والاستفهام إنكاري، ينكر الله سبحانه عليهم عدم اتعاظهم بمن سبق من الأمم التي أهلكها الله بسبب تكذيبها، ومن أشهرهم قوم نوح، وعاد وثمود، وقوم فرعون، وغيرهم من الأفراد والجماعات، حتى الذين ماتوا من قومهم، ورأوهم رأي عين، هل يعودون بعد موتهم؟ هذا محال. أفلا يدعوهم ذلك للتفكر في أسرار البعث والمعاد؟

السادسة: الحقيقة الدامغة:

ليس بعد الحق إلا الضلال: «وَإِن كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ» من مات قديمًا، ومن مات حديثًا، ومن لم يمت بعد سيموت الآن أو بعد فترة، والكل سيبعثه الله عز وجل، وسيقفون بين يديه، ويجازيهم بما قدمت أيديهم، إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر، «قُلْ إِنَّ ٱلْأَوَّلِينَ وَٱلْءَاخِرِينَ ﴿٤٩﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَٰتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ» [الواقعة: ٤٩، ٥٠].

السابعة: هذه وقفة عامة نستخلص فيها

بعض الفوائد من القصة:

الأولى: أن كل مكذب بالله ورسله يدعي على الرسل وأتباعهم ما ليس فيهم؛ تشويهًا وتنفيرًا كما ادعى هؤلاء المكذبون التشاؤم من الرسل.

الثانية: الإسراف وهو تجاوز الحد في الفجور والعصيان من سمات المكذبين.

الثالثة: ينبغي للناصح لقومه أن يبادر لذلك ولا يتوانى، وهذا ما فعله الرجل مع قومه؛ حيث جاء يسعى من أقصى المدينة، ولم يتوان في إخلاص النصح لقومه، والانتصار للحق وأهله.

الرابعة: على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يتلطف في ذلك كما قال الرجل لقومه: (يا قوم)، من باب حرصه عليهم وإرادة الخير لهم.

الخامسة: على الداعية المخلص أن يستخدم كل ما يستطيع من وسائل الإقناع بالحجة والبرهان، وقد وجد هذا الرجل دليلاً واضحًا على صدق المرسلين، فأبرزه لقومه في قوله: «ٱتَّبِعُوا۟ مَن لَّا يَسْـَٔلُكُمْ أَجْرًا»، وجعل ذلك دليلاً على هدايتهم (وهم مهتدون).

السادسة: مما لا شك فيه أن ترفُّع الدعاة عن حطام الدنيا أبلغ في التأثير على المدعوين، وأعظم في الدلالة على صدق الدعاة، وهنا سؤال يطرح: هل يستفاد من هذا أنه لا يجوز أخذ الأجر على تعليم العلم وتعليم القرآن وغير ذلك؟ هذا موضوع طال فيه الحجاج بين أهل العلم، والراجح جوازه، ومن جوَّز ذلك استدل بما جاء في البخاري من حديث الرقية الطويل: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله». وخصوصًا إذا كان القائم بهذا العمل متفرغًا له وليس عنده دخل يكفيه، وفرق العلماء بين ما يأتي من الدولة من أرزاق للعاملين بها وغيره، وأنقل هنا كلامًا للعلامة ابن عثيمين - رحمه الله - أظنّه مفيدًا - والله أعلم - قال الشيخ: لا يجوز أخذ الأجر على الدعوة إلى الله عز وجل لوجوبها على كل مسلم، أما التعليم فيجوز الأجر عليه؛ لما يحتاجه من المعاناة والتعب.

وقال رحمه الله: «وهل يستفاد من الآية أنه لا يجوز أخذ رزق من بيت المال للدعوة والإرشاد؟ لا يستفاد، ولكن لا شك أن التنزه عن ذلك أولى».

ونقول: أيها الإخوة، إن بعض العلماء شبَّه حال الدعوة بحال من يقوم على أمر اليتيم إن كان غنيًا فليستعفف، ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف، ولا بد أيضًا أن نفرِّق بين مال يأتي بغير استشراف نفس وترقب وبين ما يأتي بغير ذلك، رزقنا الله وإياكم الصدق والإخلاص وأغنانا بفضله عمن سواه.

السابعة: الدعاة إلى الله لا بد أن يكونوا في دعوتهم على بصيرة، وأن يكونوا من المخلصين في توحيد الله، وهذا ما اتسم به صاحب يس، وهذا واضح في قوله: «وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾». وفي قوله: «ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ ﴿٢٣﴾ إِنِّىٓ إِذًا لَّفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ».

الثامنة: أن الحكمة والرفق في الدعوة لا يمنع الدعاة من الصدع بالحق في الوقت المناسب، ولا يخافون في الله لومة لائم، «إِنِّىٓ ءَامَنتُ بِرَبِّكُمْ فَٱسْمَعُونِ ﴿٢٥﴾».

التاسعة: من بلاغة الإيجاز في القرآن أنه حذف أحداثًا كثيرة تُفهم من السياق، مثل قوله تعالى: «قِيلَ ٱدْخُلِ ٱلْجَنَّةَ» بعد قوله: «ءَامَنتُ بِرَبِّكُمْ فَٱسْمَعُونِ ﴿٢٥﴾». وسكت القرآن عن ذكر تفاصيل كثيرة في تصعيد الموقف بين الرجل وقومه، وتفاصيل قتله، وما أحاط بذلك من ملابسات، ونقلَنا القرآن مباشرة إلى الجنة، وما أعده الله من كرامة فيها للرجل المؤمن.

العاشرة: يجب أن يثق الدعاة إلى الله في نصره لهم؛ ما أخلصوا دعوتهم له سبحانه، وأن لهم عند الله من الكرامة ما يتناسب مع إخلاصهم، فهذا الرجل الصادق انظر كيف أكرمه الله، وكيف أهان قومه بسبب قتلهم له، وكيف عجل بعقوبتهم في الدنيا قبل الآخرة، وأهلك قرية كاملة لقتلهم رجلاً واحدًا، وهذا يذكرنا بحرمة الدماء المعصومة عند الله، وقد أقسم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال فيما رواه النسائي وغيره من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «والذي نفسي بيده لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا». حفظ الله دماء المسلمين وأعراضهم في مشارق الأرض ومغاربها، وحفظ عليهم دينهم وأمنهم.

والحمد لله رب العالمين

الأدب مع الصحابة

إعداد/ سعيد عامر

الحلقة الثالثة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:

فقد سبق الحديث عن تعريف الصحابي، وفضل الصحابة رضي الله عنهم، ثم الحديث عن فضل الصحابة على سائر أصحاب الأنبياء والمرسلين، ونكمل في هذا اللقاء، فنقول:

رابعًا: «فضل المهاجرين والأنصار»:

للهِ در أقوام أخلصوا الأعمال وحققوها، وقيدوا شهواتهم بالخوف وأوثقوها، وسابقوا الساعات بالطاعات فسبقوها، وأخلصوا أعمالهم من أشراك الرياء، وأطلقوها، وقهروا بالرياضة أغراض النفوس الردية فمحقوها. وغضوا أبصارهم عن الشهوات غضًا.

ابتلاهم الله فرضوا وصبروا، وأنعم عليهم فاعترفوا وشكروا، ذكر الجنة فاشتاقوا لها، فهم الذين قال الله في حقهم «وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن» [الأحزاب:٢٣].

إن فضائل المهاجرين والأنصار -رضي الله عنهم- لا تُعد ولا تحصى، ولكن حسبنا أن نذكر بعض فضائلهم:

أ- ثناء الله عز وجل على المهاجرين والأنصار:

قال الله تعالى: «لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ» [الحشر:٨، ٩].

«للفقراء المهاجرين» وهم الذين تركوا الديار والأموال والأهل والعشيرة، وخرجوا حبًا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم واختاروا الإسلام وآثروا ما عند الله عز وجل.

«والذين تبوءوا الدار والإيمان»: هم الأنصار سكان مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، آمنوا بالله ورسوله يحبون إخوانهم المهاجرين إليهم، ويواسونهم بأموالهم، ولا يحقدون عليهم ولا يحسدونهم فيما فضلهم الله به من المنزلة والشرف والتقديم في الذكر والرتبة.

«وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ»: الإيثار هو تقديم الغير على النفس وحظوظها الدنيوية، وذلك ينشأ عن قوة اليقين، وتوكيد المحبة، والصبر على المشقة، أي: يؤثرون على أنفسهم بأموالهم ومنازلهم لا عن غنى، بل مع احتياجهم إليها.

وهذا موقف سعد بن الربيع الأنصاري مع عبد الرحمن بن عوف المهاجري.

روى البخاري وغيره من حديث أنس رضي الله عنه قال: قدم عبد الرحمن بن عوف فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري، فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله، فقال عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومالك. وفي رواية قال سعد: إني لأكثر الأنصار مالاً فأقسم مالي نصفين، ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فسمَّها لي أطلقها، فإذا انقضت عدَّتها فتزوجها، قال: بارك الله في أهلك ومالك، أين سوقكم؟ فدلوه على سوق بني قينقاع، فما انقلب إلا ومعه فضل من أقط وسمن».

ب- دعاء النبي صلى الله عليه وسلم للمهاجرين والأنصار:

روى النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة، وأنَّ أبا بكر وعمر، وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا من المهاجرين؛ لأنهم هجروا المشركين، وكان الأنصار مهاجرين؛ لأن المدينة كانت دار شرك، فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة.

روى البخاري ومسلم والترمذي من حديث سهل بن سعد قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم لا عَيْشَ إلا عيشُ الآخرة، فاغفر للمهاجرين والأنصار».

وروى الإمام أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم إن الخير خير الآخرة، فأصلح الأنصار والمهاجرة». وفي رواية: «أكرم الأنصار والمهاجرة». فأجابوا:

نحن الذين بايعوا محمدًا
على الجهاد ما بقينا أبدًا

وكانوا يحفرون الخندق حول المدينة وهم يرتجزون، وينقلون التراب على متونهم، ويقولون:

نحن الذين بايعوا محمدًا
على الإسلام ما بقينا أبدًا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجيبهم: «اللهم لا خير إلا خير الآخرة، فبارك في الأنصار والمهاجرة».

ج- ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على الأنصار:

أخرج البخاري ومسلم - واللفظ له - من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إني مجهود فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك بالحق، ما عندي إلا ماء، ثم أرسل إلى الأخرى فقالت: مثل ذلك، حتى قُلْن كلهن مثل ذلك: لا، والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء، فقال: «من يضيِّف هذا الليلة، رحمه الله، فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا يا رسول الله، فانطلق به إلى رحله، فقال لامرأته، هل عندك شيء؟ قالت: لا، إلا قوت صبياني، قال: فعلليهم بشيء، فإذا دخل ضيفنا فأطفئ السراج وأريه أنَّا نأكل، فإذا أهوى ليأكل فقومي إلى السراج حتى تطفئيه، قال: فقعدوا وأكل الضيف، فلما أصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «قد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة».

وروى البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم: اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل، قال: «لا». فقالوا: تكفونا المؤونة ونشرككم في التمرة، قالوا: سمعنا وأطعنا.

موقف من مواقف أبي الدَّحْدَاح:

أخرج عبد بن حميد وابن حبان بإسناد صحيح من حديث أنس رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لفلان نخلة وإنما أقيم حائطي بها، فمُره أن يعطيني إياها، حتى أقيم حائطي بها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أعطها إياه بنخلة في الجنة». فأبى، فأعطاه أبو الدحداح، فقال: بعني نخلتك بحائطي، قال: ففعل، قال: فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني قد ابتعت النخلة بحائطي، فاجعلها له وقد أعطيتكها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كم من عذق رواح لأبي الدحداح في الجنة». قالها مرارًا، قال: فأتى امرأته، فقال: يا أم الدحداح! اخرُجي من الحائط فإني قد بِعْتُه بنخلة في الجنة، فقالت: رَبِحَ البيعُ، أو كلمة تشبهها.

«وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ» [الحشر:٩]. يقدمون المحاويج على حاجة أنفسهم، ويبدءون بالناس قبلهم في حال احتياجهم إلى ذلك.

وروى الإمام أحمد في مسنده والإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يُبْغِضُ الأنصار رجلٌ يؤمن بالله واليوم الآخر». وقال صلى الله عليه وسلم: «لولا الهجرةُ لكنتُ رجلاً من الأنصار، ولو سلكتِ الأنصارُ واديًا وشعبًا لسلكتُ واديهم وشعبهم، الأنصارُ شعار والناس دثار».

وفي رواية للإمام أحمد من حديث أنس بن

مالك رضي الله عنه قال: قالت الأنصار يوم فتح مكة: إن سيوفنا تقطر من دماء قريش، ويذهب هؤلاء بالغنائم. فقال صلى الله عليه وسلم: «ما الذي بلغني عنكم؟» وكانوا لا يكذبون، قال: هو الذي بلغك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما ترضون أن يذهب هؤلاء بالغنائم إلى بيوتهم وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيوتكم؟» قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو سلكت الأنصار واديًا أو شعبًا لسلكتُ وادي الأنصار أو شعبهم». وقال صلى الله عليه وسلم: «من أحبَّ الأنصار أحبَّه الله، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله». [رواه أحمد].

وروى البخاري في تاريخه وأحمد في مسنده وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٥٣٠): «آية الإيمان حُبّ الأنصار، وآية النفاق بُغض الأنصار». وروى مسلم وأحمد والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس رضي الله عنهم: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر».

وروى أحمد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «استوصوا بالأنصار خيرًا». [صححه الألباني في صحيح الجامع: ٩٥٩].

وقال صلى الله عليه وسلم: «إن الأنصار قد قضوا الذي عليهم، وبقي الذي عليكم، فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مُسيئهم». [صححه الألباني في صحيح الجامع: ٧٥٩٢].

حب النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار رضي الله عنهم:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور الأنصار، فيسلم على صبيانهم، ويمسح برءوسهم، ويدعو لهم، وكان الأنصار من أحب الناس إلى قلب النبي صلى الله عليه وسلم.

ففي الحديث المتفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبي لها، فكلما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «والذي نفسي بيده، إنكم لأحب الناس إليَّ» مرتين.

وروى البخاري من حديث أنس رضي الله عنه قال: رأى النبي صلى الله عليه وسلم النساء والصبيان مقبلين، قال: حسبت أنه قال من عُرس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم مُمْثِلاً فقال: «اللهم أنتم من أحبِّ الناس إليَّ». قالها ثلاث مرار.

وروى البخاري عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يومًا عاصبًا رأسه، فتلقاه ذراري الأنصار وخدمهم ما هم بوجوه الأنصار، قال: «والذي نفسي بيده، إني لأحبكم» مرتين أو ثلاثا، قال: «إن الأنصار قد قضوا الذي عليهم، وبقي الذي عليكم، فأحسنوا إلى محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم».

وروى البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار إلى أن يُقطع لهم البحرين، قالوا: لا، إلا أن تُقطع لإخواننا من المهاجرين مثلها، قال: «إما لا فاصبروا حتى تلقوني، وسيصيبكم بعدي أثرة».

ويا لها من منقبة عظيمة، ويا له من موعد تتضاءل أمامه الدنيا بمتاعها الزائل، ويا له من موعد مع الحبيب صلى الله عليه وسلم في هذا المكان الذي يأتيه الماء من نهر الكوثر.

وفي الحديث المتفق عليه عن أسيد بن حضير رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار قال: يا رسول الله، ألا تستعملني كما استعملت فلانًا؟ قال: «ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض».

ويرغِّب النبي صلى الله عليه وسلم في حب الأنصار، فقد روى الإمام أحمد من حديث معاوية قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من أحبَّ الأنصار أحبه الله، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله».

وفي الحديث المتفق عليه عن عبد الله بن جبير قال: سمعت أنسًا رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «آية المنافق بغض الأنصار، وآية المؤمن حبُّ الأنصار».

وروى البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الأنصار: «لا يُحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا كافر، من أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله».

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «نعم النساءُ نساءُ الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين».

وللحديث بقية، والحمد لله رب العالمين.

اسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ

إعداد/ أيمن دياب

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد..

فيا أيها القارئ الكريم لقد يسر الله لعباده سبل الخيرات، وفتح لهم أبواب الرحمات، وأنعم عليهم بمواسم البر واكتساب الأجور والمثوبات، ورتب الأجر الجزيل على الأعمال اليسيرات. تكرماً منه وفضلاً على عباده المؤمنين والمؤمنات؛ ليستدركوا ما فاتهم ويكفروا عن سيئاتهم، ومن مواسم الخيرات المكفرات شهر الله المحرم ، موسم من مواسم الطاعات ، قال تعالى:« فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ » [البقرة: ١٤٨].

ونحن في هذه الأيام نودِّع عاماً ماضياً شهيداً، ونستقبل عاماً مقبلاً جديداً، فعلينا أن نحاسب أنفسنا، فمن كان مفرطاً في شيء من الواجبات فعليه أن يتوب ويتدارك ما فات، وإن كان ظالماً لنفسه بارتكاب ما نهى الله ورسوله عنه، فعليه أن يقلع قبل حلول الأجل، ومَنْ منَّ الله عليه بالاستقامة فليحمد الله على ذلك، وليسأله الثبات إلى الممات.

ومما يؤسف له أن كثيراً من الناس إذا بدأ العام يَعِدُ نفسه بالجد والعزيمة الصادقة لإصلاح حاله، ثم يمضي عليه اليوم بعد الأيام والشهر بعد الشهور، وينقضي العام وحاله لم يتغير، فلم يزدد من الخيرات ولم يتب من السيئات، وهذه علامة الخيبة والخسران.

الاعتبار بتقلب الليل والنهار:

قال تعالى: « إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ » [آل عمران/١٩٠] . وقال سبحانه: « إِنَّ فِى ٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَّقُونَ ﴿٦﴾ » [يونس/٦] . وقال جل وعلا: « يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٤٤﴾ » [النور/٤٤].

في هذه الآيات الكريمات يخبر الله تعالى عن الآيات الكونية الدالة على كمال علمه وقدرته، وتمام حكمته ورحمته، ومن ذلك اختلاف الليل والنهار، وذلك بتعاقبهما، واختلافهما بالطول والقصر، والحر والبرد والتوسط، وما في ذلك من المصالح العظيمة لكل ما على الأرض، وكل ذلك من نعم الله تعالى ورحمته بخلقه، الذي لا يدركه إلا أصحاب العقول السليمة والبصائر النَّيِّرة، الذين يدركون حكمة الله تعالى في خلق الليل والنهار والشمس والقمر، ويدركون ما في تعاقب الشهور والأعوام، وتوالي الليالي والأيام.

والله تعالى جعل الليل والنهار خزائن للأعمال، ومراحل للآجال، إذا ذهب أحدهما خلفه الآخر، لإنهاض همم العاملين إلى الخيرات، وتنشيطهم على الطاعات، فمن فاته الورد بالليل استدركه بالنهار، ومن فاته بالنهار استدركه بالليل، قال تعالى: « وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ

﴿وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان/٦٢].

وينبغي للمؤمن أن يأخذ العبرة من مرور الليالي والأيام، فإن الليل والنهار يبليان كل جديد، ويقرِّبان كل بعيد، ويطويان الأعمار، ويشيِّبان الصغار، ويفنيان الكبار، وكل يوم يمر بالإنسان فإنه يبعده من الدنيا ويقرِّبه من الآخرة.

الحث على قصر الأمل في الدنيا:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - بِمَنْكِبِي فَقَالَ:« كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ [الْبُخَارِي ح (٦٤١٦)].

الحديث دليل على وجوب اغتنام الأوقات، والحث على قصر الأمل، وتقديم التوبة والاستعداد للموت، وهذا الحديث من أبلغ الكلام في التذكير بالآخرة، وعدم الاغترار بالدنيا، وذلك أن الدنيا فانية، مهما طال عمر الإنسان فيها، فهي دار ممر لا دار مقر.

ولقد أدرك الصحابي الجليل عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - موعظة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إدراكاً علمياً وعملياً، وأخذ منه هذه الوصايا الثلاث العظيمة:

الأولى: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ»، ومعنى ذلك: حث المؤمن على قصر الأمل في هذه الحياة وليعلم أن أجله مدركه لا محالة.

الثانية: « وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ» والمعنى: أنه ينبغي للمؤمن أن يغتنم أوقات الصحة وسلامة البدن من العلل، وذلك بفعل الخير والإكثار من الطاعات، قبل أن يحول بينه وبينها السُّقْمُ، فيعجز عن الصيام والقيام وسائر الأعمال.

الثالثة: «مِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ»، والمعنى: أنه ينبغي للمؤمن أن يغتنم زمن الحياة وساعات العمر بتقديم الزاد، ولا يفرط حتى يدركه الموت.

وقد ورد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -:« نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ» [الْبُخَارِي ح (٦٤١٢)].

فضل شهر الله المحرم:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلاَةُ اللَّيْلِ» وفي رواية «الصَّلاَةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ» [مُسْلِمٌ ح (١١٦٣)].

الحديث دليل على فضل صيام شهر الله المحرم، وأن صيامه يلي فضل شهر رمضان في الأفضلية، وفضل الصيام فيه جاء من فضل أوقاته وتعظيم الأجر فيه؛ لأن الصيام من أفضل الأعمال عند الله تعالى.

وشهر الله المحرم هو الشهر الذي تبدأ به السنة الهجرية، كما تم الاتفاق على ذلك في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، وهو أحد الأشهر الحرم التي ذكر الله في كتابه، فقال تعالى: « إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ » [التوبة/٣٦]

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ - رضي الله عنه - عَنِ النبي - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: «... السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ؛ ثَلاَثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ...» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

وقوله تعالى: « فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ» أي: في هذه الأشهر المحرَّمة، لأنها آكد وأبلغ في الإثم من غيرها، قال قتادة-رحمه الله-: (إن الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئةً ووزراً من الظلم فيما سواها، وإن كان الظلم على كل حال

عظيماً، ولكن الله يُعَظِّمُ من أمره ما يشاء) [تفسير ابن كثير (٤/٨٩، ٩٠)].

يوم عاشوراء في التاريخ:

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. [متفق عليه واللفظ للبخاري].

والحديث دليل على أن أهل الجاهلية كانوا يعرفون يوم عاشوراء، وأنه يوم مشهور عندهم، وأنهم كانوا يصومونه، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصومه - أيضاً -، واستمر على صيامه قبل الهجرة، ولم يأمر الناس بصيامه، وهذا يدل على فضيلة هذا اليوم وعظيم منزلته عند العرب في الجاهلية قبل بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولهذا كانوا يسترون فيه الكعبة، كما في حديث عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: « كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ، وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرُ فِيهِ الْكَعْبَةُ...» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ح (١٥١٥)]، قال الإمام القرطبي -رحمه الله-: (حديث عائشة يدل على أن صوم هذا اليوم كان عندهم معلوم المشروعية والقدر، ولعلهم كانوا يستندون في صومه إلى أنه من شريعة إبراهيم وإسماعيل - صلوات الله وسلامه عليهما - فإنهم كانوا ينتسبون إليهما، ويستندون في كثير من أحكام الحج وغيره إليهما ...) [المفهم (٣/١٩٠)].

والذي يستفاد من مجموع الأدلة أن صوم عاشوراء كان واجباً في أول الأمر بعد هجرة النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى المدينة، على الصحيح من قولي أهل العلم؛ لثبوت الأمر بصومه، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ - رضي الله عنه - قَالَ أَمَرَ النبي - صلى الله عليه وسلم - رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ أَنْ أَذِّنْ فِي النَّاسِ:« أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

ولما فرض رمضان في السنة الثانية من الهجرة نُسِخ وجوبُ صوم عاشوراء، وبقي الاستحباب، ولم يقع الأمر بصوم عاشوراء إلا في سنة واحدة، وهي السنة الثانية من الهجرة؛ حيث فرض عاشوراء في أولها، ثم فُرض رمضان بعد منتصفها، ثم عزم النبي - صلى الله عليه وسلم - في آخر عمره - في السنة العاشرة - على ألا يصومه مفرداً بل يصوم قبله اليوم التاسع، كما سيأتي - إن شاء الله - وهي صورة من صور مخالفة أهل الكتاب في صفة صيامهم.

الترغيب في صيام يوم عاشوراء:

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ:« يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ». وفي رِوَايَةٍ:« وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ ح (١١٦٢)].

والحديث دليل على فضل صيام يوم عاشوراء، وهو اليوم العاشر من شهر الله المحرم، على القول الراجح والمشهور عند أهل العلم. [انظر: الفتح (٤/٢٤٥)].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ: « مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- صَامَ يَوْمًا يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الأَيَّامِ إِلاَّ هَذَا الْيَوْمَ وَلاَ شَهْرًا إِلاَّ هَذَا الشَّهْرَ يَعْنِي رَمَضَانَ» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

فيستحب للمسلم أن يصوم هذا اليوم، ويحث أهله وأولاده على صيامه، اغتناماً لفضله، وتأسياً بالنبي -صلى الله عليه وسلم-.

والصيام من أفضل الأعمال عند الله تعالى، ومن فوائد صوم التطوع - إضافة إلى ما رُتِّب عليه من الأجر - أنه كغيره من التطوعات يجبر ما عسى أن يكون في أداء الفرض من نقص أو تقصير، وفي ذلك قال النبي -صلى الله عليه وسلم- في شأن الصلاة: « قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ» [صحيح الجامع ح (٢٠٢٠)].

الحكمة من صيام يوم عاشوراء:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ:

قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِى أَظْهَرَ اللَّهُ فيه مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ؛ فَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ. فَقَالَ النبي -صلى الله عليه وسلم-: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ». فَأَمَرَ بِصَوْمِه. [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ح (٣٩٤٣)، وَمُسْلِمٌ ح (١١٣٠)]، وفي رواية لمسلم: « فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا فَنَحْنُ نَصُومُهُ ...».

في الحديث بيانٌ للحكمة العظيمة من مشروعية صيام يوم عاشوراء، وهي تعظيم هذا اليوم، وشكرُ الله تعالى على نجاة موسى عليه الصلاة والسلام وبني إسرائيل، وإغراق فرعون وقومه.

عَنْ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنه - قَالَ: كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَتَّخِذُونَهُ عِيدًا، وَيُلْبِسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيَّهُمْ وَشَارَتَهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: «فَصُومُوهُ أَنْتُمْ».(مسلم:١٣١١)

وظاهر هذا أن من حكمة صومه مخالفة اليهود، وذلك بعدم اتخاذه عيداً، والاقتصار على صومه؛ لأن يوم العيد لا يُصام، وهذا وجه من مخالفة اليهود في يوم عاشوراء، وسيأتي - إن شاء الله - وجه آخر من المخالفة، وهو صوم التاسع قبله.

وقد ضلَّ في هذا اليوم طائفتان:

طائفة شابهت اليهود: فاتخذت عاشوراء موسم عيد وسرور، تظهر فيه شعائر الفرح كالاختضاب والاكتحال، وتوسيع النفقات على العيال، وطبخ الأطعمة الخارجة عن العادة، ونحو ذلك من أعمال الجهال، الذين قابلوا الفاسد بالفاسد، والبدعة بالبدعة.

وطائفة أخرى: اتخذت عاشوراء يوم مأتم وحزن ونياحة، لأجل قتل الحسين بن علي - رضي الله عنهما - تُظهر فيه شعار الجاهلية من لطم الخدود، وشق الجيوب، وإنشاد قصائد الحزن، ورواية الأخبار التي كذبها أكثر من صدقها، والقصد منها فتح باب الفتنة، والتفريق بين الأمة، وهذا عمل من ضلَّ سعيه في الحياة الدنيا، وهو يحسب أنه يحسن صنعاً.

وقد هدى الله تعالى أهل السنة ففعلوا ما أمرهم به نبيهم -صلى الله عليه وسلم- من الصوم، مع رعاية عدم مشابهة اليهود فيه، واجتنبوا ما أمرهم الشيطان به من البدع، فلله الحمد والمنة.

استحباب صيام اليوم التاسع مع العاشر:

عَنْ ابْنِ عَبَّاس - رضي الله عنهما - يَقُولُ حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِه قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ». قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-. وفي رواية: « لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لأَصُومَنَّ التَّاسِعَ». [مُسْلِم ح (١١٣٤)].

والحديث دليل على أنه يستحب لمن أراد أن يصوم عاشوراء أن يصوم قبله يوماً، وهو اليوم التاسع، فيكون صوم التاسع سُنة وإن لم يصمه النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لأنه عزم على صومه، والغرض من ذلك - والله أعلم - أن يضمه إلى العاشر ليكون هديه مخالفاً لأهل الكتاب، فإنهم كانوا يصومون العاشر فقط، وهذا تشعر به بعض الروايات في مسلم، وقد صح عَنِ ابْنِ عَبَّاس - رضي الله عنهما - موقوفاً عليه أَنَّهُ قَالَ: «صُومُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ، وَخَالِفُوا الْيَهُودَ» [صحيح سنن الترمذي ح (٧٥٥)].

وفي هذا دلالة واضحة على أن المسلم منهي عن التشبه بالكفار وأهل الكتاب؛ لما في ترك التشبه بهم من المصالح العظيمة، والفوائد الكثيرة، ومن ذلك قطع الطرق المفضية إلى محبتهم والميل إليهم، وتحقيق معنى البراءة منهم، وبغضهم في الله تعالى، وفيه - أيضاً - استقلال المسلمين وتميزهم. هذا والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل. والحمد لله رب العالمين.

واحة التوحيد

من نور كتاب الله

المسارعة إلى الخيرات

قال الله تعالى: «وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ»

[آل عمران 133 - 134].

من آثار المعاصي

«تسلب صاحبها أسماء المدح والشرف، وتكسوه أسماء الذم والصغار فتسلبه اسم المؤمن والبر والمحسن والمطيع، ونحوها، وتكسوه اسم الفاجر والعاصي والمفسد والزاني والسارق، والقاتل والكاذب، وأمثالها فهذه أسماء الفسوق، فلو لم يكن في عقوبة المعصية إلا استحقاق تلك الأسماء وموجباتها، لكان في العقل ناه عنها ولو لم يكن في ثواب الطاعة إلا الفوز بتلك الأسماء وموجباتها لكان في العقل آمر بها».

[بتصرف من الجواب الشافي]

فضل شهر الله المحرم

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله علية وسلم قال: «أفضل الصلاة بعد المكتوبة الصلاة في جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم» [أخرجه مسلم].

ثمرة قراءة القرآن تدبره والعمل به

قال الفضيل: «إنما نزل القرآن ليعمل به، فاتخذ الناس قراءته عملاً. قيل: كيف العمل به؟ قال: أي ليحلوا حلاله، ويحرموا حرامه، ويأتمروا بأوامره، وينتهوا عن نواهيه ويقفوا عند عجائبه.

[اقتضاء العلم العمل للبغدادي].

فضل صيام عاشوراء

عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم عاشوراء؟ فقال: «يكفر السنة الماضية».

[صحيح مسلم].

من دعائه صلى الله عليه وسلم

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أوى إلى فراشه قال: «اللهم رب السماوات ورب الأرض، ورب كل شيء، فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء»، زاد وهب في حديثه: «اقض عني الدين وأغنني من الفقر». [سنن أبي داود ٥٠٥٣ وصححه الألباني].

إعداد/ علاء خضر

مواعظ وحكم

عن زيد قال: «إذا كانت سريرة الرجل أفضل من علانيته فذلك الفضل، وإذا كانت سريرة الرجل وعلانيته سواء، فذلك النصف، وإذا كانت علانيته أفضل من سريرته فذلك الجور».

من أقوال السلف

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «صاحب السنة إن عمل خيرًا قبل منه، وإن خلط غفر له».

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «عمل قليل في سُنة خير من عمل كثير في بدعة». [كنز العمال].

من دلائل النبوة

عن سفينة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الملك من يشاء -أو قال- ملكه من يشاء. قال سعيد: قال لي سفينة: أمسك عليك: أبا بكر سنتين وعمر عشرًا، وعثمان اثنتي عشرة، وعلي كذا.

[سنن أبي داود ٤٦٤٦، وصححه الألباني]

من سير حكام المسلمين

عن مصعب بن سعد قال: قالت حفصة لعمر رضي الله عنه: لو لبست ثيابا ألين من ثيابك، وأكلت طعامًا أطيب من طعامك، فقال لها عمر: ألم تعلمي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر كذا وكذا، فقالت: بلى فقال: أريد أن أشاركهما في عيشهما الشديد لعلي أشاركهما الرخي.

[شعب الإيمان]

المسلمون أولى بموسى عليه السلام من اليهود!

عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة، فوجد اليهود صيامًا يوم عاشوراء، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما هذا اليوم الذي تصومونه؟ قالوا: هذا يوم عظيم، أنجى الله فيه موسى وقومه، وغرق فرعون وقومه، فصامه موسى شكرًا، فنحن نصومه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فنحن أحق وأولى بموسى منكم، فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمر بصيامه. [أخرجه مسلم].

من فضائل الصحابة

عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله عز وجل جعل الحق على قلب عمر ولسانه» قال: وقال ابن عمر: «ما نزل بالناس أمر قط، فقالوا فيه، وقال فيه عمر بن الخطاب- أو قال عمر- إلا نزل القرآن على نحو مما قال عمر» [مسند أحمد ٥٦٩٧ وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح].

دراسات شرعية

أثر السياق في فهم النص المقاصد

الحلقة (٣٣)

إعداد / متولي البراجيلي

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:

رأينا أن البعض نسب إلى الصحابة - بالخطأ - أنهم كانوا يقدمون المصلحة على النص، وأن من وتولى كِبرَ هذا نجم الدين الطوفي.

وزعموا أن عمر رضي الله عنه - على الخصوص - كان إذا وجد أن المصلحة تخالف النص، فإنه كان يقدم المصلحة عليه، وهذا افتراء، وكما شنّعوا به على عمر رضي الله عنه - وما يزالون - في عدة مسائل، ذكرنا منها مسائل إبطال سهم المؤلفة قلوبهم، وكيفية توجيه ذلك، ونستأنف بتوجيه بعض المسائل الأخرى التي نسبوها إلى عمر رضي الله عنه زورًا وبهتانًا.

٢- إسقاط حد السرقة:

أولا: حد السرقة: قال الله تعالى: «وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝٣٨» [المائدة:٣٨].

فالنص صريح محكم في وجوب قطع يد السارق والسارقة، وقد قطع الرسول صلى الله عليه وسلم من الرجال يد الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، ومن النساء مُرَّة بنت سفيان بن عبد الأسد من بني مخزوم، وقطع أبو بكر رضي الله عنه يد اليَمني الذي سرق العقد، وقطع عمر رضي الله عنه يد ابن سمرة رضي الله عنه أخي عبد الرحمن بن سمرة. [تفسير القرطبي ٦/١٦٠].

ثانيًا: أركان السرقة:

للسرقة أربعة أركان: الركن الأول: السارق، الركن الثاني: المسروق منه، الركن الثالث: المال المسروق، الركن الرابع: الأخذ خُفية.

ولكل ركن من هذه الأركان شروط، ولن نتعرض لهذه الأركان والشروط بالتفصيل، إلا فيما يفيد البحث.

فمن الشروط التي ينبغي توافرها في السارق: عدم الاضطرار أو الحاجة.

فالاضطرار شبهة تدرأ الحد، والضرورة تبيح للآدمي أن يتناول من مال الغير بقدر الحاجة؛ ليدفع الهلاك عن نفسه، فمن سرق ليرد جوعًا أو عطشًا مهلكًا فلا عقاب عليه، لقوله تعالى: «إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾» [البقرة:١٧٣].

والحاجة أقل من الضرورة، فهي كل حالة يترتب عليها حرج شديد وضيق بيّن، ولذا فإنها تصلح شبهة لدرء الحد، ولكنها لا تمنع الضمان والتعزير.

من أجل ذلك أجمع الفقهاء على أنه لا قطع بالسرقة في عام المجاعة، وفي ذلك يقول ابن القيم: «وهذه شبهة قوية تدرأ الحدّ عن المحتاج، وهي أقوى من كثير من الشبه التي يذكرها كثير من الفقهاء، لاسيما وهو مأذون له في مغالبة صاحب المال على أخذ ما يسدّ به رمقه».

وعام المجاعة يكثر فيه المحاويج والمضطرون، ولا يتميز المستغني منهم والسارق لغير حاجة من غيره، فاشتبه من يجب عليه الحد بمن لا يجب عليه فدرئ». [إعلام الموقعين ٢٣/٣، الموسوعة الفقهية ٢٩٨/٢٤].

قيل لأحمد بن حنبل: تقول به؟ (أي بعدم قطع اليد في عام المجاعة). قال: إي لعمري، لا أقطعه إذا حملته الحاجة، والناس في شدة ومجاعة. [منار السبيل ٣٩٠/٢، ٣٩١]

وقد استدل ابن القيم على أن المجاعة دارئة للحد، واستدل على ذلك من الأثر والقياس، وضرب بها المثال لتغير الفتوى بتغير الأزمنة والأحوال.

فقال: «إن عمر رضي الله عنه لم يقطع السارق في عام المجاعة وأن هذا هو مذهب أحمد والأوزاعي.

وقال ابن القيم: وإسقاط القطع من السارق في عام المجاعة هو: محض القياس، ومقتضى قواعد الشريعة، فإن السَّنَة إذا كانت سنة مجاعة وشدة غلب على الناس الحاجة والضرورة، فلا يكاد يسلم السارق من ضرورة تدعو إلى ما يسد به رمقه.

ثم ذكر أن هذه شبهة قوية تدرأ القطع عن المحتاج، وهي أقوى من كثير من الشبه التي يذكرها كثير من الفقهاء ، بل إذا وازنت بين هذه الشبهة وبين ما يذكرونه ظهر لك التفاوت ، ثم ذكر بعضًا من هذه الشبه، وقال بأنها ضعيفة جدًا إلى هذه الشبهة القوية (أي الجوع). [انظر: إعلام الموقعين: ٢٣/٣].

ثانيًا: درء الحدود بالشبهات:

هذه قاعدة فقهية (أو ضابط فقهي) ورد ذكرها في عدد كبير من كتب القواعد الفقهية، وهي تدخل تحت قاعدة أعم، وهي: «حقوق الله مبنية على المسامحة».

[فائدة: القاعدة الفقهية أوسع وأعم من الضابط الفقهي، فالقاعدة تجمع جزئيات كثيرة من أبواب شتى، بينما الضابط يجمع جزئيات من باب واحد، ومن الأصوليين من لم يفرق بينهما].

ومعنى هذه القاعدة: أن الله تعالى الذي شرّع وقدّر العقوبات جزاءً على بعض المعاصي شرّع درء هذه الحدود والعقوبات، وإسقاطها بكل أمر يورث شكًا ولبسًا، إما في ثبوت تلك المعصية على من ادُّعيت عليه، أو في علم من أقدم على ذلك الفعل بتجريمه، أو نحوها من أنواع الشبه.

- وذلك بأن شرّع من القيود في ثبوت بعض هذه الحدود ما يجعلها قليلة الثبوت، وشرّع للمسلمين الستر على من وجدوه على شيء من تلك المعاصي بعد نصحه وإرشاده، وشرع للحاكم عدم القصد ونحوه من الشبه.

وذلك أن الشارع يحث على الستر على المؤمنين وعدم فضحهم، فإن هذه الحدود إن كانت لم تشرَّع إلا من أجل أن تطبق، إلا أن

الشارع غلَّب مصلحة حرمة المؤمن على هذه المصلحة، ما لم يجاهر الإنسان بمعصية، وما لم يثبت ذلك عند الحاكم. [انظر نيل الأوطار ٧/٢٧١].

أدلة هذه القاعدة:

١- من النصوص: أصرح هذه الأدلة هو حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «ادرءوا الحدود بالشبهات». أشار الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر الحديث: أنه رواه الترمذي والحاكم والبيهقي من طريق الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها بلفظ: «ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله، فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة». وفي سنده يزيد بن زياد الدمشقي، وهو شديد الضعف، ورواه وكيع عنه موقوفًا وهو أصح، قاله الترمذي، قال: وقد رُوِيَ عن غير واحد من الصحابة أنهم قالوا ذلك، وقال البيهقي في السنن: رواية وكيع أقرب إلى الصواب.

وأصح منه حديث سفيان الثوري، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: ادرؤوا الحدود بالشبهات، ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم. قال الحافظ ابن حجر في «تخريج المختصر» (١/٤٤٣): وهذا موقوف حسن الإسناد.

قال الألباني: وقد صح موقوفًا على ابن مسعود بلفظ: «ادرءوا الجلد والقتل عن المسلمين ما استطعتم». أخرجه ابن أبي شيبة ١١/٧٠/٢. [(إرواء الغليل ٨/٢٦)].

ب- الاستنباط: ما يدل على التشدد في إثبات بعض الحدود سواءً كان ذلك بالشهادة أم بالإقرار، خاصة فيما يكون خفيًا عادة كالزنا، فإنه لا يثبت إلا بأربعة شهود عدول يصفون الزنا بما لا يوجد معه شك ولا ريب، وبما لا يكاد يطلع عليه إلا إذا جاهر العاصي بمعصيته، أو بالإقرار الصريح، سواء أقرَّ على نفسه مرة أو أربع مرات (فقد اختلف أهل العلم في ذلك). فالنبي صلى الله عليه وسلم أعاد ماعز بن مالك عدة مرات، ويقول له: لعلك، ويسأل عن علمه بالزنا... كل ذلك - والله أعلم - يحاول النبي صلى الله عليه وسلم أن يجد شبهة لدرء الحد عنه.

- ومن ذلك أيضًا مشروعية اللعان بين الزوجين، فإن تلاعنا أوقف الحد عن الزوجة وإن كانت زانية، وحسابها عند الله تعالى.

ومن ذلك وغيره من النصوص التي في هذا الباب نوقن أن المشرّع لا يأمر بإقامة الحدود إلا بقيود ثقال، وأن أية شبهة لصالح المتهم ترفع عنه الحد.

وقد اتفق العلماء على درء الحدود بالشبهات، ونقل الإجماع على ذلك ابن المنذر، وابن قدامة، وغيرهما. [انظر الإجماع لابن المنذر ص٦٩، والمغني لابن قدامة ١٢/٣٧٨].

جـ- اتصال قاعدة «درء الحدود بالشبهات» مع قاعدة: اليقين لا يُزال بالشك، والأصل براءة الذمة:

فقاعدة «درء الحدود» متسقة مع هاتين القاعدتين، وأن الأصل هو اليقين، واليقين في حالة الحدود، هو براءة المتهم، وهذا اليقين لا يُرفع إلا بيقين مثله، وأي شبهة يترتب عليها عدم اكتمال اليقين، وبالتالي لا ترتفع البراءة الأصلية، والتي هي اليقين الأول.

ب- هل كانت هذه القاعدة في الشرائع السابقة؟

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق، فقال له: أسرقت؟ قال: كلا والله الذي لا إله إلا هو، فقال عيسى: آمنت بالله، وكذبت عيني. [صحيح البخاري: ح٣٤٤٤].

ومن المعلوم أن المشاهدة أعلى اليقين، فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدّعي؟

قال القرطبي: «وقول عيسى عليه السلام: (آمنت بالله وكذبت عيني) أي: صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من كون الأخذ المذكور سرقة، فإنه يحتمل أن

يكون الرجل أخذ ما له فيه حق، أو ما أذن له صاحبه في أخذه، أو أخذه ليقلبه وينظر فيه ولم يقصد الغصب والاستيلاء، قال: ويحتمل أن يكون عيسى غير جازم بذلك، وإنما أراد استفهامه بقوله سرقت وتكون أداة الاستفهام محذوفة وهو سائغ».... ثم علق الحافظ ابن حجر على كلام القرطبي، ثم قال: واستدل به على درء الحد بالشبهة. [فتح الباري ٤٨٩/٦- ٤٩٠].

عمر رضي الله عنه وحد السرقة:

كان عمر رضي الله عنه يرى أن الجوع شبهة لمنع إقامة الحد على السارق، وذلك إذا كانت مجاعة خاصة تخص فردًا أو أفرادًا بأعينهم، أو مجاعة عامة تشمل جميع الناس.

مثال المجاعة الخاصة: أنه سرق غلمان لحاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه ناقة لرجل من مزينة، فأتى بهم عمر، فأقروا، فأرسل إلى عبد الرحمن بن حاطب فجاء، فقال له: إن غلمان حاطب سرقوا ناقة رجل من مزينة، وأقروا على أنفسهم، ثم قال عمر: يا كثير بن الصلت: اذهب فاقطع أيديهم، فلما ولى أرسل وراءهم من يأتي بهم، ثم قال: أما والله لولا أني أعلم أنكم تستعملونهم وتجيعونهم، حتى إن أحدهم لو أكل ما حرم الله عليه حل له. ثم لم يقطع عمر أيديهم، بل غرّم حاطبًا ضعف ثمن الناقة. [انظر: إعلام الموقعين ٣٣/٣].

فهؤلاء كانوا مضطرين في مجاعة خاصة بهم، والقرآن أجاز للمضطر أن يحفظ حياته بتناول ما يحرم عليه حتى الميتة، فقال تعالى بعد أن ذكر المحرمات: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾» [المائدة:٣].

فعمر رضي الله عنه لم يوقف ولم يبطل نصًا كما يقول المستشرقون وأذنابهم (هذا إن صحت قصة عدم قطع عمر الأيدي في عام المجاعة، فقد قال بعض أهل العلم بعدم صحتها).

مثلما قال د. محمد النويهي عن عمر رضي الله عنه: «أما إسقاطه حد السرقة، كما فعل في عام المجاعة، وحين وجد الأغنياء لا ينفقون إنفاقًا كافيًا أو وجود بعض رجال الأعمال لا يعطون عمالهم الأجر الكافي، فإنه حكم تام الجدة لم يجد له نصًا في الكتاب أو السنة».

لكنه جرؤ على أن يستعمل عقله ويتفهم حكمة الإسلام حين وضع ذلك الحد الصارم، فأعتقد أنه إنما وضع للأحوال التي يكون فيها الرزق ميسرًا، أو الأغنياء منفذين لأمر القرآن بالإنفاق السخي ، والعمال يحصلون على أجورهم العادلة من أصحاب الأعمال... ثم قال: فأي شيء هذا إن لم يكن إلغاء التشريع القرآني حين اعتقد أن الظروف المتغيرة لم تعد تجبره.

ورفض النويهي ما قاله العلماء من درء الحدود بالشبهات، ولقد ساق د. النويهي ذلك في سياق الاستدلال لفكرته بأنه من واجب المسلمين في كل عصر أن يدخلوا على التشريعات القرآنية وتشريعات السنة ما يرونه من حذف وتغيير وإضافة وتعديل؛ لأن تشريعات القرآن والسنة إنما كانت لعصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده. [نحو ثورة في الفكر الديني - مجلة الآداب البيروتية عدد مايو ١٩٧٠م، نقلاً عن منهج عمر بن الخطاب في التشريع د. محمد بلتاجي].

وهذا الكلام الذي قاله الدكتور، هو ما يتردد على ألسنة بعض من يسمون أنفسهم المثقفين الآن، وهو كما ترى بضاعة قديمة مزجاة، لا خير فيها.

وللحديث بقية والحمد لله رب العالمين .

الرد على من أباحوا فوائد البنوك



الحلقة الثالثة

إعداد: د/ علي أحمد السالوس

أستاذ الفقه والأصول، وأستاذ فخري في المعاملات المالية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي، بجامعة قطر

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. وبعدُ:

فقد أوردنا في العدد الماضي جزءًا في الرد على من أباحوا فوائد البنوك، الذي نُشر في الأهرام منذ فترة تحت عنوان: «حكم الشرع في فوائد القروض والودائع المصرفية»، وتحدثنا عن أن الزيادة المشروطة على القرض محرمة في كل شيء.

قال ابن قدامة في المغني (٣٥٦/٤): «وإن كانت الدراهم يتعامل بها عددًا فاستقرض عددًا رد عددًا، وإن استقرض وزنًا رد وزنًا».

وقال في موضع آخر (٣٦٤/٤- ٣٦٥): «ولو اقرضه تسعين دينارًا بمائة عددًا والوزن واحد، وكانت لا تنفق في مكان إلا بالوزن، جاز، وإن كانت تنفق برؤوسها فلا، وذلك لأنها إذا كانت تنفق في مكان برؤوسها كان ذلك زيادة؛ لأن التسعين من المائة تقوم مقام التسعين التي أقرضه إياها، ويستفضل عشرة، ولا يجوز اشتراط الزيادة، وإذا كانت لا تنفق إلا بالوزن فلا زيادة فيها وإن كثر عددها».

ثم قال بعد هذا: «المستقرض يرد المثل من المثليات، سواء رخص سعره أو غلا أو كان بحاله، وأما رخص السعر فلا يمنع ردها سواء كان كثيرًا مثل - إن كانت عشرة بدانق فصارت عشرين بدانق - أو قليلاً؛ لأنه لم يحدث فيها شيء، إنما تغير السعر فأشبه الحنطة إن رخصت أو غلت».

في هذا وما سبقه الكفاية.

هل الفوائد عوض عن التضخم؟

ولكن هل الكاتب أراد من هذه الدعوى أن يصل إلى موضوع مثار منذ سنوات، وهو أن الفوائد عوض عن التضخم؟ ومعلوم أن الفائدة في مقابل الزمن، وليس التضخم، والمرابون يأكلون الربا حتى لو زادت قيمة العملة المقترضة، ولو كانت مرتبطة بالتضخم لوجب رد الأقل من القرض وليس الأكثر عند ارتفاع قيمتها، ولوجب النص على أن الزيادة أو النقصان يرتبطان بقيمة النقود من حيث الارتفاع أو الانخفاض، ولكن شيئًا من هذا لم يحدث، بل إن القوانين الوضعية التي تحكم أعمال البنوك الربوية تبين أن الفوائد مرتبطة بالزمن، وأن القرض يرد بمثله عددًا لا بقيمته ومن نصوصها: «إن كان محل الالتزام نقودًا التزم المدين بقدر عددها المذكور في العقد دون أن يكون لارتفاع قيمة هذه النقود أو لانخفاضها وقت الوفاء أي أثر». [انظر الوسيط للسنهوري ٣٨٧/١، وانظر شرح هذه المادة من القانون المدني، وما يتصل بها].

ومن المعلوم أن خلق البنوك للنقود ساعد على التضخم، وإن تعجب فعجب ختام كلمة هذا الكاتب حيث يقول: «فليتق الله الذين يريدون إلغاء الفوائد بدعوى أنها من الربا المحرم».

هكذا ينهي كلمته الباطلة! وهو وأمثاله قد قالوا من قبل: إن ودائع البنوك تدخل في شركة المضاربة الإسلامية، والفوائد أرباح حلال غير حرام، فلما سفه رأيهم، وظهر خطؤهم واضحًا، وثبت جليًا من واقع عمل البنوك وقوانينها أن ودائع البنوك عقد قرض شرعًا وقانونًا، اعترفوا بأن الفوائد فوائد قرض لا مضاربة، وكان عليهم أن يرجعوا إلى الله عز وجل مستغفرين تائبين، بعد أن أحلوا إحدى الكبائر الموبقات، والتحريم ثابت بالكتاب والسنة والإجماع، ومن المعلوم من الدين بالضرورة، ولكنهم تمادوا في خطئهم، فخطوا خطوة أقبح من الأولى، وأحلوا الحرام البين!

ثم يأتي هذا الكاتب - في جرأة نادرة - فيعتبر تحليل هذا الحرام البين من تقوى الله!!

ويدعو المجامع الفقهية، وخيرة العلماء الذين بينوا حرمة الفوائد كما حرمها الله عز وجل إلى تقوى الله بالتوقف عن الدعوة إلى إلغاء الفوائد.

وأحب أن أذكر الكاتب أن الإمام البخاري ذكر في كتاب الإيمان من صحيحه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحلال بيِّن، والحرام بيِّن، وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه».. إلخ.

وجعله البخاري تحت باب فضل من استبرأ لدينه، قال الحافظ ابن حجر: قوله: باب فضل من استبرأ لدينه: كأنه أراد أن يبين أن الورع من مكملات الإيمان، فلهذا أورد حديث الباب في أبواب الإيمان.

فإذا كانت فتوى تحريم الفوائد قد استقرت كما بينا، أفتكون التقوى بارتكاب هذا الحرام البين أم باجتنابه؟! ولو سلمنا جدلاً بأن هذا ليس من الحرام البين، أفيمكن أن يقول أي فقيه بأنه ليس من الشبهات؟ وعندئذ تكون التقوى في الأخذ بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه». وليست التقوى الاجتراء على الشبهات فضلاً عن الحرام.

كما أحب أن أذكر بقول الرسول صلى الله عليه وسلم فيما رواه الدارمي في سننه: «أجرؤكم على الفتيا، أجرؤكم على النار».

ثم ذكر هذا الكاتب أن رأيه تؤيده فتوى صدرت من فضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ جاد الحق شيخ الأزهر وقت أن كان مفتيًا للجمهورية، وذكر رقم الفتوى وتاريخها.

وبالبحث عن هذه الفتوى فيما نشرته دار الإفتاء تبين أن هذه الفتوى واردة في المجلد العاشر رقم ١٢٩٧- ص٣٥٥٢ من مجموع الفتاوى التي أصدرتها دار الإفتاء المصرية، ونشرها المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة، وقد انتهت الفتوى إلى أن مبادلة الذهب بالذهب يقتضي التساوي في القدر - أي الوزن - دون نظر إلى العدد في الموزون لعلة الثمنية، ولم تتعرض هذه الفتوى لما تقوَّله السيد الدكتور الكاتب فيما نشرته له الأهرام في الكلمة المشار إليها آنفًا، ولا تفصح الفتوى تصريحًا أو تلميحًا إلى تناقص القيمة الحقيقية للنقود في هذا العصر، أو ما تسمى بتآكل الدنانير والدراهم، ثم الحديث عن موضوع التضخم والاستعاضة عنه بالفوائد مع أنها من أكبر أسباب التضخم؟ وما جاء بهذه الفتوى مؤيد بأقوال الفقهاء التالية والسابق ذكرها.

قال ابن قدامة من قبل: «وإن كانت الدراهم يتعامل بها عددًا فاستقرض عددًا رد عددًا، وإن استقرض وزنًا رد وزنًا».

وما ذكره أيضًا في موضع آخر: «ولو أقرضه تسعين دينارًا عددًا والوزن واحد، وكانت لا تنفق في مكان إلا بالوزن جاز، وإن كانت تنفق برؤوسها - أي بالعدد - فلا،... إلخ».

ومعلوم بداهة أن النقود الورقية يتعامل بها عددًا لا وزنًا، وأما القيمة من حيث الرخص والغلاء فقد سبق قول الفقهاء: «المستقرض يرد المثل من المثليات، سواء رخص أو غلا، أو كان بحاله».

هذا، ويبدو أن فضيلة الدكتور الشيخ النمر ظل مصرًا على استمرار العرض، فقد عاد إلى طرح الموضوع بجريدة «أخبار اليوم» الصادرة في ١٩٨٩/٧/١٥م الذي أضاف فيه إلى ما سبق نشره بالأهرام - حسبما جاء في مقدمة هذا المقال - أن مجمع البحوث أخذ برأيه، وأن شهادات الاستثمار ليس فيها استغلال، فليس فيها ربا.

وواقعة الحال كما هي ثابتة في محاضر لجنة البحوث الفقهية، ولدى الإدارة المختصة بالبنك الأهلي - شهادة الاستثمار - حسبما أخبرني عدد من السادة أعضاء تلك اللجنة أنهم قد بحثوا تصحيح التعاقد في هذه الشهادات الواردة في القرارات الوزارية المنظمة لإصدارها، وتوقف الأمر من جانب مندوبي البنك الأهلي؛ حيث لم يقبلوا التصحيح الذي عرضته اللجنة.

ومن ثم فإن ما جاء بالمقال الأخير من أن المجمع وافق على رأي فضيلة الدكتور بشرعية فوائد هذه الشهادات خلاف الواقع، وأنها لا تزال محل البحث، أو على الأقل هناك توقف من جانب البنك الذي يريد أن يلوي العلماء النصوص الفقهية المشار إليها وأسانيدها الشرعية لتجري مع ما يريد، دون أن يفكر رجال البنك في النزول عند حكم الشرع.

ثم أعاد فضيلة الدكتور النمر المقال الأخير ذاته موضوع تحديد ربح القرض والوديعة الاستثمارية، وردد موضوع خلو التعامل مع البنك من الاستغلال، وكأن علة ربا الزيادة هي الاستغلال؛

مع أن هذا غير صحيح؛ إذ سبق تحديد معنى العلة التي تجري مع الحكم الشرعي وجودًا وعدمًا.

وما ألمح فضيلته إليه من أن الحكمة قد يبنى عليها الحكم، وما ذهب إليه في كتابه الاجتهاد ترجيحًا لهذا الفهم، لا يتسع المقام لبيان مخالفته للقواعد المتفق عليها للاجتهاد وأصوله، وقد عجبت من تبرير عمل المصارف والتوجيه إلى أنها تستثمر أموال الإيداع التي لديها في أعمال مشروعة وإنتاجية، وأعتقد أن المعلومات التي قدمت لفضيلة الدكتور عن عمل البنوك التجارية قد شابها الكثير من التدليس؛ إذ إن عمل هذه البنوك هو الاتجار والوساطة في الإقراض والاقتراض، فهي تعمل على توليد النقود نقودًا، مع أنها عقيم لا تلد لو أغلقت عليها الخزائن، وإنما ولادتها الشرعية تكون بالاستثمار المباشر في أعمال إنتاجية، زراعية، وصناعية، وتجارية.

أما التوليد العقيم غير المشروع فهو هذه الفوائد التي تأخذها من الإقراض، ثم تعطي القليل منه للمقترضين أصحاب الودائع.

ومن عجب مرة أخرى أن يقول فضيلة الدكتور النمر: إن البنك لم يطلب من الناس أن يقرضوه! فهلا قرأت إعلانات الإغراء الصادرة عن البنوك المختلفة بالدعوة إلى الإيداع لديها بفوائد منشورة محددة، أليس هذا طلبًا ودعوة إلى المزيد من التعامل بالربا؟ تمتلئ بها الصحف اليومية والمجلات الأسبوعية والجوائز التي تم رصدها.

وما ذكره فضيلته في ختام مقال أخبار اليوم من أن هيئة كبار العلماء - في أي جهة لم يقل - قد وافقت على جواز الإيداع لدى شركات الكهرباء والنقل الجماعي لحاجتها إلى السيولة المالية، وجعلت ربحًا مقدمًا لمن يودع مقدار ١٥٪ ولم يقولوا: إنه ربا، وفات فضيلة الدكتور - إن كان هذا واقعًا - أن شركات الكهرباء والنقل الجماعي شركات إنتاجية ذات عمل، وليست بنوك توليد نقود بالإقراض بالفائدة.

وأعتقد أن هيئة كبار العلماء التي أشار إليها لا بد أن تكون قد وضعت أو أقرت مواصفات عقد الإيداع لدى هذه الجهات، حتى لا يقع فيها شرط لم يرد في كتاب الله تعالى ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

ولا شك أن هناك فارقًا كبيرًا بين هذه الصورة التي أشار إليها عن شركات الكهرباء وشركات النقل الجماعي، وبين ودائع البنوك والاقتراض المتبادل بينها، هو الفارق بين الحلال والحرام.

وفيما تقدم من نصوص الفقهاء التي لا يرضى عنها فضيلة الدكتور - كما هو بادٍ في مقاله الأخير - ما يقطع بذلك، ويؤكد الفرق الكبير والبون الشاسع بين الحلال والحرام.

أما ما عرضه فضيلته واختتم به المقال وهو: ماذا يكون الحكم والموقف لو كتب المصرف وقال ١٠٪ تحت الربح والخسارة ما حكم العلماء ورجال المصارف؟

وليأذن لي فضيلة الأستاذ الدكتور النمر: إذا كان عمل البنوك التجارية هو التجارة في النقود بالفوائد المحددة سلفًا، والتي تدخل في ربا الزيادة، فهل تكون هذه الفوائد من المال الحلال، أو أنها الربا الحرام؟ لأن هذه البنوك لا تتداول المال ولا تستثمره بطرق مشروعة، وإنما تتداوله بالربا المحرم بنص القرآن والسنة وإجماع الأمة، ومن ثم كان هذا السؤال المطروح في ختام المقال مردودًا؛ لأنه في الربا الموضوع بنص خطبة الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع.

وأسترعي نظر القراء الأفاضل إلى أقوال العلماء في القرض والوفاء به التي سقناها في الصفحات السابقة، وأتلو عليهم قول الله سبحانه وتعالى في سورة البقرة: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ» [البقرة:٢٧٨ - ٢٧٩].

وليعلم الناس جميعًا أننا تلقينا نظام البنوك السائد من الغرب، وهم يستحلون الربا ويصدرونه إلى الناس، وفي الإسلام أن استحلال الحرام خروجٌ من الإسلام، وخير للمسلمين أن يصححوا معاملاتهم إسلاميًا فيما بينهم دون أن يتأولوا النصوص على غير وجهها، والأمل ألا نكون ممن قال الله فيهم في سورة البقرة: «أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [البقرة:٧٥].

أسأل الله تعالى لنا جميعًا أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يجنبنا الزلل في القول والعمل. والحمد لله رب العالمين.

بيان من مجلس علماء جماعة أنصار السنة المحمدية

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعدُ:

فقد ألفنا من المجلس العسكري والقوات المسلحة الصبر والحكمة، وسعة الصدر في التعامل مع الأحداث التي وقعت منذ ٢٥ يناير، وكنا نأمل أن يستمر هذا النمط من التعامل مع جماهير الشعب، ولاسيما مع أصحاب المطالب الخاصة والعادلة، إلا أننا فوجئنا بالخروج عن هذا النمط في المعاملة مع الجماهير في ميدان التحرير يوم السبت ٢٣/١٢/١٤٢٣هـ الموافق ١٩/١١/٢٠١١م، ولذلك فإنه وجب التنويه على مايلي:

أولاً: على المجلس العسكري والقوات المسلحة الاستمرار في التعامل مع الجماهير والمحتجين من أصحاب المطالب والحقوق بالرفق والحكمة وسعة الصدر، فما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه.

ثانيًا: على المحتجين والمعتصمين الامتناع عن الاعتصامات التي لا تدعو إليها حاجة عامة، ولا يكون عليها توافق جماهيري، وخاصة في هذه الظروف التي تمر بها البلاد.

ثالثًا: نناشد طلبة العلم والفضلاء عدم الانفراد بقرارات أو آراء في الشأن العام دون مشاورة الهيئات والجهات العلمية والدعوية، امتثالاً لأمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم؛ حتى لا يحملوا أنفسهم ما لا طاقة لهم به تجاه الأمة؛ لقوله تعالى: « وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ » [النساء:٨٣].

رابعًا: ندعو أهل مصر جميعًا إلى الالتزام بالتأني والاستماع لأهل العلم والرأي مجتمعين، والحذر من الانسياق وراء أصحاب الأهواء والآراء غير السوية، والمصالح الشخصية.

خامسًا: نحث جمهور المصريين عمومًا على الإقبال على الانتخابات، والتهيؤ لممارستها بالأخلاق الحسنة، لتنتقل البلاد بعد ذلك إلى الاستقرار السياسي المنشود.

سادسًا: نناشد المجلس العسكري الموقر نزع فتيل هذه الأزمة، وتحديد مواعيد نهائية لتسليم السلطة للمدنيين، وفاءً بما وعد به الشعب منذ توليهم الأمر في البلاد.

نسأل الله - جلت قدرته - أن يحفظ بلادنا من الفتن، وأن يقيها شرور المحن ما ظهر منها وما بطن، كما نسأله سبحانه أن يولي أمورنا خيارنا، ولا يسلط علينا بذنوبنا سفهاءنا، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

وسائل المحافظة عـ

الحمدُ لله، حمداً طيباً مباركاً فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على نبينا محمد، الذي بعثه الله هادياً ومبشراً ونذيرًا، وداعياً إلى الله تعالى بإذنه وسراجاً منيراً. أما بعد: فإن الكثير من المسلمين قد تهاون في إقامة صلاة الفجر جماعة في المساجد، أو حتى في البيوت، وهذا أمرٌ خطيرٌ، يدل على ضعف الإيمان، من أجل ذلك أحببت أن أذكر نفسي وإخواني الكرام بفضائل صلاة الفجر ووسائل المحافظة عليها، فأقول وبالله تعالى التوفيق:

أولا: فضل صلاة الفجر:

ذكر أهل العلم فضائل كثيرة لصلاة الفجر، نوجزها فيما يلي:

(١) قسم الله تعالى بالفجر:

قال الله تعالى: « وَالْفَجْرِ (١) وَلَيَالٍ عَشْرٍ (٢) وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ (٣) وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ (٤) هَلْ فِي ذَٰلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ (٥) » [الفجر:١:٥].

أقسم اللهُ تعالى بالفجر، وهذا دليلٌ على شرف هذا الوقت، ومنزلته العالية عند الله تعالى.

قال ابنُ جرير الطبري(رحمه الله): هذا قسمٌ، أقسم ربنا جل ثناؤه بالفجر، وهو فجر الصبح. [تفسير الطبري ج ٢٧/ ٣٦٥].

(٢) صلاة الفجر تشهدها الملائكة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ « وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا» [مسلم حديث:٦٤٩].

(٣) المحافظة على صلاة الفجر سبيل الجنة:

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». [البخاري حديث٥٧٤، مسلم حديث٦٣٥].

والبردان: صلاتا الفجر والعصر.

قال الخطابي (رحمه الله): سُميتا بردين؛ لأنهما تُصليان في بردي النهار، وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب سَوْرَة الحر. [فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج٢/٦٤].

(٤) المحافظة على صلاة الفجر جماعة في المساجد أمان للمسلم من عذاب النار.

عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ (يدخل) النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا». يَعْنِي: الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. [مسلم حديث:٦٣٤].

(٥) الله تعالى يباهي بالمحافظين على صلاة الفجر الملائكة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ -وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ. [البخاري حديث٥٥٥، مسلم حديث٦٣٢].

قال ابنُ حجر العسقلاني (رحمه الله): الحكمة في سؤال الله تعالى للملائكة، وهو أعلم، استدعاء شهادتهم لبني آدم بالخير، واستنطاقهم بما يقتضي التعطف عليهم؛ وذلك لإظهار الحكمة في خلق نوع الإنسان في مقابلة مَن قال من الملائكة: « أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٣٠) » [البقرة:٣٠].

ـــلى صلاة الفجر

إعداد / صلاح نجيب الدق

أي وقد وُجِدَ فيهم من يسبح ويقدس مثلكم بنص شهادتكم. [فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج٢/٤٤ - ٤٥].

وقال ابنُ حجر العسقلاني (رحمه الله): «في هذا الحديث: إشارة إلى عظم هاتين الصلاتين؛ لكونهما تجتمع فيهما الطائفتان، وفي غيرهما طائفة واحدة، وإشارة إلى شرف الوقتين المذكورين، وقد ورد أن الرزق يقسم بعد صلاة الصبح، وأن الأعمال ترفع آخر النهار، فمن كان حينئذ في طاعة بورك في رزقه وفي عمله». [فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج٢/٤٥].

(٦) الجلوس من بعد صلاة الفجر حتى الشروق يعدل ثواب حجة وعمرة:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ». [صحيح الترمذي للألباني حديث ٤٨٠].

(٧) صلاة الفجر حِصنٌ للمسلم من كل شيء:

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ ثُمَّ يَكُبُّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ». [مسلم حديث:٦٥٧].

وذمة الله: حفظه ورعايته لعبده المسلم.

(٨) المحافظة على صلاة الفجر جماعة في المساجد براءة للمسلم من بعض صفات المنافقين:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ». [مسلم حديث:٦٥١].

(٩) صلاة الفجر تجعل للمسلم نصيباً من قيام الليل:

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ». [مسلم حديث:٦٥٦].

(١٠) المحافظة على صلاة الفجر من أسباب سعة الأرزاق:

عن صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ، وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ فَأَثْرَى وَكَثُرَ مَالُهُ. [صحيح الترمذي للألباني حديث ٩٦٨].

وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ يُسَلِّمُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا وَرِزْقًا طَيِّبًا وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا». [صحيح ابن ماجه للألباني حديث ٧٥٣].

(١١) سُنة الفجر خيرٌ من الدنيا وما فيها:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [مسلم حديث:٧٢٥].

واعلم، أخي المسلم الكريم، أن من سُنة نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تخفيف ركعتي سُنة الفجر، فقد روى مسلمٌ عن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَيُخَفِّفُهُمَا. [مسلم حديث:٧٢٤].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [مسلم حديث:٧٢٦].

(١٢) الاستيقاظ لصلاة الفجر يجعلك تدرك وقت دعاء مُستجاب:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ، حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيءَ الْفَجْرُ». [مسلم حديث:٧٥٨].

(١٣) صلاة الفجر من أسباب النصر على الأعداء:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ. [البخاري حديث:٦١٠].

ومعلوم أن النهار يبدأ من الفجر، فإذا أدى الجنود صلاة الفجر جماعة ودعوا الله بالنصر على أعدائهم، استجاب الله لهم.

(١٤) صلاة الفجر تضيء وجوه المؤمنين يوم القيامة:

عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَشِّرْ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [صحيح أبي داود للألباني حديث ٥٢٥].

قال شمس الحق العظيم أبادي (رحمه الله): «قوله r (بَشِّرْ الْمَشَّائِينَ) جمع المشاء وهو كثير المشي (فِي الظُّلَمِ) جمع ظلمة (بِالنُّورِ) متعلق ببشر (التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) قال الطيبي: في وصف النور بالتام وتقييده بيوم القيامة تلميح إلى وجه المؤمنين يوم القيامة في قوله تعالى: « نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾» [التحريم:٨].

(١٥) المحافظة على صلاة الفجر من أسباب رؤية الله تعالى يوم القيامة:

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً يَعْنِي الْبَدْرَ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا. ثُمَّ قَرَأَ: « وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ » [طه:١٣٠]. [البخاري حديث ٥٥٤، ومسلم حديث٦٣٣].

ثانياً: وسائل المحافظة على صلاة الفجر:

ذكر بعض أهل العلم وسائل يمكن أن تساعد المسلم على المحافظة على صلاة الفجر جماعة في المساجد، يمكن أن نوجزها فيما يلي:

(١) إخلاص النية لله تعالى وحده:

يجب على المسلم أن يعزم النية بقلبه على الاستيقاظ لصلاة الفجر، ابتغاء وجه الله تعالى وحده، وليس طلباً لمدح الناس.

قال اللهُ تعالى: « وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾» [البينة:٥].

روى البخاريُّ عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ r يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى». [البخاري حديث: ١].

(٢) الابتعاد عن السهر والتبكير بالنوم:

ينبغي لمن يريد أن يحافظ على صلاة الفجر أن يتجنب السهر بعد صلاة العشاء، إلا

لأمر فيه مصلحة، كدراسة العلوم الشرعية أو الدنيوية، التي تعود بالنفع على المسلم.

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. [البخاري حديث:٥٦٨].

قال ابنُ حجر العسقلاني (رحمه الله): لأن النوم قبلها قد يؤدي إلى إخراجها عن وقتها مطلقًا، أو عن الوقت المختار، والسمر بعدها قد يؤدي إلى النوم عن الصبح، أو عن وقتها المختار، أو عن قيام الليل. [فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج٢/٨٧].

(٣) استخدام وسائل التنبيه الحديثة التي تساعد على الاستيقاظ:

يستطيع المسلم أن يستخدم المنبه، أو هاتفه المحمول، أو أي وسيلة أخرى لمساعدته على الاستيقاظ لصلاة الفجر.

(٤) الاستعانة ببعض أهل الخير على الاستيقاظ لصلاة الفجر.

ينبغي للمسلم أن يوصي أهل بيته، أو من يسكن بجواره، أو أحد أصدقائه الصالحين، بإيقاظه لصلاة الفجر. وهذا من باب التعاون على الخير.

قال الله تعالى: « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٢) » [المائدة:٢].

(٥) عدم الإكثار من تناول الطعام قبل النوم:

كثرة تناول الطعام قبل النوم من أسباب النوم الثقيل، ولذا ينبغي للمسلم أن يقتصد عند تناول طعامه قبل النوم، فتستريح معدته، ويسهل عليه الاستيقاظ لصلاة الفجر جماعة في المسجد. وأرشدنا نبينا صلى الله عليه وسلم إلى ذلك في سُنته المباركة، فقد روى الترمذيُّ عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مَلأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ؛ بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ؛ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ». [صحيح الترمذي للألباني حديث ١٩٣٩].

(٦) اجتناب المعاصي والحرص على الطاعات، وتجديد التوبة:

الحرص على الطاعات من أهم الأسباب التي تساعد المسلم على المحافظة على صلاة الفجر.

إن العبد قد يحرمه اللهُ تعالى من التوفيق إلى الطاعة بسبب ذنوبه من غير توبة نصوح.

قال رجل للحسن البصري: يا أبا سعيد! إني أبيت معافى (في صحة جيدة)، وأحب قيام الليل، وأُعِد طهوري، فما بالي لا أقوم؟ فقال الحسن: ذنوبك قيدتك. [إحياء علوم الدين للغزالي ج١/٣٥٦].

قال سفيانُ الثوري (رحمه الله): حُرمت قيام الليل خمسة أشهر بذنب أذنبته. قيل وما ذاك الذنب؟ قال: رأيت رجلًا يبكي، فقلت في نفسي: هذا مُرَاءٍ. [إحياء علوم الدين للغزالي ج١/٣٥٦].

قال أبو سليمان الداراني (رحمه الله): لا تفوت أحداً صلاة الجماعة إلا بذنب. [إحياء علوم الدين للغزالي ج ١/٣٥٦].

(٧) الحرص على الوضوء وقراءة أذكار النوم الثابتة عن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

(٨) تذكُر ثواب صلاة الفجر، وأن ذلك يُثقِل ميزان حسنات المؤمن يوم القيامة.

أسألُ اللهَ تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العُلى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به المسلمين. وآخرُ دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. وصلى اللهُ وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه، والتابعينَ لهم بإحسانٍ إلى يوم الدين. والحمد لله رب العالمين.

تصحيح مفاهيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعدُ:

فنتحدث في هذا العدد عن بعض المفاهيم المغلوطة عند كثير من الناس، وكيف تصحح.

فنقول مستعينين بالله:

كيف تكون الرجعة؟

كثير من النساء في هذه الأزمان يتساهلن في فك رباط الزوجية والميثاق الغليظ، فتطلب من زوجها أن تختلع منه أو تسأله الطلاق، خاصة إذا علمت بزواجه بأخرى، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم المرأة من التساهل في ذلك، فقال: «لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهه (أي في غير موضعه) فتجد ريح الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا». [ابن ماجه: ح٢٠٥٤].

قال الله تعالى: «ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ» [البقرة:٢٢٩] أي: عدد المرات التي يتم فيها الطلاق، ويمكن فيها الرجعة للأزواج ومراجعة زوجاتهن هو مرتان، وعلى هذا فالطلاق المذكور في الآية هنا هو الطلاق الرجعي الذي يحق فيه للزوج العدول عن الطلاق، وإرجاع زوجته، واستدامة الحياة والعشرة بينهما.

وتكون الرجعة بأي ألفاظ تدل على ذلك، قال ابن قدامة المقدسي: «فأما القول فتحدث به الرجعة بغير خلاف، وألفاظه: راجعتك، وارتجعتك، ورددتك، وأمسكتك؛ لأن هذه الألفاظ ورد بها الكتاب والسنة، فالرد والإمساك ورد بهما الكتاب بقوله سبحانه: «وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ» [البقرة:٢٢٨]، وقال تعالى: « فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ » [البقرة:٢٣١] يعني: الرجعة. والرجعة وردت بها السنة بقول النبي صلى الله عليه وسلم: «مُرْهُ فليراجعها». وقد اشتهر هذا الاسم فيها بين أهل العرف كاشتهار اسم الطلاق فيه، فإنهم يسمونها رجعة، والمرأة رجعية، والاحتياط أن يقول: راجعتُ امرأتي إلى نكاحي أو زوجتي، راجعتها لما وقع عليها من طلاقي». [المغني: ٧/ ٥٢٤].

والإشهاد على الرجعة ليس واجبًا ولا شرطًا كما قرره جمهور الفقهاء، إلا أن الإشهاد على الرجعة أولى؛ لما فيه من حفظ للحقوق، وخاصة في حال حدوث شقاق وخصام بين الزوجين، وقد وردت بعض الآثار التي تؤكد على الإشهاد، فعن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه سُئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يُشْهد على طلاقها ولا على رجعتها؟ فقال: طَلقتَ لغير سُنة، وراجَعْتَ لغير سنة، أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد». رواه أبو داود، ورواه ابن ماجه ولم يقل: «ولا تعد»، والأثر أخرجه البيهقي أيضًا، والطبراني، وزاد: «واستغفر الله». قال الحافظ في «بلوغ المرام»: وسنده صحيح. [نيل الأوطار: ٧/٢٥].

وروى ابن أبي شيبة في المصنف بإسناده عن الشعبي أنه سُئل عن رجل طلق امرأته، ثم راجعها فيجهل أن يُشهد؟ قال: يُشهد إذا علم. انتهى.

وليس بصحيح ما يعتقده كثير من الجهال أنه لا بد أن يراجعها على يد شيخ،

في الأسرة المسلمة

إعداد/ جمال عبد الرحمن

أو أن شيئًا يردها له، وبعضهم يتقاضى أجرًا على ردها، وهذا كسب غير شريف، وفاعله غاش لهؤلاء البسطاء الذين يستغل جهلهم واضطرارهم.

وكما تقدم فإن الرجعة تكون لمن طلق زوجته طلقتين أو طلقة، أما الذي طلق ثلاثًا فلا رجوع ولا رجعة؛ لقول الله تعالى: «فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾» [البقرة:٢٣٠]. وقد اختلف أهل العلم في إرسال الطلقات الثلاث دفعة واحدة، هل تقع ثلاثًا أو واحدة فقط، فذهب الجمهور إلى أنها تقع ثلاثًا، وذهب غيرهم إلى وقوعه واحدة - وهو الحق -؛ لما ثبت في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر رضي الله عنه وسنتين من خلافة عمر رضي الله عنه طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر رضي الله عنه: «إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه». [صحيح مسلم: ١٤٧٢، وغيره].

وفي مسند أحمد بإسناد جيد عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن أبا ركانة طلق امرأته ثلاثًا، فحزن عليها فردها عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال: إنها واحدة». [سنن أبي داود: ٢١٩٦].

فإذا ما وقع الطلاق وطلق الرجل زوجته فلا يحل له أن يأخذ شيئًا مما دفعه إلى امرأته من المهر، قال الله تعالى: «وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا» [البقرة:٢٢٩]، وتنكير كلمة «شيئًا» للتحقير، يعني لا يحل للرجل أن يأخذ أي شيء مهما قل من زوجته إذا طلقها «إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ» [البقرة:٢٢٩]، والمعنى أنه لا يجوز للزوج عند طلاقه امرأته أن يأخذ من مهرها شيئًا إلا إذا علم الزوجان من أنفسهما ألا يقيما حدود الله، فتخاف المرأة أن تعصي الله في زوجها، ويخاف الزوج أنه إذا لم تطعه أن يعتدي عليها، فإذا خشي الزوجان ألا يتقي كل واحد منهما ربه في الآخر من حسن الصحبة والمعاشرة بالمعروف، فلا جناح على الزوج في الأخذ ولا على المرأة أن تفتدي نفسها بشيء من المال يرضى به الزوج؛ فيطلقها لأجله.

طلب المرأة الطلاق من غير ضرر

وعن ثوبان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة». رواه الترمذي، وأبو داود وابن ماجه والإمام أحمد في المسند. ثم قال طائفة كثيرة من السلف والخلف: إنه لا يجوز الخلع إلا أن يكون الشقاق والنشوز من جانب المرأة، فيجوز للرجل حينئذ قبول الفدية، واحتجوا بقول الله تعالى: «وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ». قالوا: فلم

يشرع إلا في هذه الحالة.

الزوجة عندما يظاهرها زوجها

في أول ظهار وقع في الإسلام، قال أوس بن الصامت لزوجته: أنتِ عليَّ كظهر أمي، وكان الظهار عند أهل الجاهلية يُعد طلاقًا، فشق ذلك على زوجته، فقد كانت وحيدة، فقيرة، ذات صبية صغار، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستفتيه في أمرها، فقال لها: «ما أراكِ إلا وقد حرمت عليه». فحزنت واشتكت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وراجعت النبي صلى الله عليه وسلم وحاورته، وجادلته مرة بعد مرة، وهي تنظر إلى السماء وتشتكي، وتقول: أشكو إلى الله مما لقيت من زوجي حال فاقتي - فقري - ووحدتي، وقد طالت معه صحبتي، ونفضت له بطني - يعني وَلَدَتْ له كل ما في بطنها - وتقول: اللهم أنزل على لسان نبيك، يعني وحيًا يحل المشكلة.

وسبحان من وسع سمعه الأصوات: «قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿١﴾» [المجادلة:1].

وجاء الوحي بالفرج، جاء بالكفارة مُنزل الوحي، وقد قامت عائشة تغسل شق رأسه صلى الله عليه وسلم.

ما أعظم الشكوى إلى الله واللجوء إليه حين تلجأ المرأة المسلمة إلى ربها وخالقها وقت الشدة، تدعوه وتشتكي إليه: «أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ» [النمل:62]، بدلاً من أن تشتكي إلى أمها وأبيها والجيران، وكل من يعنيه الأمر ومن لا يعنيه، وتلجأ إلى المحاكم وشهود الزور وتطول القضية، وتسوء العاقبة.

الزوجة عندما تطلب الطلاق من زوجها (الخلع)

جاءت حبيبة بنت سهل زوجة ثابت بن قيس وكان مسلمًا صالحًا، وكان أسود دميمًا، فقالت: يا رسول الله، إن ثابت بن قيس لا أعتب عليه في خُلق ولا دين، ولكنني أكره الكفر في الإسلام (أي كفران نعمة الزوج والعشير، وعدم إعطائه حقه بسبب بغضها لسواده ودمامته). فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أتردين عليه حديقته؟» وكان أعطاها حديقة مهرًا، فقالت: نعم، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه، فقال: «طلقها طلقة». فطلقها ثابت». [البخاري: 5/ 4971].

وذكر الحافظ في الفتح أنها قالت: يا رسول الله، لا يجتمع رأسي ورأس ثابت أبدًا، إني رفعتُ الخباء فرأيته أقبل في عِدة هو أشدهم سوادًا وأقصرهم قامة، وأقبحهم وجهًا، فقال: «أتردين..» الحديث. [فتح الباري: 9/ 400].

وكثير من النساء إذا نوت الطلاق نوت الشقاق، لكن زوجة ثابت أتت بها صريحة صادقة؛ لأنها تعلم أنها سترجع إلى ربها يومًا ويحاسبها على كل شيء، فلم ترغب أن تعيش مع زوجها حياة مزيفة، تبخسه فيها حقه بسبب بغضها لشكله وهيئته، وفي نفس الوقت قررت أن الطلاق (الخلع) رغبة منها، فلم تظلمه ولم تزعم أنه هو المطلق لتضيع عليه حقه ومهره.

فما أحوج نساءنا لهذا الخُلُق القويم، نسأل الله تعالى أن يردنا إلى الإسلام ردًا جميلاً، وأن يهدي نساء المسلمين لما فيه خير الدنيا والآخرة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

تحذير الداعية من القصص الواهية

قصة عرض أعمال الأحياء على الأموات

الحلقة (١٣٥)

إعداد/ علي حشيش

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية حتى يقف القارئ الكريم على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت على ألسنة القصاص والوعاظ، واتخذها المتصوفة دليلاً يوهمون به عُبَّاد القبور بأن الميت في قبره على اتصال دائم بمريديه، بل يُعرض عليه عمل المريد يوميًا من خير أو شر، فإذا وجد خيرًا استبشر، وإذا وجد غير ذلك قام بالدعاء من داخل القبر للمريد فتحط عنه السيئات فلا يموت المريد إلا وقد هُدِيَ إلى طريق شيخه المقبور الذي يدعو له من داخل القبر.

بهذه القصص الواهية والأخبار المنكرة اغتر كثير من العوام، فشدوا الرحال إلى أصحاب القبور فيذبحون ويستغيثون، إلى غير ذلك من الآثار السيئة لهذه الأخبار الواهية.

وإلى القارئ الكريم تخريج وتحقيق قصة عرض أعمال الأحياء على الأموات:

أولاً: المتن:

يُرْوى عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات، فإن كان خيرًا استبشروا به، وإن كان غير ذلك قالوا: اللهم لا تمتهم حتى تهديهم كما هديتنا».

ثانيًا: التخريج:

الخبر الذي جاءت به قصة عرض أعمال الأحياء على الأموات: أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٤/٣، ١٦٥) (ح١٢٧٠٦) قال: «حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان عمن سمع أنس بن مالك يقول: قال النبي

صلى الله عليه وسلم...». القصة.

ولقد أورد الإمام ابن كثير هذا الخبر في «تفسيره» (٣٨٦/٢) للآية (١٠٥ من سورة التوبة)؛ حيث نقله بسنده هذا عن الإمام أحمد، وسكت عنه.

ثالثا: التحقيق

١- أورد هذا الخبر الشيخ الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (ح٨٦٣) وقال: «ضعيف، أخرجه أحمد من طريق سفيان عمن سمع أنس بن مالك يقول، فذكره مرفوعًا».

٢- ثم قال: وهذا سند ضعيف؛ لجهالة الواسطة بين سفيان وأنس، وبقية الرجال ثقات.

٣- ثم قال - أي الشيخ الألباني رحمه الله -: والحديث عزاه الأستاذ سيد سابق في «فقه السنة» (٦٠/٤) لأحمد، والترمذي، فأخطأ من وجهين:

الأول: أنه سكت عليه، ولم يبين علته، فأوهم صحته.

الثاني: أنه عزاه للترمذي، وهذا خطأ، فليس في «سنن الترمذي».

ولم يعزه السيوطي في «الفتح الكبير» إلا لأحمد فقط، وكذلك فعل الهيثمي في «مجمع الزوائد»، ولو كان في الترمذي لما أورده فيه كما هو شرطه. انتهى كلام الشيخ الألباني رحمه الله.

رابعًا: فوائد بحثية حول تحقيق الشيخ الألباني رحمه الله

١- حَكَم الشيخ الألباني رحمه الله على الخبر بأنه «ضعيف».

وبيَّن السبب: «وهو جهالة الواسطة بين سفيان وأنس». ثم قال: «بقية رجاله ثقات». اهـ.

٢- قلت: هذا النوع عند علماء الصنعة الحديثية يسمى «المبهم».

أ- تعريفه: قال البيقوني: «ومُبْهَمٌ فيه رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ». اهـ.

ب- حكمه: عدم القبول.

جـ- سبب الحكم: قال الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» النوع (٣٩): «ولا يقبل حديث المبهم ما لم يُسَمَّ؛ لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه، ومن أُبْهِم اسمه لا تُعرف عينه، فكيف تُعرف عدالته».

خامسًا: البحث عن درجة ضعف هذا الخبر

١- حكم الشيخ الألباني رحمه الله على الخبر بأنه «ضعيف»، ولم تستبن له - رحمه الله - درجة الضعف؛ لعدم معرفة اسم الراوي الذي بين سفيان وأنس، يظهر ذلك من قوله رحمه الله: «وهذا سند ضعيف؛ لجهالة الواسطة بين سفيان وأنس، وبقية رجاله ثقات».

٢- قلت: بالبحث عن طريق يمكن به معرفة اسم الراوي الذي لم يُسَمَّ وفقنا الله وحده إلى أن هذا الخبر أخرجه أيضًا الترمذي الحكيم في «نوادر الأصول» قال: حدثنا أبي رحمه الله قال: حدثنا قبيصة، عن سفيان، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أعمالكم تُعرض على عشائركم وأقاربكم من الموتى...» الحديث.

٣- قلت: وبهذا التخريج تبين الآتي:

أ- قول الشيخ الألباني رحمه الله: أن

الأستاذ سيد سابق في «فقه السنة» عزاه للترمذي، وهذا خطأ، فليس في «سنن الترمذي». اهـ.

قلت: قد يكون الخطأ الذي وقع فيه الشيخ سيد سابق -عفا الله عنا وعنه- نتيجة أنه توهم أن الترمذي هو الترمذي الحكيم؛ حيث إن الكثير لا يفرق بينهما.

ب- العزو للترمذي على الإطلاق عند أهل الصنعة: هو عزو لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي صاحب «السنن» مات سنة (٢٧٩هـ) كما في «التقريب» (١٩٨/٢).

جـ- أما العزو للترمذي الحكيم: فهو عزو لأبي عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن بشير الترمذي المؤذن المعروف بالحكيم صاحب «نوادر الأصول»، مات سنة (٢٥٥هـ) كما في «اللسان» (٣٤٨/٥) (٧٨١٨/١٠٣٣).

قلت: بالمقارنة بين الرواة في الطريقين يتبين أهمية تتبع الطرق، وأنه يساعد مساعدة كبيرة جدًا على الكشف عن علة الحديث، وهي الرجل الذي لم يُسمَّ؛ حيث كشف طريق الترمذي الحكيم في «النوادر» عن جهالة الواسطة بين سفيان وأنس، وتبين أنه أبان بن أبي عياش، وبهذا نستطيع أن نقف على درجة الضعف في هذا الخبر الذي يعتمد عليه المتصوفة في اعتقادهم في التوسل بالأموات والانتفاع بهم، ولكن بمعرفة الواسطة المبهمة بين سفيان وأنس يصبح الخبر واهيًا جدًا؛ حيث كان الكثير يعتمد على تحقيق الإمام الهيثمي في الزوائد (٢٢٨/٢) لهذا الخبر، حيث أورده ثم قال: «رواه أحمد وفيه رجل لم يسم».

وبمعرفته ظهر الضعف الشديد؛ حيث إن أبان بن أبي عياش:

١- قال فيه النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٢١): «متروك الحديث». قلت: وهذا المصطلح عند الإمام النسائي له معناه؛ حيث قال الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» (ص٤١): «كان مذهب النسائي ألا يترك الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه». اهـ.

٢- وقال الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (١٠٣): «أبان بن أبي عياش بصري، وهو ابن فيروز يحدث عن أنس، متروك».

٣- وقال شعبة: «لأن أشرب من بول حمار حتى أروي أحب إليَّ من حديث أبان بن أبي عياش». رواه ابن عدي في «الكامل» (٣٨١/١) (٢٠٣).

٤- وقال سليمان بن حرب: حدثنا حماد بن زيد قال: جاءني أبان بن أبي عياش فقال: أحب أن تكلم شعبة أن يكف عني، قال: فكلمته فكف عنه أيامًا، ثم أتاني في الليل فقال: إنه لا يحل الكف عنه؛ إنه يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. أورده ابن حجر في «التهذيب» (٨٦/١).

٥- كان وكيع إذا أتى على حديث أبان بن أبي عياش يقول: رجل ولا يسميه استضعافًا له». رواه ابن عدي في الكامل (٨٣٢/١).

قُلْتُ: وكيع روى عنه شيخه سفيان الثوري كما في «التهذيب» (١١٠/١١) وسفيان: من رءوس الطبقة السابعة، وهي طبقة كبار أتباع التابعين. كما في التقريب (٣١١/١).

ووكيع من كبار التاسعة: وهي الطبقة الصغرى من أتباع التابعين. كما في التقريب (٣٣١/٢).

قُلْتُ: وهذا يوضح رواية الأكابر عن الأصاغر، فلعل سفيان اتبع منهج وكيع في روايته إذا أتى على حديث أبان بن أبي عياش فلا يسمّيه؛ استضعافا له.

فالحمد لله الذي هدانا إلى سند الحكيم الترمذي في «النوادر» الذي به كُشف الستار عن جهالة الواسطة بين سفيان وأنس، فصار السند تالفًا، والخبر باطلاً، وكان أبان بن أبي عياش هو العلة التي بها عرفت درجة ضعف هذا الخبر الباطل، وأنه خبر لا يُتابع عليه؛ حيث قال الإمام ابن عدي في الكامل (٣٨١/١) (٢٠٣): «وأبان بن أبي عياش له روايات غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه لا يُتابع عليه».

قُلْتُ: وفي رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم بن طهمان في «سؤالات ابن معين» (٣٣) قال: «سمعت يحيى سُئل عن سَلم، وأبان بن أبي عياش، ويزيد الرقاشي فقال: ليسوا بشيء».

قُلْتُ: وهناك طريقان أحدهما في قصة طويلة بلغت اثني عشر سطرًا سأبين للقارئ الكريم ما بهما من علل تزيد هذه القصة وهنا على وهن، من خلال الصناعة الحديثية للرد على حجج المتصوفة؛ حتى لا يتقول علينا متقول، ويقول: إن هناك طرقًا أخرى للقصة، حيث نواصل الرد إن شاء الله تعالى.

والله وحده من وراء القصد. والحمد لله رب العالمين.

بشرى سارة لقراء مجلة التوحيد

إنه لمن دواعي سرورنا أن يعود للكتابة في المجلة ابتداءً من العدد القادم – بإذن الله – فضيلة المحدث الشيخ/ أبو إسحاق الحويني، للمشاركة في أبواب المجلة التي طالما ارتبط الشيخ – حفظه الله – بها.

وأسرة التحرير ترحب بفضيلة الشيخ في بيته مجلة التوحيد، وتتمنى له دوام التوفيق، والفرصة متاحة أمام القراء الأعزاء لإرسال أسئلتهم عن الأحاديث للمجلة، وسوف يتولى فضيلة الشيخ الرد عليها.

وفق الله الجميع إلى ما يحب ويرضى.

شبهات الشيعة حول الصحابة الأبرار

الحلقة الثالثة



إعداد/ أسـامـة سليمـــان

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:

فنستكمل في هذا المقال الشبهات التي أثارها أهل الرفض حول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، مع رد العلماء على هذه الشبهات، وبيان بطلانها وفسادها:

١- قولهم: إن عائشة رضي الله عنها حرَّضت على قتل عثمان رضي الله عنه، وأنها قالت لأهل زمانها: «اقتلوا عثمان فقد كفر». وهذه الرواية جاءت من طريق سيف بن عمر الذي قال فيه يحيى بن معين وابن أبي حاتم: ضعيف الحديث، وقال عنه النسائي: كذاب، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، وقال أبو داود عنه: ليس بشيء، ففي الجملة هو متروك، هذا من حيث سند هذه الرواية، أما من حيث متنها فإن مظاهر الكذب والوضع والضعف تبدو عليها لمن تدبر قليلاً، فكيف تروي أم المؤمنين في فضل عثمان رضي الله عنه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة». [رواه مسلم برقم ٢٤٠١].

فهي تعلم قدر عثمان رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم، حيث زوَّجه ابنتيه رقية وأم كلثوم، وقال في حقه: «ما ضرَّ عثمان ما صنع بعد اليوم» عند تصدقه بثلث ماله لإعداد جيش العسرة في غزوة تبوك، وفيه: أنزل الله: «أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ» [الزمر:٩]، فكيف تحرض أم المؤمنين على قتل من روت في فضله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! ألا يعد ذلك من التناقض البيِّن والتخبط الواضح عند الرافضة!! ذلك بالإضافة إلى إقرارها لبيعته بعد موت عمر هي وسائر الصحابة الأبرار؛ حيث كانت بيعته - رحمه الله - بيعة عامة بإجماع صحابة النبي صلى الله عليه وسلم؛ وذلك لتقديم أهل الشورى الذين عيَّنهم عمر قبل موته له، وهم: علي بن أبي طالب، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، رضي الله عنهم جميعًا.

وهذا يبين أن هذه الرواية من وضع السبئية - لعنهم الله - ليوغروا صدور المسلمين على قتل عثمان، وليحققوا غايتهم في الطعن عليه، والرواية من رواية ابن أبي الحديد الشيعي

المعتزلي في شرحه لنهج البلاغة أيضًا.

٢- قولهم: إن عائشة رضي الله عنها كانت تبغض عليًا رضي الله عنه، وذكروا في ذلك حديث البخاري في مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: «لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم، واشتد وجعه خرج وهو بين رجلين تخط رجلاه في الأرض، بين رجلين هما العباس بن عبد المطلب وعبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أما الثالث الذي لم تسمه عائشة فهو علي رضي الله عنه، وهذا أيضًا من كذب القوم وتدليسهم لأسباب عديدة منها: أن عائشة رضي الله عنها هي التي روت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث عديدة في فضائل أهل البيت، وبيان منزلتهم.

ومن ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب:٣٣]، وهذا الحديث المعروف بحديث الكساء لا يصح إلا من طريق عائشة فقط، فكيف تقبل بعد هذه الرواية أنها كانت تكن البغض لعلي رضي الله عنه، فهل من يبغض أحدًا يروي في فضله الأحاديث المادحة له، أم العكس، لكن القوم لا يفقهون!!

وكذا موقفها بعد بيعة علي رضي الله عنه؛ حيث سألها عبد الله بن بديل الخزاعي عمن يبايع بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، فقالت له: الزم عليًا. [رواه ابن أبي شيبة]، فهل يعقل بعد ذلك أن تخرج عليه وأن تقاتله كما تزعم الرافضة، فضلاً عن معرفتها بمنزلة علي العلمية والفقهية؛ حيث سألها شريح بن هانئ عن المسح على الخفين، فقالت له: عليك بابن أبي طالب فسله، فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكيف تحيل السائل إلى من تبغضه، لكنه العمى والضلال!!

٣- مخالفتها لقول الله تعالى: «﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾» [الأحزاب:٣٣]؛ ذلك بخروجها يوم الجمل لقتال عليّ وأصحابه.

وللرد على تلك الفرية نقول: إن مما ثبت في فضل الصحابة منه ما هو متواتر قطعي الثبوت، فلا يُدفع بروايات بعضها منقطع وبعضها محرّف، فإن اليقين لا يزول بشك، يقول شيخ الإسلام في منهاج السنة: «ونحن تيقنا ما ثبت في فضائلهم فلا يقدم في هذا أمور مشكوك فيها، فكيف إذا عُلم بطلانها».

وقال ابن دقيق العيد: «وما نُقل عنهم فيما شجر بينهم واختلفوا فيه، فمنه ما هو باطل وكذب فلا يُلتفت إليه، وما كان صحيحًا أوّلناه تأويلاً حسنًا؛ لأن الثناء عليهم من الله سابق، وما ذكر من الكلام اللاحق يحتمل التأويل، والمشكوك والموهوم لا يُبطل المتحقق المعلوم».

وخروج عائشة يوم الجمل لا يخالف الأمر بالاستقرار في البيت وعدم التبرج من وجهين: أولها: أنها لم تتبرج تبرج الجاهلية الأولى. وثانيها: أن الخروج لمصلحة مأمور بها راجحة لا يعارض النص، فالمرأة تخرج للحج والعمرة، أي أن خروجها لمصلحة شرعية ليس فيه بأس، بل إن المرأة التي مات عنها زوجها تخرج في عدتها لمصلحة شرعية راجحة، ففي الحديث أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «طلقت خالته فأرادت أن تخرج إلى نخل لها، فلقيت رجلاً فنهاها، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «اخرجي فجذي نخلك، لعلك أن تصدقي وتفعلي معروفًا». رواه النسائي.

فخروجها من بيتها لم يكن إلا لمصلحة شرعية في تقديرها، ويؤكد ذلك ما رواه الزهري في المغازي أنها قالت رضي الله عنها: «إنما أريد أن يحجز بين الناس مكاني، ولم أحسب أن يكون بين الناس قتال، ولو علمت ذلك لم أقف ذلك الموقف أبدًا».

ثم كيف يُلام المجتهد في أمور كانت متشابهة عليه، المصيب فيها له أجران، والمخطئ له أجر، يقول الزبير رضي الله عنه وهو كان ممن خرج يوم الجمل بجانب أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «إن هذه لهي الفتنة التي كنا نتحدث عنها، فقال مولاه له: أتسميها فتنة وتقاتل فيها؟ قال: ويحك، إنما نبصر ولا نبصر، ما كان أمر قط إلا علمت موضع قدمي فيه، غير هذا الأمر، فإني لا أدري أمقبل أنا فيه أم مدبر». [راجع فتح الباري: ١٢/٦٧].

وكذا فإن عليًا رضي الله عنه لم يكفر من قاتلوه من الخوارج يوم النهروان، فكيف بأصحاب النبي الأطهار الذين عرف عليّ لهم فضلهم وبكى عند أجسادهم، وأخرج قاتل الزبير وبشره بالنار؛ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بشر قاتل ابن صفية بالنار». وقال مقولته تلك بعد انتهاء الحرب: ليتني مت قبل عشرين سنة، إلى الله أشكوا عُجَري وبُجَري، أي هموم وأحزاني. [راجع منهاج السنة

النبوية ٦/٢٠٩].

وعن طارق بن شهاب قال: كنت مع علي حين فرغ من قتال أهل النهروان، فقيل له: أمشركون هم؟ قال: من الشرك فروا، قيل: فمنافقون؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، قيل: فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا فقاتلناهم. [مصنف ابن أبي شيبة: ٣٧٩٤٢].

فهل يفقه الرافضة ما فعله علي مع الخوارج يوم النهروان، فمع قتاله لهم، إلا أنه أبى أن يكفرهم، فما شأن الرافضة تكفر الأطهار الأبرار من صحابة النبي وزوجاته لأمر هم فيه معذورون، فضلاً عن حسناتهم الماحية، وجهادهم مع نبيهم، ودفاعهم بأرواحهم عن دين رب العالمين، ألا يشفع ذلك لهم ويكفر عنهم سيئاتهم، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث.

بيد أن الرافضة يحجّرون واسعًا، ويتأولون على رب العالمين، فسحقًا للرفض وأهله.

٤- قولهم: إن عائشة أذاعت سر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك في قوله سبحانه: «وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ» [التحريم:٣].

وللرد على هذه الشبهة نقول: إنه ثبت في صحيح البخاري أن المقصود بالمرأتين في الآية الكريمة هما حفصة وعائشة، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلاً عند زينب بنت جحش، ويمكث عندها، فتواطيت أنا وحفصة على أنه إذا دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتقل له: أكلت مغافير، إني أجد فيك ريح مغافير، قال: لا، ولكني كنت أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش، فلن أعود له وقد حلفت، لا تخبري بذلك أحدًا.

فالحديث يبين أن ما أسره رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عائشة وحفصة هو تحريم العسل على نفسه، وقد مالت قلوبهما إلى ذلك وليس زيغًا إلى الكفر، كما تزعم الرافضة، في قول رب العالمين: إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما، والصواب كما يقول ابن كثير وغيره أن عائشة وحفصة قد مال قلباهما إلى اجتناب الرسول صلى الله عليه وسلم للعسل وتناوله عند زينب رضي الله عنها.

ولا شك أن الغيرة من طبائع النساء، بل إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يغضب من غيرتهن، بل كان يتبسم أحيانًا على تلك الغيرة، ففي البخاري من حديث أنس رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت التي كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت، فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان فيها، ويقول: غارت أمكم. ثم حبس الخادم حتى أتى بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت، وكذا غارت سارة زوج إبراهيم عليه السلام من هاجر عليهم جميعًا السلام، هذا فضلاً عن أن الله عز وجل أرشدهما إلى التوبة بقوله سبحانه: «إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا» [التحريم:٤]، وهذا معناه أنهما تابتا ورجعتا إلى الله سبحانه وتعالى، والدليل على ذلك أنهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة، كما ثبت في الحديث الصحيح الذي رواه الترمذي، وفيه أن جبريل جاء للنبي صلى الله عليه وسلم، وأخبره أن عائشة زوجته في الدنيا والآخرة، بالإضافة لقول رب العالمين: «وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ» [الممتحنة:١٠]، فهل يقول عاقل: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك بعصم من كفرتا من زوجاته، كما تزعم الرافضة، أم أن زوجاته قد وعدهن الله الثواب الجزيل والأجر العظيم، يقول الله سبحانه: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (٢٨) وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا» [الأحزاب:٢٨ - ٢٩]، ويقول سبحانه: «وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُّؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا» [الأحزاب:٣١]، قال ابن كثير في قوله سبحانه: «نُّؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ» [الأحزاب:٣١] أي: في الجنة، فإنهن في منازل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أعلى عليين فوق منازل جميع الخلائق في الفردوس التي هي أقرب منازل الجنة إلى العرش.

والله من وراء القصد.

آداب طالب العلم

الحلقة الأولى

إعداد/ محمد الصادق

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصابرين ومعلم المتقين محب التوابين، لا إله غيره ولا رب لنا سواه، علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، وأمر بالعلم وأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالزيادة منه، فقال سبحانه: «وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا» [طه:١١٤]، وأصلي وأسلم على خير خلقه محمد نبي الرحمة، المعلم الأول الذي جعل الخيرة فيمن تعلم وعلم، فقال صلى الله عليه وسلم: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» [أخرجه البخاري].

أيها القارئ الكريم: إن من أفضل الطاعات وأحسن القربات، ومن أقصر الطرق إلى الجنات أن تتعلم العلم الشرعي من القرآن والسنة، وتعلمه للناس مخلصًا في ذلك لله رب العالمين؛ وذلك لأنه صلى الله عليه وسلم قال: «الدال على الخير كفاعله» [أخرجه الترمذي، وصححه الألباني]، فالذي يتعلم ويعلم يدل الناس على الخير، يدلهم على ما يقربهم من الله مثل الصلاة والإحسان والبر، فله أجر من تبعه، قال صلى الله عليه وسلم: «من دل على هدى، كان له مثل أجور من تبعه، من غير أن ينقص ذلك من أجورهم شيئًا» [متفق عليه].

إذن العلم فضله عظيم، والمقصود الأول من كلامنا هنا العلم الشرعي، وقد يدخل فيه العلم الدنيوي إذا قصد به نفع المسلمين.

قال الإمام أحمد: العلم لا يعدله شيء لمن صلحت نيته، قالوا: كيف ذلك؟ قال: ينوي رفع الجهل عن نفسه وعن غيره. والعلماء فضلهم عظيم.

وقد قال علي بن أبي طالب لكميل: «يا كميل، الناس ثلاثة: عالم رباني، ومتعلم على سبيل نجاة، وهمج رعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا إلى ركن وثيق. يا كميل، العلم خير من المال، العلم يحرسك وأنت تحرس المال، والعلم يزكوا على العمل والمال تنقصه النفقة.

يا كميل، محبة العالم دين يدان به، العلم يكسب العالم الطاعة لربه في حياته وجميل الأحدوثة بعد وفاته، وصنيعة المال تزول بزواله، والعلم حاكم والمال محكوم عليه.

يا كميل، مات خُزَّان الأموال وهم أحياء والعلماء باقون ما بقي الدهر؛ أعيانهم مفقودة وأمثالهم في القلوب موجودة».

وعن كثير بن قيس قال: كنت جالسًا مع أبي الدرداء في مسجد دمشق، فجاءه رجل، فقال: يا أبا الدرداء، إني جئتك من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ما جئت لحاجة، قال: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من سلك طريقًا يطلب فيه علمًا سلك الله به طريقًا من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم، وإن العالم يستغفر له من في السماوات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر». [رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي، وصححه الألباني].

فإذا كان العلم فضله عظيم وطالب العلم له أجر عظيم، فيجب أن يتحلى طالب العلم ببعض الآداب ليحصل له هذا الأمر.

ومن هذه الآداب:

أولاً: الإخلاص لله سبحانه وتعالى في طلب العلم:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تعلم علمًا مما يُبتغَى به وجه الله، لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضًا من الدنيا، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة». يعني: ريحها. [رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصححه الألباني].

ومعنى هذا أن لا يقصد بالعلم صرف وجوه الناس إليه، ولا السمعة، ولا شيء من عرض الدنيا، وإنما يكون هدفه رضا الله سبحانه والدار الآخرة، وأن يرفع الجهل عن نفسه وعن الناس، وأن يبلغ دين الله، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أول

الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة، ثم ذكر منهم؛ طالب العلم لغير وجه الله سبحانه وتعالى»، فقال صلى الله عليه وسلم: «وأتى الله برجل قد تعلم العلم وعلمه، وقد قرأ القرآن، فعرّفه نعمه فعرفها، فقال له: ما عملت فيها؟ فقال: تعلمت القرآن وعلمته فيك، وقرأت القرآن، فقال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال: فلان عالم، وفلان قارئ، فقد قيل ذاك، ثم أمر به فسحب على وجهه إلى النار» [أحمد، ومسلم ١٩٠٥]. اللهم اجعلنا مخلصين لك يا رب العالمين.

بهذا يتضح لنا مدى أهمية الإخلاص في طلب العلم وخطورة أمر النية.

ثانيًا: التزود من التقوى:

قال الله تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» [البقرة:٢٨٢]، فإن الإنسان إذا اتقى الله سبحانه وتعالى يرزقه الله العلم، والتقوى هي فعل الطاعات وترك المحرمات.

وقد رُوي عن الإمام الشافعي قوله:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي
فأرشدني إلى ترك المعاصي
وأخبرني بأن العلم نور
ونور الله لا يُهدى لعاصي

ثالثًا: الصبر على طلب العلم:

لا بد لطالب العلم أن يصبر على الطلب، ويجتهد فيه؛ لأن طلب العلم يحتاج إلى همة عالية وإلى صبر، ولا ينبغي لطالب العلم أن يتسرع في التصدر قبل أن يتقن، وقد أحسن القائل:

لا تحسبن المجد تمرًا أنت آكله
لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبر

رابعًا: التعلم من العلماء الربانيين ومجالستهم:

العالم الرباني هو الذي يتعلم ويعلم، ويعمل بعمله، قال أبو عبد الله البخاري: «الرباني هو الذي يُعلِّمُ الناسَ صغار العلم قبل كباره».

وإن مجالسة أهل العلم فضلها عظيم، ولتكن النية في هذه المجالسة هي رضا الله سبحانه وتعالى والدار الآخرة، واحتساب الأجر من الله سبحانه وتعالى.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا، سهل الله له به طريقًا إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه». [متفق عليه].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر، فإذا وجدوا قومًا يذكرون الله تنادوا: هلموا إلى حاجتكم». قال: «فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا». قال: «فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم: ما يقول عبادي؟» قال: «يقولون: يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك». قال: «فيقول: هل رأوني؟» قالوا: لا، قال: فيقول: كيف لو رأوني؟ قال: «فيقولون: لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأشد تمجيدًا وأكثر لك تسبيحًا». قال: «فيقول: فما يسألون؟ قالوا: يسألونك الجنة». قال: «يقول: وهل رأوها؟» قال: «فيقولون: لا والله يا رب ما رأوها، قال: فيقول: فكيف لو رأوها؟ قال: يقولون: لو أنهم رأوها كانوا أشد حرصًا وأشد لها طلبًا، وأعظم فيها رغبة، قال: فمم يتعوذون؟ قال: يقولون: من النار. قال: يقول: فهل رأوها؟ قال: يقولون: لا والله يا رب ما رأوها، قال: يقول: فكيف لو رأوها؟ قال: يقولون: لو رأوها كانوا أشد منها فرارًا، وأشد لها مخافة، قال: فيقول: فأشهدكم أني قد غفرت لهم، قال: يقول ملك من الملائكة: فيهم فلان ليس منهم إنما جاء لحاجة، قال: هم الجلساء لا يشقى جليسهم». [متفق عليه].

إن طلبة العلم في زيارة بيت الملك وضيوف عليه سبحانه، تحفهم الملائكة وتغشاهم الرحمة، وتتنزل عليهم السكينة، ويذكرهم الله فيمن عنده.

وهذه المجالس فيها فوائد كثيرة منها:

١- الحصول على بركة المجلس.

٢- تعلم الأدب وسمت العلماء، قال بعضهم: صحبت الإمام أحمد عشرين سنة؛ أتعلم منه الأدب.

٣- تحصيل علمهم وخبراتهم وتجاربهم.

٤- تناقش فيما لم تفهمه من المسائل، وتستوضح عند اللبس حتى لا تنقل عن الشيخ ما لم يقله.

وأحيانًا نجد الطالب ينقل ما فهم، لا ما سمع، ويكون فهمه في بعض الأحيان فهمًا خاطئًا.

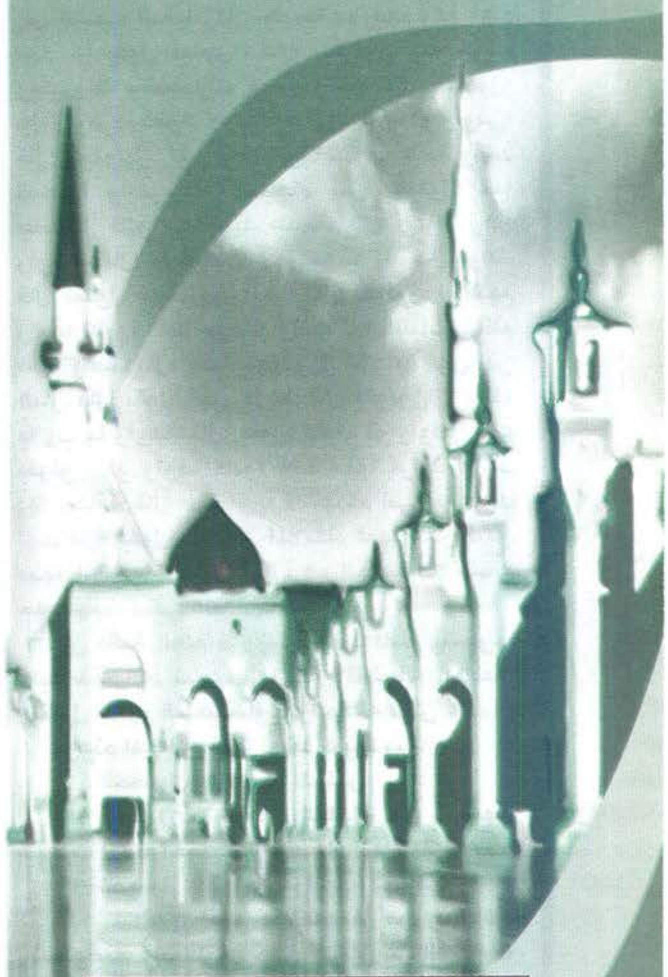
سادسًا: أن تسلك طريق التعلم من أهل العلم

وطرق تعلم العلم كثيرة، ومن هذه الطرق: الدورات العلمية المكثفة، وليكن الكلام عن هذه الدورات في صورة رؤية نقدية مع منهج مقترح لنصل إلى أحسن النتائج مع ذكر نماذج سلفية، وبيان ما هي هذه الدورات وما طريقها وكيف تكون ناجحة، وما سلبياتها. هذا ما يكون إن شاء الله تعالى في اللقاء القادم. والحمد لله رب العالمين.

منبر الحرمين

لا مساومة على الإسلام ولا تنازل عن مبادئه

إعداد / فضيلة الشيخ
سعود بن إبراهيم الشريم



الحمد لله الرحمن الرحيم، الذي وسعت رحمته كل شيء، وصلوات الله وسلامه على الرءوف الرحيم محمد بن عبد الله وآله وصحابته أجمعين، الذين كانوا يقضون بالحق وكانوا به يعدلون.

أما بعد: فأوصيكم -أيها الناس- ونفسي بتقوى الله سبحانه، والتوكل عليه، والاستغاثة به، والاعتماد عليه، والتذلل بين يديه، فبذلك تكون الرفعة، وتحصل المنة، وتُنال الدرجة، وتكون العاقبة المحمودة في الأولى والأخرى، «أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ» [يونس:٦٢، ٦٣].

أيها الناس، إن المترقب في مجموع العالم اليوم بقضه وقضيضه، والذي يلقي بثاقب نظره صوب الفلك الماخرة وسط زوابع يموج بعضها في بعض، ونوازل تتلاطم كموج من فوقه موج من فوقه سحاب، ليوقن من خلال سبره للأحداث العامة والمدلهمات المتكاثرة على كافة مناحي الحياة بلا استثناء، نعم إنه ليوقن أن الذين يفهمون أن مبدأ ما من المبادئ أو حركة ما من الحركات أو دعوة ما من الدعوات المنبثقة هنا وهناك يُمكن أن تكبح جماح المظالم بشتى صورها، مهما زُوِّقت وزُيِّف للناس مفادُها، أو أن تسُد ثلمة المجتمعات الشارخة، دون أن يكون ذلك كله من خلال الإسلام وروح الإسلام وشريعة الإسلام، من يفهم خلاف ذلك فهو شاذ برمته، إما أنه مريض خرّاص، أو عِرق دخيل دسّاس، لا يُعوّل على مثله، ولا يوثق به.

إن الإسلام في صميمه -عباد الله- شريعةٌ حرة، قد حرّرت العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ودلّت على أن العزة مرهونة بها، والهوان والدون نتيجة للنأي عنها. يبدأ ذلك جليًا من ضمير الفرد، وينتهي في محيط ضمير المجتمعات بأسرها، ومهما يكن الأمر فإن الإسلام لا يمكن أن يعمر قلبًا بحلاوته، ثم هو يدعه مستسلمًا خاضعًا لسلطان في الأرض غير سلطان الواحد القهار، «وَهُوَ ٱلَّذِي فِي ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٞ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَٰهٞۚ وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ ٱلۡعَلِيمُ» [الزخرف:٨٤].

«إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ» [آل عمران:١٩]، «وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ

فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ» [آل عمران:٨٥]، وتلك هي صبغة الله، «وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبۡغَةٗ» [البقرة:١٣٨].

إننا - أيها المسلمون - إذا ما رأينا المظالم تقع على الأرض حثيثة، وإذا سمعنا المنكوبين وذوي الديار المغتصبة والأراضي المتخطفة يئنون ويصرخون، يهرعون ويتوجعون، حتى تلامس صيحاتهم أسماع أمة الإسلام، غير أنها لم تلامس أسماع نخوة أمة حاضرة، تهبُّ لرفع ما نزل، ودفع ما قد يقع، فلنا حينئذ أن تساورنا الشكوك جميعًا تجاه خلل ما، هو السر الكامن في وجود هذا الوهن العظيم، وسكون من له حق، وحراك من لا حق له، والذي من خلاله فُتَّ عضد الأمة، ونُكئت جراحها، وجعلها شذر مذر، ولا جرم أن من استطبَّ لواقعه فلن يُعدم معرفة الداء ومحله.

نعم - أيها المسلمون - النسيم قد لا يهبّ عليلاً داخل المجتمعات المسلمة على الدوام، فقد يتعكّر الجو، وقد تثور الزوابع، وتضطرب فوّهات البراكين، كما أن ارتقاب الراحة الكاملة إنما هو نوع وهم وطيف وتخييل. ومن العقل والحكمة توطين النفس على مواجهة بعض المضايقات على الإسلام والمسلمين، والاستعداد لتحمّلها، والوقوف بحزم أمامها، وترك إضاعة الأوقات في التعليق المرير عليها، والذي قد يفقأ العين ولا يقتل صيدا.

ثم إن الفتن التي تعترض أمة الإسلام حينًا بعد آخر إنما هي في حقيقتها تمحيصٌ وابتلاء، «لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلۡخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجۡعَلَ ٱلۡخَبِيثَ بَعۡضَهُۥ عَلَىٰ بَعۡضٖ فَيَرۡكُمَهُۥ جَمِيعٗا فَيَجۡعَلَهُۥ فِي جَهَنَّمَ» [الأنفال:٣٧]. وقد شرع الله لنا أن نقابل ابتلاءه بالسراء بقوله عن سليمان: «هَٰذَا مِن فَضۡلِ رَبِّي لِيَبۡلُوَنِيٓ ءَأَشۡكُرُ أَمۡ أَكۡفُرُ» [النمل:٤٠]، وكذلك أن يكون موقفنا في الضراء مغايرًا لما ذكره الله على وجه الذم بقوله: «وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ» [الحج:١١]، وقوله سبحانه: «وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ» [العنكبوت:١٠].

إن غير المسلمين - عباد الله - لن يرضوا عن أمة الإسلام، إلا أن تترك دينها، وتبتعد عن شريعتها، أو لا أقل من أن تتراجع، أو أن تقدم تنازلات قد لا تُبقي من الإسلام إلا اسمه، وهذا أمر ينبغي أن لا يختلف فيه اثنان، ولا يجادل فيه متفيهقان.

جاء عند أحمد وابن أبي شيبة من حديث جابر رضي الله عنه، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى النبي بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقرأه عليه، فغضب وقال: «لقد جئتكم بها بيضاء نقيّة، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده، لو أن موسى كان حيًا ما وسعه إلا أن يتبعني» [أحمد والبيهقي وحسنه الألباني].

ومن هذا المنطلق - عباد الله - فإن المساومة على الانتماء للدين صورةً ومعنى، أو المساومة على الثوابت التي لا تقبل الخلاف والجدل والتي يخضع لها كل زمن، وليست تخضع هي لكل زمن، إن المساومة على مثل هذا لهو خيانة عظمى، وجنون لا عقل معه، وإغماء لا إفاقة فيه؛ إذ شرف المرء وشرف المجتمع إنما هو في الانتساب إلى الإسلام، والعمل به، والدعوة إليه، والثبات عليه حتى الممات.

من غيّرته صروف الحياة، أو هز كيانه خطوب وتداعيات، ورغبةٌ أو رهبة، ثم زلت قدمه عن دينه بعد ثبوتها، فإنما هو مفرّط ضائع، ناقض بعد غزل، وحال بعد عقد، حتى يصبح فريسة الحور بعد الكور، والذل بعد العز، «إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَٰرِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡهُدَى ٱلشَّيۡطَٰنُ سَوَّلَ لَهُمۡ وَأَمۡلَىٰ لَهُمۡ ٢٥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لِلَّذِينَ كَرِهُواْ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمۡ فِي بَعۡضِ ٱلۡأَمۡرِۖ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِسۡرَارَهُمۡ ٢٦ فَكَيۡفَ إِذَا تَوَفَّتۡهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَضۡرِبُونَ وُجُوهَهُمۡ وَأَدۡبَٰرَهُمۡ ٢٧ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسۡخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضۡوَٰنَهُۥ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ» [محمد:٢٥-٢٨].

فمن هنا - عباد الله - جاءت شريعة الإسلام بالتحضيض على الثبات على الدين، والعض عليه بالنواجذ حتى الممات، «وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ» [الحجر:٩٩]، وكان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم قوله: «اللهم إذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون» [مالك في الموطأ (٥٠٨)]، بل كان يحدِّث عن المؤمنين ممن كان قبلنا فيقول: «كان الرجل فيمن كان قبلكم يُحفر له في الأرض، فيُجعل فيه، فيُجاء بالمنشار، فيوضع على رأسه، فيُشق باثنتين، وما يصدّه ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه» [متفق عليه].

فالعجب كل العجب - عباد الله - ممن يعلم خطورة الركون إلى غير الإسلام، أو ميل القلب

أو العاطفة تجاه من هم على غير ملة الإسلام مهما كانت الظروف التي تحيط بالواقع، ودوافع الرغبة أو الرهبة الداعية إلى مثل هذا. فإن هذا وإن كان لا يُعد مسوّغًا للميل إليهم، والخنوع لهم، وتحبير الأقلام والأفهام لهم، أو الانسياق خلف مطامعهم وتطلعاتهم، أو الاستجابة لدعواتهم المتكررة في لمز دين الإسلام وهمزه، أو التنازل عن بعض ثوابته وعماده، أو التشكيك المزوّق في مناهج التعليم الشرعية، وثمار الصحوة المأتية، فإن الانسياق مع مثل هذا جرمٌ فاضح، وإحسان الحديث عنه زورٌ وبهتان، وما مُحبو مثل هذا في عالمنا الإسلامي إلا كأنوف أزكمها غبار الافتتان، فاستوت عندها الروائح، أو كجسوم تندّت ولم يُنزع مبلولها، فما هي إلا الحمى، ما منها بدّ.

وإن تعجبوا - عباد الله - فعجبٌ تلك الأفهام التي تحمل اسم الإسلام، وما يخطّه بنانها وتلوكه ألسنتها غريبٌ كل الغرابة عنه، يدفعهم إلى مثل هذا كونهم منهومي المال، مفتوني الجاه، أو رائمين شهواتٍ مشبوهةً، قد رُكّبت تركيبًا مزجيًا يمنعهم من الصرف والعدل. وإن أحسن الظن بهؤلاء فهم من صرعى الأفئدة المقلّدة، الذين لا يفرقون بين الثوابت والمتغيرات، أو ممن يضيفون الأسباب إلى غير مسبّباتها، ويستسمنون كل ذي ورم، ثم هم يغفلون عن حقيقة هذا وذاك، فلو سرق إنسان في المسجد لعلت صيحاتهم تدعو إلى هدم المساجد أو إغلاقها، لئلا تتكرر السرقة زعموا، ولو أن امرأةً محجبة غشت وخدعت لتنادوا إلى نزع الحجاب، وبيان خطره، وأنه مظنة الغش والخداع، فلا هم في الحقيقة قطعوا يد السارق، ولا عزروا تلك التي غشت وخدعت، وإنما دعوا لهدم المسجد ونزع الحجاب، وهذا هو سرّ العجب، وهو ما يثير الدهشة حينما ترى مثل هذا الفكر المقلوب، الذي لا صحيح فيه إلا أنه غير صحيح، وأحسن ما فيه أنه غير حسن.

قدم أبو سفيان رضي الله تعالى عنه المدينة قبل أن يُسلم، فدخل على ابنته أم حبيبة زوج النبي ورضي عنها، فلما ذهب ليجلس على فراش رسول الله طوته عنه فقال: يا بُنية، ما أدري أرغبت بي عن هذا الفراش، أم رغبت به عني؟! قالت: بل هو فراش رسول الله، وأنت رجل مشرك نجس. [أخرج القصة ابن إسحاق كما في السيرة النبوية لابن هشام (٢/٣٩٦)].

هكذا فعلت أم المؤمنين رضي الله عنها في أبيها بكلمة حق خرقت بها مثلاً عربيًا مشهورًا: كل فتاة بأبيها معجبة. وما فعلها هذا - عباد الله - إلا لأن الإيمان لم يخامر قلب أبيها، وكلمة التوحيد لم ينطق بها لسانه، ولم يكن لنسب الأبوة حقّ عندها في أن يلامس ولو مجرّد الفراش.

ألا إن رسالة المصطفى كفراشه، فمن أجلس عليه من ليس منه أو طواه حياءً أو استجداءً فما رعى حق الله ولا حق نبيه، ولا حق دينه وأمته، ولأجل هذا فمن البدهي قطعًا أنه لا يمكن أن نتصوّر نُضجًا إنسانيًا مع انقطاع الصلة بالله، وإضمار الكراهية لشريعته. وما يشاع بين الفينة والأخرى من أن ثمة أفكارًا ومستجدات تضع إمكانية مقاطعة المرء المسلم لدينه أو مجاملته بكلمات باهتة أو مجرد التمسك بخيط واحد من حبله المتين، ثم هو يختط لنفسه طريقًا لا يعرف من خلاله المسجد، ولا يقيم وزنًا لحدود الله، لهو فكر خطر الملمس، يثير تساؤلات واسعة النطاق، من قبل الباحثين عن الحق، هل قضية الإيمان بالله من السهولة بمكان بحيث يستوي فيها النفي والإثبات، والأخذ والترك، والشرك والتوحيد؟! هل هذه القضية من خفة الوزن بحيث لا يفرّق فيها بين الثابت والمتغيّر، وبين العدل والجور، وبين الصدق والريبة؟!

إننا لو سمعنا برجل ما يقول: إن الأرض مربّعة، أو يزعم أن مياه البحار والمحيطات غاية في العذوبة، فإننا ولا شك نزري بعقله، ونرميه بالجنون والسفه، فإذا كان الخطأ في فهم بعض الحقائق الدنوية له هذا الوزن في الإنكار، فكيف بالخطأ الجسيم في الحقائق العلوية المتصلة بمن استوى على العرش ويعلم السر وأخفى؟! « إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخۡفَوۡنَ عَلَيۡنَآۗ أَفَمَن يُلۡقَىٰ فِي ٱلنَّارِ خَيۡرٌ أَم مَّن يَأۡتِيٓ ءَامِنٗا يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ » [فصلت: ٤٠].

فيا ليت شعري، أين ذوو الأقلام النيّرة والأفهام السوية، يدلون الناس على ما يحفظ لهم دينهم، ويحصّن كيانهم، ويزرع الثقة في مبادئهم وشريعتهم ومناهج تعليمهم، ويحذرونهم من شرور المبغضين وحسد الحاسدين، ويقيمون لهم ميزان العدل في القول والعمل، فيرجعون عقلاء مميزين، يعرفون ما يأخذون وما يذرون؟!

فبلاد الإسلام مستهدفة، وثوابت الشريعة الغراء تواجه تضليلاً وتشكيكًا من خارجها

وداخلها، بل وممن على أرضها ويتكلمون بلغتها، وبلاد الحرمين الشريفين مهبط الوحي ومعقل الإسلام المعاصر لم تسلم براجمها من هذه الأوخاز، حتى طالتها الاتهامات والهجمات، غير أنها - بحمد الله - لن تكون علكًا ملتصقًا يلوكه كل مشكك في دينها وثوابتها وصحوتها ومناهجها الشرعية، وصحوتها من شباب وكهول إنما نهلوا تربية إسلامية غير معوجَّة، وأفكارهم وأطروحاتهم مبنية على ركائز العقيدة الصحيحة، والولاء لله والبراء فيه، وهم في ذلك ثمرة علمائها، وشعب حكامها، ولن يكون أهلها - بإذن الله - أبواقًا ينفخ من خلالها المغرضون، ومطايا يمتطيها الحاقدون ضد هذه البلاد ومناهجها الشرعية وعقيدتها الراسخة، وما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، ولله الأمر من قبل ومن بعد، «وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ» [الشعراء:١٢٧]، «الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا» [النساء:١٤١].

فيا أيها الناس، إن لكل نظام من النظم على أرض الواقع فلسفته وفكره، وحَلّه وعقده، وله حلوله الخاصة التي يواجه بها مشكلاته، بقطع النظر عن صحتها من سقمها، أو زينها من شينها، بيد أنه ليس من المنطق ولا من المعقول، فضلاً عن أنه ليس من الإنصاف جدلاً، أن تُقحم الشريعة الغراء متهمة في مشكلات وتبعات لم تنشئها أمة الإسلام، وليست من بدأتها، وإنما فجّرتها نظم وممارسات أجنبية عن أمة الإسلام، ثم تريد هي من أمة الإسلام أن تفكر بعقلها لا بالعقل الإسلامي، وأن تحس بقلبها لا بالقلب الإسلامي.

ولكي نعمّق الولاء للإسلام والبراء فيه، وتردم الهوة التي تفصل الكثيرين عن ماضيهم ومجدهم الزاهر، والوقوف أمام كل نابتة تنبت في هذا الطريق الخضمَ المائج، ولئلا تقدم الأمة تنازلات فكرية أو عقدية أو تعليمية غير مبررة ولا مفهومة، بل هي من نسج الحاقد واضحة النشوز في مسار الصحوة الفكري، ورفض التبعية والتغريب، إنه لأجل أن ندرك ذلك كله، فلا بد لنا أن نضع الحقائق التالية نصب أعيننا.

أولها: أن عقيدتنا - أيها المسلمون - أساسها التوحيد لله، والانقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك، وهيهات هيهات أن يكون أي تجسيد عقيدي سوى ذلك أرجح منه وأولى بالقبول، «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ» [المائدة:٧٢].

وثانيها: أنه لا يمكن إدراك تضامن إسلامي ناجح بين أفراد ومجتمعات بعضها يبغض بعضًا، أو ينفر من بعض، أو يكره الإسلام، أو يرفض بعض تعاليمه في ساحات كثيرة أو قليلة.

وثالثها: أنه ينبغي لأي وحدة منشودة أو تمازج مقترح في المصالح الشرعية أو في درء المفاسد أن يتفق في الوسيلة أو في الغاية وفق الحق والشريعة، وإن أي وحدة صف أو أي هدف منشود فإنه يعتبر وهمًا مع هذا الخروج على المقررات الإسلامية والثوابت الشرعية.

ورابعها: أن التراجع والتخاذل بين المسلمين إنما يجيء بالدرجة الأولى من داخل النفس قبل أن يجيء من ضغوط من سواهم، ولسنا أول أمة ابُتليت وفرض الله عليها أن تثبت على دينها، وتكافح لأجل أن تحيى عزيزة شمّاء.

وخامسها: أن تكون ثقافتنا المذاعة والمنشورة قائمة على التقريب بيننا لا على المباعدة، وعلى الرتق لا الفتق، وعلى الاعتزاز لا الابتزاز، وعلى دعم القيم الدينية ورد الشبهات التي تثار حول أمة الإسلام ومناهجها، وعلى أن تكون دعوتها لإحياء وحدة المسلمين في أن تميت صيحات الجاهلية، وأن تبرز العنوان الإسلامي وحده أساساً للنهضة النباءة والفكر السوي، «أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ» [ص:٢٨]، «أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٣٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ» [القلم:٣٥-٣٨].

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد. اللهم أعز الإسلام والمسلمين. والحمد لله رب العالمين.

الفروق الفقهية بين الأذان والإقامة دراسة فقهية مقارنة

إعداد / د. ابراهيم بن مبارك السناني

الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرًا، والصلاة والسلام على رسول الهدى، معلم البشرية الخير، والهادي إلى الصراط القويم، محمد بن عبد الله، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحبه البررة المهتدين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعدُ:

فإن علم الفقه مِن أجلِّ العلوم وأشرفها، فقد اهتم به العلماء، فبحثوا جوانبه المتعددة، ونبّهوا على فروعه، سواء في نظم أحكامه، أو في ضبط مسائله، بقواعد وأصول محكمة، أو بجمع النظائر والأشباه بأسلوب موجز، أو بالتنبيه على المستثنيات، والمطارحات، والمعاياة، والألغاز، أو بترتيب الفتاوى والنوازل.

ومن أدقّ مباحث الفقه علم الفروق الفقهية، فبه يعرف الفقيه مقاصد الشريعة، وحِكَمها، ومداركها، وسبل استنباط الأحكام، وإلحاق الفروع بالأصول، ويُبصِّر المجتهد طريق الاجتهاد، ويُؤمَن معه اللبس في الأحكام، وتزال بها التهم والافتراءات الموجهة إلى الفقه الإسلامي في تفريقه بين المتشابهات في الظاهر.

وقد أشار عدد من الفقهاء والأصوليين إلى أهمية علم الفروق:

قال ابن العربي - رحمه الله -: «الفرق وهو اعتراض صحيح؛ يجمع أربعة اعتراضات، وهو يبرز الفقه ويبين، ويثير الدليل، ويخص العلة». [المحصول في أصول الفقه لابن العربي ص١٤٢].

وقال الطوفي - رحمه الله -: «إن الفرق من عمد الفقه وغيره من العلوم، وقواعدها الكلية حتى قال قوم: إنما الفقه معرفة الفرق والجمع». [علم الجدل في علم الجدل ص٧١].

ولأهمية علم الفروق الجليلة وفوائده العظيمة رأيتُ أن أجمع الفروق بين مسائل الأذان والإقامة في بحث مستقل، لأبين أوجه الفرق بينها، وأذكر نسبتها قوة وضعفًا، لتتضح بذلك جوانب الجمع والفرق بين مسائلهما، ويدرك القارئ أسرارها ويطلع على دقائقها، وفوائدها.

تعريف الفروق الفقهية:

عبارة «الفروق الفقهية» مؤلفة من كلمتين: «الفروق»، «الفقهية»، فلا بُد من التعريف بكل واحدة منهما، ثم تعريفهما بعد أن أصبحتا علَمًا على الفن المعروف.

١- تعريف الفروق لغة:

الفروق جمع فرق، ومعناه: التمييز والفصل بين الأشياء.

٢- تعريف الفروق اصطلاحًا:

عرف الأصوليون الفرق بتعريفات كثيرة متباينة، ولعل أقرب تلك التعريفات إلى مراد الفقهاء بالفروق وهو تعريف الفرق بأنه: «إبداء معنى مناسب للحكم يوجد في الأصل، يصلح أن يكون علة مستقلة، أو جزء علة، سواء كان مناسبًا، أو شبهًا إن كانت العلة شبهية، ويعدم في الفرع، أو يوجد في الفرع، ويعدم في الأصل». [إرشاد الفحول ص٣٤٠].

٣- تعريف علم الفروق الفقهية:

عرّف علم الفروق الفقهية بتعريفات متقاربة ومتباينة، ومن أشهرها: أنه: الفن «الذي يُذكر فيه الفرق بين النظائر المتحدة تصويرًا ومعنى، المختلفة حكمًا وعلة». [الأشباه والنظائر للسيوطي ص٧].

أهمية علم الفروق الفقهية:

إن لعلم الفروق الفقهية أهمية كبيرة وفوائد جليلة في دراسة الفقه الإسلامي؛ إذ به يمكن للفقيه الاطلاع على مدارك الفقه ومآخذه، ومعرفة علل الأحكام، وإلحاق المسائل الفقهية المتشابهة في الصورة ببعضها من عدمه، ولا يكون ذلك إلا بملكة راسخة ودراية تامة بعلم الفروق الفقهية، وقد أشار العلماء قديمًا إلى أهمية معرفة هذا العلم:

وقد حذر أبو القاسم البرزلي (ت: ٨٤١هـ) ممن يدعي الاجتهاد أو يعمد إلى القياس وهو جاهل بالفروق غير بصير بها فقال: «إن حكم الله في المتماثلات واحد، فإذا أفتى بحكم في مسألة فلا يختص بها، بل لأمثالها كذلك، وقد يطرأ من يظن أنه بلغ رتبة الاجتهاد فينظر في المسائل بعضها ببعض ويُخَرِّج، وليس بصيرًا بالفروق». [فتاوى البرزلي ١/١٠٠].

مما سبق وغيره تتضح أهمية علم الفروق ومكانته في الدراسات الشرعية، ويمكن إيجاز أهميته بما يلي:

إن علم الفقه من أجلّ العلوم وأشرفها، فقد اهتم به العلماء، فبحثوا جوانبه المتعددة، ونبّهوا على فروعه، سواء في نظم أحكامه، أو في ضبط مسائله، بقواعد وأصول محكمة، أو بجمع النظائر والأشباه بأسلوب موجز، أو بالتنبيه على المستثنيات، والمطارحات، والمعاياة، والألغاز، أو بترتيب الفتاوى والنوازل

١- الكشف عن الفروق بين المسائل المتشابهة في الصورة، مما يساعد على صحة القياس عند صحة الفرق، أو ضعفه في منعه.

٢- تبصير الفقيه بحقائق الأحكام، وإزالة الشبه عن المتفقه في النظائر المتشابهة.

٣- دراسة الفروق الفقهية تكسب الفقيه ملكة وذوقًا فقهيًا يمكن معه الجمع بين المؤتلف في الحكم، والتفريق بين المختلف، والتمييز بين المسائل المتشابهة، وإدراك ما بينها من وجوه الاتفاق والافتراق.

٤- الرد على من يتهم الفقه الإسلامي بالتناقض بشبهة أنه يُعطي الأمور المؤتلفة أحكامًا متباينة، ويجمع المسائل المتفرقة في حكم واحد.

٥- اهتمام الفقهاء بعلم الفروق الفقهية يدل على أن الشريعة لا تناقض فيها، وأن العقل يدرك مقاصدها، ويفهم الكثير من حكمها، وبذلك ينبني الاجتهاد على مراعاة المصالح، ويتوخى جلبها، ويعتمد على درء المفاسد وتجنبها.

وقد اعتنى الفقهاء بعلم الفروق الفقهية قديمًا

وحديثًا؛ حيث ألفوا فيه المؤلفات المستقلة مما يدل على أهمية هذا العلم.

ثانيًا: تعريف الأذان والإقامة:

تعريف الأذان لغة: الإعلام.

تعريف الأذان شرعًا: الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ مخصوصة مأثورة.

تعريف الإقامة لغة: الإقامة في اللغة: مصدر أقام، يقيم قيامًا وإقامة.

تعريف الإقامة شرعًا:

الإقامة في الشرع: إعلام بالقيام إلى الصلاة بألفاظ معلومة مأثورة على صفة مخصوصة.

ثالثًا: الأصل في مشروعية الأذان والإقامة:

الأصل في مشروعية الأذان الكتاب، والسنة، والإجماع.

أما الكتاب: فقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ» [الجمعة:٩].

وأما السنة: فعن أبي عبد الله بن زيد قال: لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به لجمع الناس للصلاة، طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسًا في يده، فقلت: يا عبد الله، أتبيع الناقوس؟ فقال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو به إلى الصلاة، قال: أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك؟ فقلت له: بلى، فقال: تقول: الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، قال: ثم استأخر عني بغير بعيد، ثم قال: تقول إذا أقمت الصلاة: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، حي على الصلاة حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما رأيت، فقال: «إنها رؤيا حق إن شاء الله، فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت، فليؤذن به، فإنه أندى صوتًا منك»، فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به، فسمع ذلك عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وهو في بيته فخرج يجر رداءه، فقال: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل الذي رأى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فلله الحمد». [أبو داود (٤٩٨)، والترمذي (١٨٩)، وأحمد (٣٤/٤)].

أولاً: الفرق بين الأذان والإقامة في صفة أداء الألفاظ

الأذان مَثنى مثنى بالاتفاق، والإقامة فرادى عند الجمهور، خلافًا لأبي حنيفة حيث ذهب إلى أن الإقامة مثنى كالأذان سواء بسواء.

الفرق بين المسألتين:

١- النص الصحيح في الفرق بين الأذان والإقامة في الصفة، من أن الأذان مثنى، والإقامة فرادى.

٢- أن الأذان إعلام للغائبين عن موضع الصلاة فاحتاج إلى تكثير الألفاظ بخلاف الإقامة فإنها إعلام للحاضرين.

الأدلة: استدل الجمهور على مذهبهم بما يلي:

١- حديث أنس - رضي الله عنه -: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

٢- حديث ابن عمر: «كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والإقامة فرادى».

واستدل الحنفية على أن لا فرق بين الأذان والإقامة في الصفة بما يأتي:

١- حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن زيد قال: «كان أذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعًا شفعًا في الأذان والإقامة».

وجهه: قالوا: هذا الحديث هو الأصل في إثبات الأذان.

٢- حديث أبي محذورة: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علّمه الإقامة سبع عشرة كلمة».

وجهه: أن ذلك يقتضي أنها مثنى.

الترجيح:

ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من الفرق بين الأذان والإقامة في الصفة هو الراجح - والعلم عند الله - لصحة الحديث في ذلك، وسلامته من معارض معتبر، مع صحة دلالة العقل عليه.

وبناءً عليه، يكون الفرق بين المسألتين صحيحًا.

ثانيًا: الفرق بين الأذان والإقامة في كيفية الأداء

يستحب أن يسترسل في الأذان، ويدرج في الإقامة ويحدر فيها بلا خلاف بين العلماء.

الفرق بين المسألتين:

١- النص الوارد في ذلك، وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يا بلال أذنت فترسّل، وإذا أقمت فاحدر». [إرواء الغليل (١/٢٤٣)].

٣- أن الأذان للغائبين فكان الترسل فيه أبلغ، والإقامة للحاضرين، فكان الحدر فيها أولى.

٣- أنه يحصل به الفرق بين الأذان والإقامة؛ فاستحب كالإفراد، وبناءً عليه يكون الفرق صحيحًا.

الفرق بين الأذان والإقامة في أدائها حالة الركوب

يجوز الأذان لراكب في السفر بالاتفاق، ويكره الإقامة للراكب عند الحنفية، والمالكية، والحنابلة، خلافًا للشافعية والمالكية في رواية حيث قالوا: لا تكره الإقامة راكبًا كالأذان سواء بسواء.

الفرق بين المسألتين:

١- الأثر الوارد في ذلك أن ابن عمر كان يؤذن على البعير ثم ينزل فيقيم. [البيهقي في السنن الكبرى (١/٢٩٣)].

٢- أن الأذان من سنن الصلاة، والمقصود منه الإعلام، ولم يشرع موصولاً بالصلاة، والإعلام

□□ من أدقّ مباحث الفقه علم الفروق الفقهية، فبه يعرف الفقيه مقاصد الشريعة، وحِكمها، ومداركها، وسبل استنباط الأحكام، وإلحاق الفروع بالأصول، ويُبصّر المجتهد طريق الاجتهاد، ويؤمَن معه اللبس في الأحكام، وتزال بها التهم والافتراءات الموجهة إلى الفقه الإسلامي في تفريقه بين المتشابهات في الظاهر □□

يحصل إذا كان راكبًا، وسنن الصلاة يجوز للمسافر أداؤها راكبًا، والفصل بين الأذان والصلاة بالنزول لا يمنع جوازه؛ لأن الفصل بينهما مشروع، فجاز له أن يؤذن راكبًا في السفر وإن كان مقيمًا فسنن الصلاة لا يجوز أداؤها راكبًا في المصر كذلك الأذان، وأما الإقامة فشرعت موصولة بالصلاة، فإذا أقام راكبًا أدى إلى الفصل بين الشروع في الصلاة وبين الإقامة بالنزول، والفصل بينهما غير مشروع فلا يقيم راكبًا.

٣- أن للمسافر أن يترك الأذان أصلاً فله أن يأتي به راكبًا بطريق الأولى.

٤- أنه إنما يحتاج إلى الإقامة إذا نزل للصلاة، فإذا أقام قبله فقد ترك القيام فيها لغير عذر فأشبه الراكب.

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى. والحمد لله رب العالمين.

○ نقلاً عن مجلة البحوث الإسلامية، بتصرف يسير.

أقبل ولا تخف

إعداد
سامح أحمد أبو الروس



بسم الله، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد..

فلقد عشنا فترة كبيرة من الزمان تغيرت فيها موازين الفطرة الإنسانية السليمة، فتسلط على البلاد والعباد مَن جعل المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، وضيَّق على أهل العلم والدعوة، وخوَّف الناس منهم ومن حياتهم وسلوكهم؛ حتى يكرههم الناس، ويكرهوا نهجهم وما جاءوا به من الدعوة إلى الإسلام.

وبانتهاء هذه الحقبة المريرة من تاريخ الأمة، كنا نظن أن تنتهي هذه المخاوف، لكن ظهر الطابور الخامس من جديد، وبكامل قوته، وعمل على إعادة المخاوف وتضخيمها، وتجميعها، وتفصيلها على الناس، وهذا من التدافع الذي جعله الله سنة كونية ينصر بها من يشاء من عباده، قال تعالى: «وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ » [البقرة:٢٥١] فهم يدفعون بالتخويف ونحن ندفع بالتطمين والتعريف، كما كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يقول: إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا» [متفق عليه]، فيظهر الحق، وتتجلى الحقائق بعد أن كانت مطموسة المعالم.

ومن هذا المنطلق أقدم لك أيها القارئ الكريم هذه السطور؛ لتكون نبراسًا لك تواجه بها مخاوفك في يومك وأمسك، ونتبعها بإذن الله بالرد الميسر على بعض الشبهات والمخاوف التي أُثيرت حول الإسلام والمسلمين حول الشريعة والدين، لتخويف الناس وصدهم عن الطريق المستقيم.

لا تخف نجوت من القوم الظالمين

أيها المسلم لقد نجاك الله من الظالمين كثيرًا، وهو الذي يُخرج عباده من الظلمات إلى النور بإذنه، فلقد نجوت من القوم الظالمين يوم وُلدت على فطرة الإسلام، ولم تُولد لأبوين على غير الإسلام؛ يهودانك أو ينصرانك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه» (متفق عليه).

نجوت من القوم الظالمين فلم تُولد في أرض غير مسلمة تُحارَب فيها وتقتلك الفتن.

نجوت من القوم الظالمين، وتكفَّل الله لك بحفظ دينه حتى يصل إليك سهلاً ميسورًا، ولم يتركه ليتلاعب به

المغرضون فيحرّفوه كما حرّف الذين من قبلهم.

نجوت من القوم الظالمين فأهلك الله من كان يحارب دينك، ويفتن الناس ويسجنهم، ويعذبهم حتى كان بعض أهل الإيمان يخافون من إظهار شعائر الدين.

وكأني بموسى عليه السلام جالسًا بين يدي الرجل الصالح في مدين، يقصّ عليه القصص، وكيف كانت حياته في مصر، وما مر به وبقومه من البلايا والمحن، فقال له الرجل الصالح: «لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» [القصص: ٢٥] كلمات تنزل بردًا وسلامًا على قلب كل خائف.. «لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» [القصص:٢٥].

لا يعرف قدر هذه النعمة إلا من ذاق مرارة الاضطهاد، وعرف كيف تكون المُسلّمات أمنيات يصعب الوصول إليها، ثم يرزقه الله النجاة، فلا بد عندئذ من شكر النعمة، وعدم تقييد النفس بقيود الوهم والخوف، وإلا فيتحول الإنسان عندها من مظلوم إلى ظالم لكن «ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ» [الصافات:١١٣].

نجوت من الظالمين فلا تكن منهم

يقول الله تبارك وتعالى: « إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا » [النساء: ٩٧]. نزلت هذه الآيات في قوم مسلمين لم يهاجروا إلى المدينة بعد أن أمر الله تعالى بالهجرة إليها، وظلوا في مكة يعيشون مع أعدائهم في حال صعبة، ومع أنهم مستضعفون؛ والمستضعف في خوف دائم من أن يبطش به في أي لحظة، فهو في شعور دائم بالخوف العميق. فحالهم حال مظلوم. ومع ذلك يصفهم الله تبارك وتعالى فيقول عنهم: (ظالمي أنفسهم). أمر عجيب!! بماذا ظلموا أنفسهم وهم في الأصل مستضعفون مظلومون؟!.. لقد ظلموا أنفسهم بهذه المعيشة البائسة تحت بطش عدوهم، ظلموا أنفسهم بحرمانها من الهجرة إلى دولة الإسلام من الهجرة إلى المجتمع المسلم الذي ضمن لهم فيه الأمن والأمان والإيمان!!

ظلموا أنفسهم بالخوف بعد أن جعل الله لهم مخرجًا ممن يخيفهم ومما يخيفهم، لكنهم أرادوا الخوف ورضوا به، بل بحثوا عنه، وهذا الحال ليس ببعيد عن الناس في أيامنا هذه، فالخوف قد ينقل الإنسان من مظلوم إلى ظالم؛ إذا رضي به وطاوع نفسه عليه. لذلك وجب الحذر حتى لا يجني الإنسان على نفسه بعد أن توافرت سبل الأمان.

والأصل في الخوف أنه أمر فطري فُطر الناس عليه، والأصل فيه أن يخاف الإنسان ربه عز وجل؛ فيحدث ذلك الخوف عنده خشية وتقوى لله سبحانه وتعالى، أما أن يتحول الأمر فبدلاً من أن نخاف الله عز وجل فإذا بنا نخاف من أوامر الله ومنهجه وأحكام شرعه التي وضعها ليتمكن الإنسان من العيش في حياة طيبة كريمة!! فهذا لا يصح بحال.

ومن الغريب على المسلمين أن يكون فيهم من يخاف من تطبيق الإسلام؛ لظنهم خطورة ذلك على حياتهم العصرية، ثم يصفوا ذلك الاتجاه بالحداثة والمعاصرة! وماذا في منهج الإسلام يمنع من التقدم؟! وهناك من يدّعون حب الإسلام لكنهم خائفون من التصريح بذلك أو العمل لذلك لما يمثل من تهديد لمستقبلهم - كما يزعمون، وكذلك من هم غير مكترثين بالمخاطر كلها إلا مشكلة واحدة يظنونها خطيرة، ولا يوجد للخلاص منها حيلة.. ألا وهي أنهم ظنوا أن بالتزام الدين وتعاليمه تفوتهم اللذات، ويبتعدون عن طريق المرح والملذات، ويعيشون في كبت يجعلهم غير قادرين على التأقلم مع المجتمع والحياة المحيطة بهم.

وفي ظل هذا الخوف الجاثم على صدور العالمين من الدين يأتيك العجب العجاب.. من قائل: لا تتكلم في الدين خوفًا من الحوائط.. حتى الحوائط أصبحت مصدر رعب!! وادعوا في زماننا أنها أصبحت بأذنين!!

وآخر يعرض ويلتمس الحُجج فهو متمتع بحياته هكذا بعيدًا عن الدين، ويقول: الدين عندما أبلغ الستين!! وهيهات هيهات يا مسكين، وما قال ذلك إلا لخوفه من الالتزام بالدين؛ لأنه يظن أن التدين سيضيع عليه أيام شبابه، فيدخره لكهولته؛ حيث إنها - كما يظن- ضائعة ضائعة.

فما هو السبب وراء كل هذا الخوف الذي يبعد صاحبه عن منهج الله، ويحول بينه وبين ما أراده الله عز وجل وحكم به في كتابه؟!

الشيطان يخوف أولياءه!

إن كل المخاوف التي تثار حول الإسلام وتطبيقه في حياة الناس، ما هي إلا افتراءات وإيحاءات وقصص وحكايات غير صحيحة، يقول الله تعالى:

«إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ» [آل عمران: ١٧٥] فهل فعلاً الشيطان يخوّف أولياءه وأحبابه ومعاونيه.. أم إنه يخوف أعداءه الذين هم أولياء الله؟!

قال بعض المفسرين: إن حرف الجر محذوف فالآية معناها: الشيطان يخوفكم من أوليائه، لكن.. لماذا لا نفهم الآية كما هي «إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ» [آل عمران:١٧٥] يخوف مريديه وأتباعه ومعاونيه! نعم.. فالشيطان لا يستطيع، وليس له سلطان على عباد الله ليخوفهم يقول الله تعالى: «إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» [النحل:٩٩]، فهو فعلاً لا يملك إلا أن يخوف أولياءه، وهم فريقان:

الأول: أولياؤه الذين يكرهون الإسلام والمسلمين، فهؤلاء يزيدهم كرهًا للإسلام والمسلمين.. للدين والمتدينين، فيخوفهم منهم ويدفعهم بخوفهم هذا إلى محاولة الخلاص منهم، والطمس على أعينهم والزجّ بهم في السجون.. فالمتدينون خطر ولا بد أن يتخلص منهم، فإنهم إن وصلوا إلى الحكم فسيفعلون بهم ويفعلون؛ إنهم سيسقطونهم ويحاكمونهم لا.. بل إنهم سيعدمونهم! فلا تفتحوا للدين وللمتدينين مجالاً وإلا...!

هذا هو إيحاء الشيطان يُرعب أولياءه من الإسلام والمسلمين، فيقومون هم بإرهاب المسلمين وتخويفهم حتى يظلوا بعيدين عنهم.

أما الفريق الثاني: فهم في الحقيقة ليسوا أولياء للشيطان بالكلية؛ وإنما هم مسلمون محبون للدين ولكن.. من بعيد!! يخافون الاقتراب منه فتطيش المناصب، أو يُحرمون من ملذاتهم وحياتهم.. لكنهم لا يكرهون الدين، بل هم متكاسلون عن تطبيقه، فهؤلاء يخوفهم الشيطان بإيحاءات: فتراهم إذا قرع سمعهم خبرٌ يتكلم عن أذى وقع بالمتدينين يمسك به ويضخمه، وما يفعل ذلك إلا ليجد لنفسه الحجة بعدم التدين، فهم كما يقول الله تبارك وتعالى: «إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنفُسُ» [النجم:٢٣]، فهم لا يتبعون وقائع شاهدوها وعاينوها، وإنما هي غالبًا ما تكون ظنونًا لا أساس لها من الصحة، ولكنهم يقبلونها.. ويقبلون عليها.. لموافقتها لهواهم في الإفلات من الالتزام والتدين، فالشيطان يخوفهم ليصبحوا من أوليائه، فيقومون من حيث لا يشعرون بمحاربة الدين والملتزمين به وبأحكامه.

فبالإيحاء لأعداء الله ولمن اتبع هواه يكون الخوف الذي يدعون، وسبحان الله!! أيوعد من ابتعد عن الدين بالأمان؟ أوكذلك تظنون.. هيهات هيهات لما توعدون.

أقبل ولا تخف إنك من الآمنين

ألا نؤمن بأن الله تعالى خلقنا، وهو أعلم بنا وبحالنا قال تعالى: «نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ» [الواقعة:٥٧].

فيا أيها الخائف من شرع الله، يا من تظن أن في شرع الله ما يرهقك أو يفوّت عليك منفعة، الله خلقك فلن تخف.. هو عليم بمصالحك أكثر منك، حريص عليك أكثر من حرصك على نفسك- فلا تضيع عليك - فيما تظن - لذة إلا عوضك عنها بملذات لا قِبَل لك بحصرها، ولن يبتليك ببلاء - ظاهره الهلاك - إلا كان فيه فلاحك «فَمَن يُؤْمِن بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا» [الجن: ١٣].

يا عبد الله.. أقبل ولا تخف.